

دراسات في النظم العربية والإسلامية

تأليف

الدكتور توفيق سلطان اليوزبكي

١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الموصل

دراسات في النظم العربية والإسلامية

تأليف

الدكتور توفيق سلطان اليوزبكي

١٣٩٧ هـ ـ ١٩٧٧ م

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــدمة

تعد دراسة النظم العربية الاسلامية من أهم الدراسات التاريخية واصعبها لقلة من تصدى لها من المؤرخين القدامى والمحدثين والفقهاء . فقد تناول بعضهم دراسة جوانب معينة منها في حقبة تاريخية محددة بينما لاتزال بعض جوانبها غامضة ولم تبحث كل نواحيها وزواياها، كما أن هذه النظم لم تنشأ مرة واحدة وانما نشأت خلال عصور تاريخية طويلة يصعب على الباحث احياناً تحديد اصول بعضها .

فالنظم الاسلامية ترجع بعض اصولها إلى النظم العربية قبل الاسلام والتي سادت الجزيرة العربية واطرافها في الممالك العربية كالمناذرة والغساسنة والتدمريين وغيرهم وترجع اصول بعضها الاخر إلى تلك التي سادت البلاد المفتوحة ولا سيما النظم الساسانية والبيزنطية فلما جاء الاسلام اقر من هذه النظم ما ينسجم منها ومبادئه وبدل بعضها واهمل ما يتعارض والدين الاسلامي .

تعتبر النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمالية والادارية والعسكرية مظهراً لشخصية الامة من حيث تقدمها وعوامل تطورها ومدى تأثيرها في مجرى التاريخ الانساني للشعوب الاخرى ، وهي تكشف عن طبيعة العقلية العربية وتطورها الفكري والحضاري وحاجة الامة لمثل هذه المؤسسات من خلال تجارب العرب وتقاليدهم ونظمهم وما وجد في البلاد المفتوحة من نظم وتقاليد وما جاء به الاسلام من مباديء ونظم استطاع العرب المسلمون صهرها وصقلها بما تنسجم وواقع العرب المسلمين انذاك . وتطورت هذه النظم خلال العصور الاسلامية مع تطور المجتمع الاسلامي والدولة العربية الاسلامية .

ان مصادر بحثنا في النظم العربية والاسلامية كثيرة ومتنوعة اذ يعتبر كتاب (الاحكام السلطانية) للماوردى (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨ م) و (الاحكام السلطانية) لابي يعلى (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٦ م) في طليعة المصادر التي تناولت النظم السياسية والادارية والمالية والاحكام الاسلامية المتضمنة احكام الرسول والخلفاء الراشدين والامويين والعباسيين واجتهادات الفقهاء . ويتفق أبو يعلى في نظريته عن الخلافة والوزارة والدواوين مع نظرية الماوردى

مما يحملنا على الاعتقاد ان نظرية ابي يعلى مقتبسة عن الماوردى نصا وروحاً لانهما عاشا في عصر واحد وتوفيا في فترة متقاربة (١) . وممن كتب ايضاً في نظم الخلافة والوزارة والدواوين ابن طباطبا المعروف بابن الطقطقى (ت ٧٠٩هـ/١٣٠٩م) في كتابه (الفخري في الآداب السلطانية والدولة الاسلامية) وتناول محمد بن عبدالله بن مسلم الدينوري الملقب بابن قتيبة (٢٧٦هـ/٨٨٩م) في كتابه (الامامة والسياسة) مسألة الامامة وشروط عقدها ، كما تناول الاوضاع السياسية في تلك العهود .

والف محمد بن عبدوس الجهشياري (ت ٣٣١هـ / ٩٤٢م) كتابه الموسوم (الوزراء والكتاب) وهو اشهر مؤلف في تاريخ الوزراء في الاسلام وقد انصب اهتمام المؤلف على وزراء المقتدر ، اما كتاب (الوزراء) والمعروف ايضاً بـ (تحفة الامراء في تاريخ الوزراء) لابي الحسن هلال الصابيء (٤٤٨هـ / ١٠٥٦م) فقد تناول النظم الاسلامية في العصر العباسي بصورة خاصة من وزارة ودواوين ومراسيم ومكاتبات سلطانية وما كتبه احمد بن علي القلقشندي (ت ٨٢١هـ / ١٤١٨م) في « صبح الاعشى في صناعة الانشا » تناول الوزارة وآدابها وحقوقها ، ولعل ابرز مادونه في كتابه مراسيم الاستيزار وهي مراسيم سلطانية بالتكليف بالوزارة .

واما ماكتب في احكام الاسلام في النظم المالية من جزية وخراج وعشور وفيء وزكاة وغير ها مما يشكل موارد الدولة المالية فقد كتب فيها ابو يوسف القاضي (ت ١٩٢هـ / ٧٩٨م) في كتابه (الخراج) ويحيى بن آدم (٢٠٣هـ / ٨١٨م) في كتابه الخراج ايضاً وابو عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ) في كتابه (الاموال) . وقد امتاز كتاب ابن ابن القيم الجوزية (ت٧٥١هـ/ ١٣٥٠م) (احكام اهل الذمة في الاسلام) بالدقة والشمول والعمق حيث تناول الاسلام في المسائل المتعلقة بمعاملة اهل الذمة في الشؤون المالية والاجتماعية والاقتصادية . وما كتبه ابو عمر الكندي (ت ٣٥٠هـ) عن الولاة والقضاة وممن كتب في الحسبة واحكامها وصفات واختصاصات المحتسب — الماوردي في (الاحكام السلطانية) وابن تيمية في كتابه (الحسبة في الاسلام) . والشيزري في (نهاية الرتبة في طلب الحسبة) وعبد الرزاق الحصان في كتابه (الحسبة) وما جاء في دائرة المعارف الاسلامية (مادة حسبة) فقد اشاروا الى عوامل نشأتها واختصاصاتها وعلاقتها بالقضاء . وعلى الرغم من ان اغلب المؤرخين المسلمين لم يعنوا بدراسة النظم الاسلامية بصورة مفصلة الا ان هناك مايدل على اهتمام البعض منهم بذكر بعض جوانبها وعلى شكل نتف مبعثرة في كتب التاريخ نذكر منهم ماجاء به الطبري (ت٣١٠هـ/٩٢٢م) في (تاريخ الرسل والملوك)

(١) انظر بهذا الصدد كتاب الوزارة نشأتها وتطورها في الدولة العباسية لنفس المؤلف (الموصل ١٩٧٥) ص ٢٦٢ .

وابن الاثير (ت ٦٣٠هـ/ ١٢٣٢م) في (الكامل في التاريخ) والمسعودي (ت٣٤٦هـ/ ٩٥٧م) في (مروج الذهب) وابن خلدون (ت ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م) في (مقدمته وتاريخه) والبلاذرى (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م) في (فتوح البلدان) وابن سعد (٣٢٠هـ) في (الطبقات الكبرى) وابن هشام (ت٢١٣هـ) في (السيرة النبوية) والشهرستاني (ت٥٤٨هـ/ ١١٥٣م) في (الملل والنحل) ، وابن كثير (ت ٧٧٤هـ/ ١٣٧٢م) في (البداية والنهاية) وغيرهم كثيرون وقد افاد البحث ما كتبه بعض المؤرخين المحدثين من عرب ومستشرقين في (النظم الاسلامية) منهم الدكتور عبد العزيز الدوري ، والدكتور حسن ابراهيم حسن والدكتور صبحي الصالح والمستشرق الفرنسي ديموبين ، وما الف عن الخلافة وتطورها بما كتبه المستشرق توماس ارنولد في كتابيه (الخلافة) و (الدعوة الى الإسلام) والدكتور عبدالمنعم ماجد في (الحضارة الاسلامية) والمستشرق الفرنسي غوستاف لوبون في (حضارة العرب) والمستشرقة الفرنسية سورديل في (الوزارة العباسية)وولهاوزن (في الدولة العربية وسقوطها) وفان فلوتن في (السيادة العربية) وديورانت في (قصة الحضارة) وجولد تسيهر في (العقيدة والشريعة في الاسلام) .

ومن الابحاث العربية الحديثة التي عنيت بدراسة النظم السياسية والاجتماعية والدينية عند العرب في الجاهلية كتاب (محاضرات في تاريخ العرب) للدكتور صالح احمد العلي : وما كتبه احمد امين في (فجر الاسلام) عن النظم الاجتماعية والدينية عند العرب في الجاهلية والاسلام وفي (ضحى الاسلام) عن عقائد الفرق الاسلامية وارائها في مسألة الخلافة والى جانب هؤلاء استفاد البحث من البحوث المتفرقة التي وردت في كتب التاريخ والفقه والنظم والحضارة والتي الفها الفقهاء والمؤرخون العرب والمستشرقون مما لامجال لذكرهم في مقدمة هذا البحث وقد القت الضوء على التغييرات السياسية وعلى تطور النظم الاسلامية خلال العصور الاسلامية وحتى بداية العصر السلجوقي .

لقد استهدفت في بحثي هذا دراسة النظم العربية والاسلامية بصورة اوسع واعمق في النواحي السياسية والادارية والمالية والاجتماعية والقضائية والعسكرية ابتداء من اواخر العصر الجاهلي الى نهاية العصر العباسي الثاني : لاعطي صورة اكثر وضوحاً عن نشأة النظم وتطورها ودورها المهم في بناء الحضارة العربية الاسلامية وتوخيت ان ينسجم هذا البحث مع مفردات منهج النظم الاسلامية لقسم التاريخ لتحقيق الفائدة للطلبة والباحثين في هذا المجال .

والبحث يتضمن تسعة فصول تناولنا في اولها لمحة تاريخية عن النظم العربية السياسية والاجتماعية في العصر الجاهلي الذي سبق الاسلام ، والنظم الساسانية والبيزنطية فيما يخص نظم الحكم والطبقات والضرائب مبينا اثرها في النظم الاسلامية .

وتكلمنا في الفصل الثاني على النظم السياسية الاسلامية فتناولنا تنظيمات الرسول في المدينة واشرنا الى (الوثيقة) او (الصحيفة) او (الدستور المدني) لاهل المدينة . واستعرضنا مسألة الخلافة (الامامة) من حيث نشأتها وتطورها خلال عصر الراشدين والامويين والعباسيين وعرضنا رأى الفقهاء ونظرياتهم في مسألة الخلافة واقتصرنا على دراسة نظريات بعض الفرق الاسلامية (اهل السنة) (الامامية)(والخوارج)و(المعتزلة)و(الاسماعيلية)

وقد لعبت نظريات هذه الفرق دورها الفعال في الفكر السياسي عند المسلمين واتممنا في الفصل الثالث دراسة النظم السياسية بالبحث في نظام (الوزارة)من حيث نشأتها وتطورها خلال العصور الاسلامية ، واشرنا الى عوامل تولي الفرس الوزارة والصفات الواجب توافرها في الوزير وامتيازات الوزير واختصاصاته،واثر السيطرة الاجنبية من فرس واتراك وبويهيين على نظام الوزارة ، كما تناولنا دراسة نظرية الوزارة التي اوردها الماوردي وابو يعلى في كتابيهما (الاحكام السلطانية) والدوافع التي دفعتهما لوضع اسس هذه النظرية .

وتعرضنا في الفصل الرابع لنظام الامارة من حيث نشأتها وتطورها وصلاحيات الامير واختصاصاته باعتباره رئيس السلطة السياسية في الاقاليم الاسلامية ونائب الخليفة على الرعية وذلك ابتداء من عصر الرسول والراشدين والامويين والعباسيين .

وفي الفصل الخامس تناولنا دراسة النظم الادارية وبصورة خاصة الدواوين من حيث نشأتها وانواعها واصنافها « الدواوين المركزية والمحلية » واختصاصاتها وتطورها خلال العصور الاسلامية ، واشرنا الى دوافع عمر بن الخطاب في تدوين (الديوان) كما اشرنا الى جهود الامويين في تعريب الدواوين والسكة .

وخصصنا الفصل السادس لدراسة النظم المالية والتشريعات الاقتصادية في عهد الرسول والخليفة عمر بن الخطاب فيما يخص نظام الاراضي ونظام الضرائب . كما تناولنا دراسة مصادر الدولة المالية من جزية وعشور وخراج وفيء وغنيمة وزكاة .

وعني البحث في الفصل السابع بدراسة النظم العسكرية فاستعرضنا نظام القتال في العصر الجاهلي ونظام الجيش في العصر الاسلامي واساليب القتال وانواع الاسلحة واصنافها. كما تناولنا في هذا الفصل ايضاً دراسة نشأة البحرية العربية واهميتها ودورها في تقدم العرب البحري كما تناول البحث انواع واصناف السفن الحربية وطريقة القتال ومراكز صناعة

السفن والحقنا في هذا الفصل نظام الشرطة على اعتبار انه غدى بمرور الزمن جزءاً من القوات العسكرية لحماية الامن الداخلي لذلك تحدثت عن نظام الشرطة منذ بدايته والى تطور اختصاصه وعلاقته بالسلطة السياسية والقضائية .

وفي الفصل الثامن تحدثنا عن النظام القضائي في العصر الجاهلي ، وعن مصادر القضاء في العصر الاسلامي وتطوره خلال عصر الرسول والراشدين والامويين والعباسيين ذاكرين صفات القاضي واختصاصاته واسس الحكم في القضايا المعروضة عليه .

وتناول هذا الفصل ايضاً دراسة نظام (الحسبة) من حيث نشأتها واهميتها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الاسلامي ، والتي تجلت في اختصاصات المحتسب وواجباته . وعلاقته بالقضاء معتمدين في دراستها على كتب الفقه والتاريخ .

اما الفصل الاخير فقد تناول دراسة النظم الاجتماعية ، واقتصرنا الحديث على دراسة مقومات المجتمع الاسلامي المتكون من (العرب والموالي واهل الذمة والرقيق) واشرنا الى علاقة بعضهم ببعض ونظرة الاسلام اليهم خلال عصر الرسول والعصر الراشدي والاموي والعباسي ومبينين اثرهم في الحياة الفكرية .

هذا وان دراسة تاريخ النظم الاسلامية وتطورها تلقى الضوء على التقلبات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية التي سايرت العصور الاسلامية وكان لها اعمق الاثر في بناء الحضارة العربية وازدهار المجتمع الاسلامي .

وختاماً ارجو ان اكون قد وفقت في ابراز هذه النظم المهمة في تاريخنا الحضاري . وأملي ان يكون هذا الكتاب قد سد ثغرة في دراسة النظم العربية الاسلامية في حقبة من التاريخ العربي الاسلامي ، خدمة لرسالة العلم وبعث التراث الاصيل لامتنا العربية الخالدة وتاريخها المجيد والله الموفق .

الدكتور توفيق سلطان اليوزبكي
أستاذ التاريخ الاسلامي المساعد
رئيس قسم التاريخ
كلية الاداب — جامعة الموصل
تشرين الاول ١٩٧٦

الفصل الأول

أسس النظم العربية والإسلامية

* النظم والتقاليد العربية
* النظام السياسي والاجتماعي عند العرب في الجاهلية
* النظم البيزنطية ، نظام الحكم ، نظام الضرائب .
* النظم الساسانية، نظام الحكم والطبقات، نظام الضرائب

(النظم والتقاليد العربية)

أ ـ النظام السياسي والاجتماعي عند العرب في الجاهلية

يقوم النظام السياسي والاجتماعي عند العرب في الجاهلية على اساس القبيلة ..
القبيلة : ـ هي الوحدة السياسية التي يبنى عليها النظام الاجتماعي عند العرب في الجاهلية وهي تمثل جماعة من الناس ينتمون او يزعمون انهم ينتمون إلى جد واحد مشترك انحدروا منه مما اوجد شعور التماسك والتضامن والاندماج والعصبية القائمة على اساس رابطة الدم(١) يعيشون في البوادي والحواضر في الجزيرة العربية على شكل شعوب وقبائل وافخاد وبطون تعتز كل قبيلة بأبنائها كما يفخر كل فرد بقبيلته فيتحملون مسؤولية الدفاع عنها ودفع الدية.

وتستوفي القبيلة كافة مقومات الدولة سوى الارض المعينة الحدود ، ذلك ان فيها شعباً يرى انه ينتسب إلى اصل واحد ولها سيادة تامة كما ان لها تقاليد وعرفاً يعتبر كالدستور ولا ينقصها الا ارض مثبتة الحدود . (٢)

اذ ان القبيلة قلما تثبت في مكان واحد اماداً طويلة بل تتجول من مكان إلى آخر وان كانت في غالب الاحيان تكون لها منطقة خاصة تتجول في نطاقها وهي ماتدعى بالدار ، او قد تنشيء لنفسها حمى (اى منطقة ثابتة من الارض لايجوز لغيرها ان يخترقها او يستعملها. (٣)) وعلى هذا الاساس لم يكن لدى المجتمع العربي في الجاهلية نزعة قومية شاملة لان الوعي السياسي فيه كان ضعيفاً ضيقاً محدوداً لايتجاوز حدود القبيلة او حدود القبائل المنتمية إلى الجد الواحد (٤) كما لم يقم بينهم نظام سياسي حقيقي له نظمه الادارية او القضائية كالذي ظهر في عصر الرسول وما تلاه . لانهم كانوا عشاق الحرية والمساواة يأبون الخضوع لشخص واحد يسيطر عليهم فكل فرد لا يعتبر زعامة شيخ القبيلة او سلطته الا رمزا لفكرة عامة بل كان مطلق الحرية في ان يرفض ما اجتمع عليه رأي الاغلبية من ابناء قبيلته (٥) وقد اضطر ـ مع ذلك ـ للأنضواء تحت لواء قائد محنك مجرب يبغي لجماعتهم

---

(١) القلقشندي صبح الاعشى ح١ ص ٣٠٨ ، العلي محاضرات في تاريخ العرب ط٦ ص ١٢٧ ، سالم تاريخ العرب في العصر الجاهلي ص ٢٢٥ .

(٢) العلي محاضرات في تاريخ العرب ص ١٥٢ .

(٣) لوكجارد : الضرائب الاسلامية في الازمنة الاولى ص٢٠ ومابعدها .

(٤) سالم : تاريخ العرب في العصر الجاهلي ص ٢٢٥ .

(٥) أرنولد : الدعوة إلى الاسلام ص٥١ .

وحدها ويحفظ كيانها وسموا هذا القائد بالشيخ والرئيس والسيد والامير (١) .

ولم يكن هناك نظام لتنقل سلطة الرئيس إذ كان يختار غالباً من اهل العصبية أو النفوذ يكون اكبر افراد القبيلة سناً ، ذا شجاعة وحنكة وتجربة ، واكثرهم مالا وكرماً ، وفضلوا الاغنى والاقوى على من كان اقل اموالا ونفوذاً . (٢) ويتولى انتخاب رئيس القبيلة مجلس القبيلة (مجلس شورى القبيلة) ويتكون من المتنفذين ومن رؤساء الاسر في القبيلة ، وكل من بلغ الاربعين من افراد القبيلة ويتمتع العضو بحرية تامة والتحدث في اجتماعات المجلس ، والعادة عند دعوة المجلس لحدث مهم ينادي المنادي الناس للاجتماع ويناقش الفرد في المجلس مختلف شؤون القبيلة الداخلية والخارجية من عقد المحالفات بين القبائل وتقرير الهجوم وعقد الصلح وما إلى ذلك من الامــــور .

وينتظر من رئيس القبيلة ان يكون حليماً ومضيافاً ومجيراً للضعفاء ، وقد اشار الجاحظ إلى صفاته : السخاء والنجدة والصبر والحلم والتواضع والبيان . ويتم انتخاب الرئيس بصورة ديمقراطية وبالانتخاب الحر المباشر وعلانية .

ولم يكن نظام المشيخة قائماً على الوراثة لان ظروف الحياة في القبيلة وعلاقاتها مع القبائل الاخرى كانت تتطلب ان يقودها المع افرادها واقدرهم ، ولهذا كانت السلطة تنتقل احياناً من شيخ القبيلة إلى ابن اخيه او من فخذ إلى آخر . (٣)

ولانه قلما يتصف الابن بصفات ابيه ، ويرى العلي (٤) : ان العرب لم تكن تفضل ان يخلف الابن اباه لما قد يجره ذلك عن تقرير لمبدء الوراثة في الرئاسة وما قد يؤديه من تقييد حرية البدوي ، وليس في تاريخ العرب قبل الاسلام اكثر من اربع اسر تتابع فيها اربعة من الأحفاد بالتعاقب على الرئاسة .

ويعلق المستشرق وات : (٥) على تفضيل العرب للانتخاب في رئاسة القبيلة بقــولــه : هكذا يكون العرب باعترافهم بالفضائل الاخلاقية وقدرتهم على تمييز هذه الفضائل قد حققوا نوعاً من المزج بين الارستقراطية والمساواة فاعترفوا بحكم الافضل مع تأكيد المساواة بين جميع الناس »

---

(١) ابن الاثير : الكامل حـ٢ ص٢٢١ ، ابن خلدون : المقدمة ص١٠١ ، ابن هشام السيرة حـ١ ص١٧١

(٢) الدوري : النظم الاسلامية ص٧ ، صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص٥٠ ، ارنولد ص٥٢ محمود شكري الالوسي بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب حـ١ ص٢٠١ .

(٣) الدوري : النظم الاسلامية ص ٨ .

(٤) صالح العلي : محاضرات في تاريخ العرب ص ١٣٦ .

(٥) مونتكمري وات : محمد في مكة .تعريب شعبان بركات ص٥٠ طبع بيروت .

كانت الرئاسة في القبيلة مدى الحياة ، وكان يحق لرئيس القبيلة ان يسمى خلفه في حالة غيابه ، وللمجلس الحق في انتخاب خلف له في حالة وقوعه في الاسر ، وتعذر فكه منه ، او في حالة اشتطاطه في امور القبيلة ، فالمعروف عن العربي انه لايرضى الذل ويرفض المهانة لانه كان مرهف الحس يحب الحرية ، ولم يصبر على ضيم ، وقد عبر الشعراء عن نفسيته يقول احدهم : — وهو بشار بن برد :

اذا الملك الجبار صعر خده   مشينا اليه بالسيوف نعاتبه

ويقول آخر : — وهو عمرو بن كلثوم :

اذا ما الملك سام الناس خسفاً   أبينا أن نُقِر الذلّ فينا

وكانت سلطة شيخ القبيلة تمتد إلى النواحي السياسية والاجتماعية ويندر أن اجتمعت اليه السلطة الدينية فهو الذي يدير المناقشات في المجلس وينظر في الخصومات التي تعرض عليه ويقود افراد القبيلة في الحروب ويتولى تقسيم الغنائم بين المقاتلين من افراد القبيلة ، ولم تكن هذه السلطة مطلقة بل محدودة فكان عليه ان يستشير مجلس القبيلة وبدون موافقته لايستطيع اعلان الحرب او الرحيل او عقد السلم ، وان بقاءه منوط بحسن ظنهم به (١)

بقي هذا الاسلوب في الحياة السياسية والاجتماعية سائدا عند العرب في الجاهلية وقبل ظهور الاسلام ، وعندما انتشر الاسلام بين القبائل العربية حاول الرسول اضعاف العصبية القبلية فحلت العصبية للاسلام محل العصبية للقبيلة ، ومع ان التعاليم الاسلامية اكدت هذا الاتجاه (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) و (لافضل لعربي على عجمي الا بالتقوى) الا ان الرسول ومن جاء بعده من الخلفاء الراشدين والامويين حافظوا على التنظيم القبلي في النواحي العسكرية والاقتصادية والاجتماعية ، فلما استوطن العرب بعد الفتح في فارس والعراق والشام ومصر حافظوا على التنظيمات القبلية فاختطوا مرابع العرب في الامصار الاسلامية الجديدة كالبصرة والكوفة والفسطاط والقيروان وواسط على اساس قبلي ، كما حافظوا على الوحدات القبلية في التنظيم العسكري اثناء القتال وجعلوا على كل قبيلة عريفاً خاصاً وهو شيخها وهم يستلمون عطاءهم سوية (٢) وهذا يفسر قوة الشعور القبلي وميل زعماء المسلمين للحفاظ عليه لشعورهم بعدم خطورته على النظام الجديد رغم ان خطورة الابقاء على النظام القبلي لم يظهر بصورة واضحة في عصر الراشدين الا انه ظهر بصورة

(١) الدوري النظم الاسلامية ص ٨

(٢) العلي محاضرات في تاريخ العرب ص ١٢٨ .

جلية في العصر الاموي وكان عاملا خطيراً في نشاط العصبية القبلية وقيام الحروب والمنازعات بين القبائل والتي كانت عاملا مهماً في اسقاط الدولة الاموية .

ومما تجب الاشارة اليه ان الجزيرة العربية من العرب الذين غلبت عليهم روح البدواة انها ترجع إلى ان اغلب اراضيهم صحراوية لاتصلح للزراعة ولذلك احترفوا في البوادي مهنة الرعي وعاشوا على شكل قبائل متنقلة وراء العشب والكلأ ومناطق المياه .

كما وجدت ايضاً في الجزيرة العربية بيئات حضرية ذات مدنية واسسوا دولا وممالك عظيمة كالمعينية والسبئية والحميرية والغساسنة على اطراف الجزيرة في الشام واللخميين في العراق كانت تمارس التجارة وتبادل السلع والنقل والحماية ونشأت حوالي القرن الأول قبل الميلاد ومملكة تدمر وكانت لملكتها الزباء مواقف عظيمة مع بعض اباطرة الرومان (١)

وكانت الحجاز وبصورة خاصة مكة ويثرب بحكم موقعهما مركزاً للتجارة بين شمال الجزيرة وجنوبها ، وكان للقرشيين في مكة تجارة واسعة واضابوا من الحياة الحضرية المترفة مادعاهم إلى إيثار حياة الدعة واللهو ، وساعدتهم التجارة إلى معرفة لغة الامم الاجنبية التي تاجروا معها، كما اصبحت مكة بحكم كونها مدينة مقدسة لوجود الكعبة فيها ان تضع نظماً دينية وسياسية مكنها من عقد سلسلة من الاحلاف بين قريش وبين القبائل كحلف الفضول (٢) وكانت يثرب المركز الثاني من مراكز التجارة في الجزيرة العربية فكان سكانها يحترفون الزراعة والتجارة ، وقد أنشأ اهلها حملات تجارية مع بعض الاقاليم كالشام ومصر اذ كان يتفرع من مدين طريقان يصلان يثرب بهذه البلدان ، وكانت جدة مرفأ لنقل البضائع والطرف والتحف ، وفيها مغاص للغواصين على اللآلي والدر والمرجان (٣) .

وعلى هذا لايمكننا ان نحكم على العرب الذين عاشوا في الجزيرة العربية وعلى اطرافها انهم جماعة من البدائيين يسكنون الخيام ويقطنون الصحاري والقفار ولا يعرفون الا الغزو والغارة وانتجاع الكلأ وتتبع مساقط الغيث (٤) وان مانعتوا به من البداوة والجهالة لاتعني الجهل الذي هو ضد العلم وانما هو يراد بها الفترة الزمنية التي كانت قبل الاسلام(٥). فقد اتصلوا بالحضارات المجاورة كالحضارة الفارسية واليونانية ، وتأثروا بالعقائد الدينية

(١) صبحي الصالح النظم الاسلامية ص ٤٢
(٢) ابن قتيبة المعارف ص ٢٩٤
(٣) ياقوت معجم البلدان حـ٧ ص ٤٣٢
(٤) صبحي الصالح النظم الاسلامية ص ٣٩ .
(٥) جواد علي تاريخ العرب حـ١ ص٧ ـ ٨

والحضارية التي عند هذه الامم كاليهودية والنصرانية والمجوسية ، فانتشرت اليهودية بين قبائل اليمن ويثرب والنصرانية بين عرب الحيرة والغساسنة ونجد ان المجوسية منتشرة بين عرب البحرين وهجر .

والواقع ان التأثير اليوناني والفارسي كان ضيقاً في مجال الحضارة فلم يكونوا يأخذون ممن حولهم علماً منظماً لان هناك عوائق تحول دون ذلك للاختلاف الكبير في البنية الاجتماعية بين الشعب العربي وشعوب الدولة الفارسية والرومية ، وانتشار الامية بين العرب آنذاك فكان المخالطون للفرس والروم ينقلون حكماً او قصصاً او امثلة او حوادث تاريخية مما يخف حمله على الناقل ، ومما يستطيع البدوي ومن في حكمه ان يهضمه . (١)

ب ـ النظم البيزنطية

١ ـ نظام الحكم :

يقوم نظام الحكم في الدولة البيزنطية منذ عهد اغسطس سنة ٣١ قبل الميلاد على اساس النظام الملكي المطلق ويلقب الملك بالامبراطور اى القائد الاعلى والمشرع الاكبر ويعطي هذا المنصب صاحبه السلطة العليا والسلطان المعصوم (٢) فصار الامبراطور هو المعين من قبل الله المختار منذ ولادته ليحكم العالم المفوض اليه من السماء المنفذ للارادة الالهية الحاكم المطلق المقدس ، وهو القانون والقائد الاعلى للجيش ، ورئيس الدين ، ونائب الله ، وحامي الكنيسة والمشرف على المجامع الكنسية ، ويقلد رجال الكنيسة المناصب ويوزع السلطان ويعين الوظائف ، واوامره مطاعة لان ارادته من السماء (٣)

ومع هذا فقد كان لسلطة الامبراطور بعض الحدود اهمها قسمه عند اعتلائه العرش بالولاء للكنيسة ، ولقرارات مجالسها ، وباتباع الدين ، ومنها قوة الجيش التي تحد قوته احيانا والتي تظهر في الثورات المتكررة ، ومنها ايضاً قوة الارستقراطية الاقطاعية التي يضطر مجاراتها ، وقوة الشعب التي يعبر عنها في المظاهرات (٤).

نظام الضرائب : ـ

كان الامبراطور مصدر النظم والتشريعات المالية ، وهو الذي يعين مقادير الضرائب بعد تقدير نفقات الامبراطورية ، فيصدر امره الذي كان يستند إلى (التفويض الالهي)

---

(١) أحمد أمين فجر الاسلام ص ٣٥

(٢) الدوري النظم الاسلامية ص ١٢

(٣) Norman H. Boynes. The Byzontine Empire. London 1935 P.P.59-113

(٤) الدوري النظم الاسلامية ص ١٣

بتحديد المبالغ الكلية على الولايات الرئيسية التي تنقسم اليها الامبراطورية (١) .

لقد كانت الضرائب البيزنطية كثيرة وثقيلة واهمها ضريبة الأرض فقد كان الامبراطور هو الذي يحدد نوعيتها ومقاديرها وفق رغباته فمنها ما تؤخذ نقداً ومنها ما يؤخذ عيناً ، اما ضريبة الرأس (الجزية) ففرضت على الشعوب الخاضعة للامبراطورية فكان كل سكان مصر – عدا الطبقة الممتازة – من سن الرابعة عشرة إلى الستين ملتزمين بدفع هذه الضريبة(٢)، واختلفت مقاديرها بحسب حاجة الامبراطورية والظروف السائدة فيها . كما فرض الامبراطور ضرائب متنوعة على الاقاليم الخاضعة لنفوذه منها ضرائب الماشية فكان مثلاً مايفرض على الجمل الواحد عشرة دراهم كما فرض الضرائب على المهن وعلى المبيعات (٣) .

كان هذا النظام الضريبي قائماً على الظلم والتعسف فكان له اثر كبير في ثورة السوريين على الحكم البيزنطي لان البيزنطيين كانوا اكثر استبدادا واكثر تعسفاً في فرض الضرائب ممن سبقوهم (٤) كما لم يكن هم الحكومة البيزنطية في مصر سوى غرض واحد هو ان تبتز الاموال من الرعية لتكون غنيمة للحاكم ولم يساورها ان تجعل قصد الحكم توفير الرفاهية للرعية واصلاح امورها والعطف على الشعب المحكوم . (٥) .

النظم الساسانية :-

نظام الحكم والطبقات :-

يقوم نظام الحكم في الدولة الساسانية على النظام الملكي المطلق وقد تلقب حكام الفرس بلقب (ملك الملوك) او (الشاهنشاه)(٦)وكان ملوك الفرس يعتبرون انفسهم من نسل الاله وان دم الآلهة يجري في عروقهم مما حد ببعضهم إلى ان يسموا انفسهم بـ(آلهة) او (كائنات الهية) (٧) .

---

(١) Norman H. Baynes, The Byzontine Empire P. 101.

(٢) Milne; A History of Egypt under Roman Rull P.P. 121 - 122 London 1898.

(٣) Milne P124

(٤) Hitti, Ahistory of Syria, P.370. London 1951.

(٥) تيلر فتح العرب لمصر ترجمة فريد أبو حديد ص ٣٩ مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٣٣ .

(٦) E. Gibbon; The Decline and fall of The Roman Empire London 1911, Vol. I.P.206, كريستنسن ايران في عهد الساسانيين ص ٨٢ وما بعدها .

(٧) E. Brown: A Literary History of Persia (London 1909)P.128

يقوم النظام الاجتماعي في الدولة الساسانية على الطبقات فيعتبر الملك والعائلة المالكة الطبقة الاولى ، وتليهم طبقة الاحرار والاشراف ، وهم ابناء البيوتات او العظماء ثم طبقة النبلاء والدهاقين (١) وكانوا رؤساء وملاك الاراضي (٢) ثم طبقة رجال الجيش (الاصبهبذ) (٣) وطبقة رجال الدين من (الموابذة) (٤) و (الهرابذة) (٥) .

وقد منحت الديانة الزرادشتية صفة التقديس للملك الساساني واحاطته بهالة من الابهة والجلالة ، ومنحته السلطة القضائية العليا ، فكان الملك الساساني يجلس للرعية مرتين في السنة في النوروز (٦) والمهرجان (٧) لسماع الشكاوى على الحكام ، ويجلس معه في هذه المناسبات الرئيس الديني الاعلى (٨) .

---

(١) الدهاقين : جمع دهقان : زعيم فلاحي العجم ورئيس الاقليم ، وهو لفظ فارسي معرب (الدينوري : الاخبار الطوال ص ٤٧) .

(٢) كريستنسن : ايران في عهد الساسانيين ص ٩٩

(٣) الاصبهبذ : قائد الجيش في الولايات الفارسية .

(٤) الموابذة : جمع موبذ : وهو قاضي المجوس فارسي معرب (الجاحظ البيان ج٣ ص١٣)

(٥) الهرابذة : - جمع هربذ : وهم قومة بيوت النار يديرون المراسيم الدينية فيها وهي فارسية معربة (الجاحظ البيان والتبيين ج٣ ص١٣).

(٦) النوروز : - بالفارسية (نوك روز) ومعناه (اليوم الجديد) ويصادف اليوم الاول من الاعتدال الربيعي ، وقد حفظ النوروز خصائص الزجموك Zagmok الذي هو عيد البابليين القدماء (كريستنسن ص ١٦٢) ويبدو أنه عيد عالمي فالصابئة يحتفلون به أيضاً ويسمونه (نوروز ربه) (دراور الصابئة المندائيين ص١٤٥) كما يحتفل به أقباط مصر ويسمونه النوروز أيضاً (المقريزي الخطط ج٢ص٣١) وقد أبطل المسلمون الاحتفال به منذ أن فتح العراق في خلافة عمر بن الخطاب لكونه من الشعائر الدينية المجوسية .

(٧) المهرجان : - عيد كبير عند الفرس يوافق السادس والعشرين من تشرين الاول ومدته ستة أيام . ويقال : هو اليوم الذي عقد فيه التاج على رأس اردشير بن بابل أول ملوك الساسانيين (القلقشندي صبح الاعشى ج٢ ص ٤٠٩ وما بعدها). وقيل ان تعظيم الفرس ليوم المهرجان يرجع إلى استبشار الناس حين سمعوا بانتصار افريدون على الضحاك ويعتقدون ان الملائكة نزلت لمساعدة افريدون في ذلك اليوم (المقريزي الخطط ج٢ ص ٣١) مطبعة النيل ١٣٢٤ ﻫ .

(٨) كريستنسن ايران في عهد الساسانيين ص ٢٩٥ .

يعاون الملك الساساني في إدارة الدولة الوزير ، وكان يتخذ عادة من طبقة الكتاب ومن البيوتات الرفيعة ، وكانوا يرون ان من حزم الملك الا يكون وزيره متنفذاً وان يكون من صنائعه (١) .

نظام الضرائب :

كانت الضرائب الساسانية كثيرة ومتنوعة فكان على الفرد ان يؤدي ضريبة الأرض (الخراج)وضريبة الرأس (الجزية) وضريبة التجارة ،وكانت جبايتها بيد الامراء والدهاقين مستعملين الطريقة التي يرونها ، ويحتفظون لانفسهم بما يشاؤن منها ،وهي تشابه الضرائب التي فرضها الروم في بلاد الشام (٢) .

وقد استعمل هؤلاء الامراء والدهاقون اساليب التعذيب في سبيل الحصول على الاموال من اصحابها اما بإقامتهم في الشمس او صب الزيت على رؤوسهم (٣) . وكانت اشد الضرائب وطأة على الشعوب الخاضعة للدول الساسانية ضريبة الجزية فقد قدرت بسبعة اضعاف الجزية التي وضعها المسلمون على اهل العراق بعد الفتح الاسلامي (٤) .

ولغرض تثبيت مقادير الجزية والخراج في العصر الساساني اجرى ملوك الفرس مسحاً للسكان وللأرض ، فأمر كسرى انو شروان بمسح السهول والجبال ليصح الخراج عليها واحصاء النخل والزيتون والجماجم فقال كسرى :إنا قد رأينا ان نضع على ماالحصي من جريات هذه المساحة من النخل والزيتون والجماجم ونأمر بإنجامها في السنة في ثلاثة انجـم (٥) .

اما الجزية فقد جعلها انو شروان على اربع طبقات واسقطها عن اهل البيوتات والمرازبة(٦) والاساورة (٧) والهرابذة ، والموابذة ، والدهاقين ، والكتاب (٨).

---

(١) الجهشياري الوزراء والكتاب ص ١٠ القاهرة ١٩٥٨ .

(٢) Goitien, Jews and Arabs, P.98.

(٣) الطبري تاريخ حـ٣ ص ٣٠٦ .

(٤) صبحي الصالح النظم الاسلامية ص ٣٦٤ .

(٥) الجهشياري الوزراء والكتاب ص ٣(الانجم .الاوقات) الدينوري الاخبارالطوال (ص٤٧)

(٦) المرازبة : رؤساء الفرس .

(٧) الاساورة : قواد الفرس ويجيدون الرمي بالسهام .

(٨) الدينوري الاخبار الطوال ص ٤٧ .

ولعل فداحة الضرائب التي كانت تفرضها السلطات الفارسية وتعدده) قد اثقلت كاهل شعوبها مما ادى إلى شعورهم بالظلم الاقتصادي والاجتماعي واصبحت البلاد والشعوب الخاضعة لسلطات الفرس والروم منهكة القوى بالحروب والمجاعات والاوبئة وهذه الاوضاع الفاسدة جعلت سكان العراق وفارس والشام ومصر يرحبون بالفاتحين العرب :

الفصل الثاني

تنظيمات الرسول في المدينة

* بناء المسجد ،المؤاخاة ، الوثيقة (الصحيفة)
* الخلافة
* معنى الخلافة اصطلاحاً وفقهاً
* نشأة نظام الخلافة وتطوره خلال عصر الراشدين
* حقوق وواجبات الخليفة
* الخلافة في العصر الأموي
* الخلافة في العصور العباسية
  ١ ـ الخلافة في ظل النفوذ الفارسي
  ٢ ـ الخلافة في ظل السيطرة التركية
  ٣ ـ الخلافة في ظل بني بويه
* نظرة الفرق الاسلامية للخلافة
  ١ ـ نظرة أهل السنة
  ٢ ـ نظرة الامامية
  ٣ ـ نظرة الزيدية
  ٤ ـ نظرة الخوارج
  ٥ ـ نظرة المعتزلة
  ٦ ـ نظرة الاسماعيلية



د ـ تنظيمات الرسول في المدينة (النظم الاسلامية الاولى)

لما ظهر الرسول في مكة وجد فيها حكومة اوليجاركية (حكومة الملأ) في يدها السلطة السياسية والدينية ، فاتخذ موقف الداعي الديني والمصلح الاجتماعي وصار يمثل المعارضة ضد الحكم القائم ، ولكنه لم يستطع ان يضع اية نظم سياسية لعدم تيسر المجال له (١) ؛ فأخذ يبحث عن بيئة صالحة لنشر رسالته فوجد في يثرب ذلك المكان الذي يستطيع ان يبشر بمبادئه وعقيدته الجديدة فكانت هجرته اليها فتحاً في تاريخ العرب السياسي والديني اذ فسحت المجال لبروز عبقريته السياسية ومقدرته على التنظيم(٢) في مختلف نواحي الحياة. ان الاحوال الجديدة في المدينة القت على الرسول كثيرا من المسؤوليات وتطلبت منه ان يضع نظاماً سياسياً واجتماعياً واقتصادياً لتفادي الخصومات والخلافات التي كانت بين قبائلها فضلا عن ان المدينة لم تكن قد وصلت في التنظيم السياسي والديني المستوى الذي كانت قد بلغته مكة .

فلا ريب ان يكون الشاغل الاول للرسول بعد تثبيت معالم الدين الاسلامي ان يهتم بتنظيم المجتمع المدني ليتخذ منه نموذجاً يوضح رسالة الاسلام في المدينة ، ويجعلها قاعدة لنشر الاسلام بين قبائل العرب في الجزيرة العربية ليكسبه إلى جانبه فيسهل له بذلك اخضاع خصمه الاول قريش .

ولم يكن هذا العمل سهلا في مجتمع تأصلت فيه الروح القبلية باعنف مظاهرها وامتدت إلى كافة سكان المدينة بما فيهم اليهود .

بناء المسجد

بدأ الرسول بعد هجرته إلى المدينة ووصوله اليها يوم الاثنين الثاني عشر من شهر ربيع الاول بوضع سلسلة من التنظيمات السياسية والادارية والاجتماعية والمالية ، وكان هدفه الاول هو حماية المسلمين لقلتهم وتثبيت قدم الاسلام ونشره في المدينة وخارجها

---

(١) Wellhousen, The A Mab K ingolon and its fall, P. 1-3 Translated by M. Gweir, Calcutta 1927

(٢) الدوري : النظم الإسلامية ص ١٥ .

فبنى مسجده في (قباء) (١) والى جانبه أقيم عدد من الحجرات لسكن الرسول وأهله واتخذه مركزاً لاجتماعاته ونادياً للمسلمين ومحلاً لعباداتهم فاصبح المسجد مركز الحكومة ،ومحل المشاورات في الشؤون العامة ترسل منه البعوث والغزوات ويستقبل فيه السفراء من قبائل العرب واتخذه مدرسة لتعليم المسلمين وأهناتهم تعاليم الاسلام وشرائعه،وقد وصفه بعض المؤرخين (٢) : أنه اللبنة الأولى للبناء الاجتماعي والديني باعتباره أداة لصهر المؤمنين بالاسلام في وحدة فكرية واحدة من خلال حلقات العلم والقضاء والعبادة والبيع والشراء واقامة المناسبات المختلفة .

المؤاخاة :

اهتم الرسول بعد دخوله المدينة بمعالجة الوضع الاقتصادي لاسيما وان أغلب من هاجر من المسلمين تركوا أموالهم في مكة فكان على الرسول أن يعالج أمر توفير أسباب العيش لهذا العدد من المهاجرين فأوجد نظام (المؤاخاة) فقال : (تآخوا في الله اخوين اخوين) (٣) وذلك بتوزيع المهاجرين على الأنصار إذ جعل كل مهاجر يعيش مع أنصاري أخا له وبذلك حل الرسول مشكلة اعالة المهاجرين،ووثق التعاون بين المسلمين(٤)لقد استمر تنفيذ نظام المؤاخاة إلى أن ألغي بعد معركة بدر حيث نزلت الآية الكريمة (واولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) ولزوال الازمة الاقتصادية التي واجهها المسلمون عند الهجرة إلى المدينة. ويرى البعض أن نظام المؤاخاة أوجد صيغة سليمة في البناء الاجتماعي والروحي والاقتصادي بين فئات من مختلف القبائل جمع بينها الرابط الروحي،وترك بينهم روح المودة والتعاون والتضحية لبناء دولة هم عمادها (٥) .فقد عرف العرب نظام الاخوة وكان أساس النظام الاجتماعي في القبيلة . مما هيأ الاذهان لقبول نظام المؤاخاة بين القبائل المختلفة .

الوثيقة (الصحيفة) : -

ومن تنظيمات الرسول الاخرى في المدينة اصداره الوثيقة(٦)(الصحيفة)التي روى المؤرخون

---

(١) قباء : احدى ضواحي المدينة .
(٢) أنور الجندي : الاسلام وحركة التاريخ ص ٣٢ .
(٣) ابن هشام السيرة حـ٢ ص ١٣٨ ، ابن كثير البداية والنهاية حـ٣ ص ٢٢٦ .
(٤) ابن هشام : السيرة حـ٢ ص ١٥٢ .
(٥) عمادالدين خليل : دراسة في السيرة ص ١٥٣ .
(٦) انظر نص الوثيقة في سيرة ابن هشام ص ١٢٤ - ١٢٨ ، ابن كثير البداية جـ٣ ص ٢٢٤ - ٢٢٦ المقدسي البدء والتاريخ حـ٤ص ١٥٣ - ١٥٤ ، محمد حميد الله مجموعة الوثائق ص ٤١ - ٤٧

لها نصا واحدا مع اختلافات جزئية ضئيلة في قراءة بعض الكلمات ، وقد اطلقوا عليها اسم الصحيفة والوثيقة والكتاب ، وقد وضعت في المتن مرة (كتاب) (مادة (١) ١، ٤٧) ومرة (صحيفة) (مادة ٢٢، ٣٧، ٤٢، ٤٦) ويسمي حميد الله القسم الاول من الكتاب (الفقرات ١ ـ ٢٣) بـ (الدستور الاول للدولة الاسلامية) ويصح ان نسميها بـ (الدستور المدني لاهل المدينة) لان هذا الدستور وضع لتنظيم العلاقة بين المسلمين من المهاجرين والانصار وبين اليهود والمشركين وانها (الوثيقة) التي وضعت كدستور مرحلي في فترة كان المسلمون فيها احوج إلى الحصول على الدعم والتأييد والدخول في سلم مع كل الاطراف التي يختلف الرسول معها تمهيداً لترسيخ قواعد الحكومة الجديدة في المدينة ، بايجاد صيغة من التفاهم مع اليهود في المدينة ، وكف ايديهم عن التعاون مع قريش تمهيداً لمواجهة خطر قريش (٢)

ولا ريب ان اسلوب الوثيقة ينم عن اصالتها فنصوصها مكونة من جمل قصيرة غير معقدة التركيب ، وان اغلب نصوصها كتب على نمط واحد ، وهي تستعمل تعابير وكلمات تلائم روح العصر :

والوثيقة مقسمة إلى ثلاثة فصول أو اقسام : اولها : خاص بالمسلمين ، الثاني : خاص باليهود والثالث عام عن المدينة .

ومن الغريب ان القرآن لم يشر اليها صراحة رغم كثرة ما كان ينزل في الاحداث التي كانت تواجه المسلمين .

ولسنا نعلم ما اذا كانت بنود هذا الدستور (الصحيفة) قد صيغت اثر مفاوضات ووضعت على شكل معاهدة ففي ديباجتها (هذا كتاب من محمد النبي بين المواخين والمسلمين من قريش واهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم) فهي لا تشير إلى فريق ثان فاوضه الرسول او تعاهد معه .

ويبدو ان هذه الوثيقة او الصحيفة وضعت من جانب واحد وجعل الرسول مسؤولية تطبيقها على كل من في المدينة ، والذي يدعونا إلى ترجيح هذا الرأي انه لم يذكر فيها تاريخ وضعها او اسم كاتبها كما هو شأن الكتب والمعاهدات التي كان يعقدها النبي مع القبائل المختلفة والتي اشار اليها القرآن وخاصة مع اليهود (واذ اخذنا ميثاقكم لاتسفكوا دماءكم ولا تخرجون انفسكم من دياركم ...) (٣) وقوله تعالى (واذا اخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم

---

(١) حميدالله مجموعة الوثائق ص ٢٠ .
(٢) عماد دراسة في السيرة ص ١٥١ .
(٣) سورة البقرة آية ٨٤ ـ ٨٥

الطور ... (١) وقوله ايضاً (او كلما عاهدوا عهدا نبذه فريق منهم بل أكثرهم لايؤمنون) (٢)

ان ما جاء في مواد الدستور (الوثيقة) من الفاظ وتعابير قوية تعطي للرسول الحق في فرض نفسه كحاكم اعلى في المدينة ، وفرض آرائه كزعيم سياسي ومرجع لكل من في المدينة (٣) مما يدفعنا إلى الاعتقاد ان هذه الصحيفة وضعت بعد غزوة بدر التي كان التقاء الرسول فيها مصدر قوة معنوية كبيرة له في المدينة وخارجها ، وما رافق هذا الانتصار من محاولات بعض قبائل اليهود خلق روح الشغب ضد الرسول فكان لابد ان تنظم العلاقة بينه وبين اليهود ومن وقف معهم فجاء في المادة (٢٣) (وانكم مهما اختلفتم فيه من شيء فان مرده الى الله والى محمد رسول الله)وكذلك في المادة (١٣)وان المؤمنين المتقين (ايديهم) على (كل) من بغى او ابتغى دسيعة ظلم او اثما او عدواناً او فساداً بين المؤمنين وان ايديهم عليه جميعاً ولو كان ولد احدهم) وما جاء في المادة (٢١) (وانه لايحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر ان ينصر محدثاً او يؤويه وانه من نصره او أواه فان عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولاعدل) وتنطبق هذه المادة مع الظروف والاحوال التي اعقبت غزوة بدر حيث حاول البعض من المسلمين اجارة اشخاص من قريش وحمايتهم .

اما فيما يخص النظم الاخرى من ادارية ومالية فان القرآن لم يورد الا مباديء عامة تتعلق بتنظيم الادارة المالية ، واما تفاصيل النظم الادارية والمالية والسياسية والعسكرية والاجتماعية فقد وضعها الرسول مراعياً فيها روح الاسلام والاحوال المحيطة به .

لقد كون الاسلام (أمة واحدة من دون الناس) ولتعبير الامة معنى الجماعة الدينية . وان تنظيمها يختلف عن التنظيم القبلي من حيث انه قائم على اساس العقيدة لا على اساس الدم فهو اذن قائم على مباديء روحية واخلاقية تمتزج فيها السياسة بالاخلاق ، غير انه اعترف بالتنظيم القبلي القائم وأقر له التماسك وحق الجوار والدية وبعض الواجبات المالية ، ومما لاشك فيه ان الرسول كان يتخذ من احكام القرآن وروحه هاديا له في الحكم ودليلا للعمل ، ولما لم تكن الآيات لتوضح تفاصيل الحكم فقد كان ذلك متروكاً للرسول وتطبيقه وتنفيذه ، فهو بذلك تمتع بسلطات ادارية وتنفيذية وقضائية بل وحتى سلطات تشريعية ،

(١) سورة البقرة آية ٩٣
(٢) سورة البقرة آية ١٠٠
(٣) ارنولد الدعوة إلى الاسلام ص٥٤ .

(فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا فاذا جاؤوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم) .

غير ان الرسول رغم تمتعه بهذه الصلاحيات الواسعة الا أنه كان يشاور اصحابه دائماً فلا يفرض اراءه فرضاً (وشاورهم في الامر) (وامرهم شورى بينهم) :

وفي الصحيفة (الوثيقة) بنود تختص بتنظيم القضاء وتطبيق العدل وقد ركز الرسول السلطة القضائية بيده سواء في الخلافات بين المسلمين او اليهود (وانه ما كان بين اهل هذه الصحيفة من حدث او اشتجار يخاف فساده فان مرده إلى الله والى محمد رسول الله) (المادة٢٣) ومع انه لم يشر إلى أن لهذه السلطة القضائية قوة تنفيذية تلزم الناس على طاعة قراراتها الا أنه لا ريب فيه ان المسلمين كانوا يخضعون لقراراته تلقائياً ، ولم يكن لاحد منهم ان يعصي الرسول لان ذلك يخالف ما جاء به القرآن (واطيعوا الله والرسول واولى الامر منكم) :

ويتبين من نصوص الوثيقة انها تؤكد على الروح الاجماعية اذ لاتقتصر احكامها على المسلمين واتباعهم بل تمتد إلى اليهود ايضاً فقد نص على انهم يجب ان يشتركوا في صد الهجمات الموجهة إلى المدينة (وان بينهم النصر على من دهم يثرب) (المادة ٤٤) (وان بينهم النصر على من حارب اهل هذه الصحيفة وان بينهم النصح والنصيحة والبر دون الاثم) (مادة ٣٧). كما حمل الرسول اليهود مسئولية نفقاتهم الحربية فجاء في المادة ٣٧(ان اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين وان على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم) كما أن الوثيقة تشير في المادة ٣٦ إلى عدم سماح الرسول لهم بالخروج حرباً الا باذنه .(وانه لايخرج منهم (اليهود) احد الا باذن محمد) وكان لهذا النص اثر في قريش اذ مكن النبي حرمان مساعدة اليهود لهم ومن الوقوف في طريق كل حلف بينهما ، واكدها في نص آخر (وانه لاتجار قريش ولا من نصرها) (المادة ٤٣) . وبذلك استطاع الرسول ان يكون امة جديدة اصبح قائدها ووضع السلطة الدينية والسياسية والقضائية بيده . وترتب على الخلفاء الذين جاءوا بعد وفاته مسؤولية وضع نظام متمم لنظم الرسول في حكم الامة الاسلامية فظهرت مشكلة الحكم ومن سيخلفه في ادارة الدولة الاسلامية :

الخلافة :ـ

معنى الخلافة لغة ـ :

لقد وردت في القرآن الكريم كلمة خليفة وخلفاء وخلائف كما في الآيات الآتية (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من

قبلكم وليمكن لهم دينهم ... (١) (وهو الذي جعلكم خلائف في الارض ...) (٢) (واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح) (٣) (واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد عاد وبوأكم في الارض تتخذون من سهولها قصوراً وتنحتون الجبال بيوتاً) (٤)

وفي القرآن آيتان يمكن ان نجد في كل منهما معنى فردياً لشخص مميز الاولى جاء بها ذكر داود . والثانية : ذكر آدم (ياداؤد انا جعلناك خليفة في الارض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى (٥) واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء) (٦)

ويرجح ارنولد(٧) : تفسير كلمةخليفة من بعض المصادر الاسلامية انه بمعنى وكيل وناثب وبديل وخلف . وان داؤد وآدم سميا باسم خليفة اذ كان كل منهما على الارض نائباً عن الله في هداية الناس وانذارهم بما أمر الله . ان هذا التفسير لمعنى الآيتين يصدق على الانبياء ولا يصدق على الخلفاء لعدم صلتهم بالنبوة ، فقد انكر ابو بكر تسميته بها وقال : (لست خليفة الله ولكني خليفة رسول الله)(٨) .

والخلافة اصطلاحاً : — هي رياسة عامة في امور الدين والدنيا نيابة عنالنبي وعقدها(٩) لمن يقوم بها في الامة واجب بالاجماع ، وهي كما وصفها ابن خلدون (١٠)

هي (حمل الكافة على مقتضىالنظر الشرعي في مصالحهم الاخروية والدنيوية الراجعة اليها، اذ احوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الاخرة فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به) ولقب الخليفة يؤكد اتصال الخليفة

---

(١) سورة النور . آية ٥٥
(٢) سورة الانعام . آية ١٦٥
(٣) سورة الاعراف . آية ٦٩
(٤) سورة الاعراف .آية ٧٤
(٥) سورة (ص) آية ٢٦
(٦) سورة البقرة . آية ٣٠
(٧) ارنولد : الخلافة ص٣١ .
(٨) ابن خلدون: المقدمة ص ١٦٦ طبع بيروت ١٩٠٠ م .
(٩) الماوردي: الاحكام السلطانية ص ٥ .
(١٠) ابن خلدون المقدمةص ١٦٦ .

بسيرة الرسول فتبرز حقه في طاعة المؤمنين له (١)

اما لقب امير المؤمنين : فيشير البعض إلى ان عمر بن الخطاب امر ان يلقب به ومعنى هذا ان المؤمنين قد استحالوا إلى قوة وان عمر صار اميراً لهذه القوة لان (الامير) عند العرب يقصد به (قائد الجيش) وكان هذا اللقب يتماشى مع عهد الفتوح لما في هذا اللفظ من معنى السلطتين (الحربية والادارية) (٢) .

ويؤيد ارنولد (٣) ذلك بقوله (ان لقب امير المؤمنين يدل على تقلد الخليفة السلطان كسيد اعلى في الحرب ورئيس للادارة المدنية) .

اما لقب (الامام) فلقد لقب به الخليفة احياناً وهذه اللفظة تتمثل فيها الصفة الدينية من حيث الامامة في الصلاة ويؤيد ذلك ارنولد (٤) بقوله (واما لقب الامام فيوضح الفعالية الدينية لرئيس الدولة لقيامه بوظيفة دينية محدودة) ولذلك نرى ان الشيعة يستعملون هذا اللفظ لأنهم يعتقدون ان لافراد البيت العلوي قوة الهية مقدسة (٥) ويقول ابن خلدون (٦) (واطلق شيعة علي عليه لقب الامام تأكيداً لسلطته الدينية حتى يؤم المسلمين في الصلاة) : وقد ورد لفظ امام في القرآن بمعنى الرئيس او الزعيم (وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا واوحينا اليهم فعل الخيرات) (٧) كما وردت اللفظة في القرآن مفردة ومجموعة (واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال : اني جاعلك للناس اماماً)(٨)(وقوله)ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين)(٩). وقوله تعالى : (واجعلنا للمتقين اماما) (١٠)

ويرى بعض الكتاب (١١) ان لفظ الامام هو أقرب إلى روح الشرع الاسلامي فيما

---

(١) أرنولد ، الخلافة ص ٢٧
(٢) حسن ابراهيم حسن ، النظم الاسلامية ص ٢٠
(٣) ارنولد ،الخلافة ص ٢٧
(٤) المصدر السابق ،ص ٢٧
(٥) حسن ابراهيم حسن ،النظم الاسلامية ص٢١
(٦) ابن خلدون ،المقدمة ص ١٧٩ — ١٨٠
(٧) سورة الانبياء ٢١ : ٧٣
(٨) سورة البقرة آية ١٢٤
(٩) سورة القصص ، اية ٥
(١٠) سورة الفرقان ، آية ٧٤
(١١) صبحي الصالح ،النظم الاسلامية ص٢٩٠

تطور من نظمه السياسية لان كل ما في الاسلام من التشريع السياسي وغيره خاضع لنظام النبوة اقتداء به لا ارثاً له ولهذا كان الخلفاء يحافظون على وظيفة الامامة في الصلاة ،

حقوق وواجبات الخليفة :

فيما يخص حقوق الخليفة وواجباته تجاه الرعية فقد كتب البعض من الفقهاء فيما كتبوا في موضوع النظريات السياسية في الاسلام، ويعتبر القاضي ابو يوسف (١) والماوردي (٢) وابو يعلى (٣) في طليعة الكتاب الذين تناولوا النظم السياسية في الدولة الاسلامية فقد اكدوا فيما يخص حقوق الامام على وجوب طاعة الفرد له مستندين في ذلك إلى آيات من القرآن (واطيعوا الله والرسول واولي الامر منكم) والى احاديث عن الرسول (ايها الناس اتقوا الله واسمعوا واطيعوا وان امر عليكم عبد حبشي اجدع فاسمعوا له واطيعوا) و (من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع الامام فقد اطاعني ومن عصاني فقد عصى الله ومن عصى الامام فقد عصاني) (٤)

وقال الامام الرضا في وجوب طاعة الفرد للامام بقوله (الناس عبيد لنا في الطاعة موال لنا في الدين فليبلغ الشاهد الغائب) (٥)

اما فيما يخص واجبات الخليفة تجاه الرعية : فقد كتب ابو يوسف يحذر الخليفة من عاقبة اهماله للرعية بقوله : فاحذر أن تضيع رغبتك فيستوفي بها حقها منك ويضيعك — بما اضعت — اجرك ... وانما لك من عملك ما عملت فيمن ولاك الله امره .... فلا تنس القيام بامر من ولاك الله امره...ولاتغفل عنهم وعما يصلحهم فليس يغفل عنك...ان الله جعل ولاة الامر خلفاء في ارضه وجعل لهم نوراً يضيء للرعية ماااظلم عليهم من الامور .... وما اشتبه من الحقوق .... (٦) ويوجب ابو يوسف على الامام تطبيق العدل ويذكره بيوم الحساب مستندا إلى ماروي عن الرسول (ان من احب الناس إلي واقربهم مني مجلسا

---

(١) ابو يوسف ، في كتابه الخراج .
(٢) الماوردي ، في كتابه الاحكام السلطانية
(٣) أبويعلى ، في كتابه الاحكام السلطانية
(٤) ابو يوسف الخراج ،ص ٩
(٥) الكافي كتاب الاصول ،ص ٨٨ طبع فارس ١٢٨١ هـ
(٦) ابو يوسف ، الخراج ص ٥

يوم القيامة امام عادل وان ابغض الناس إلي يوم القيامة واشدهم عذابا امام جائر) ويستند بشواهد من خطبة عمر بن الخطاب قوله : (انما علينا ان نأمركم بما امركم الله به من طاعته وان ننهاكم عما نهاكم الله فيه من معصيته وان نقيم امر الله في قريب الناس وبعيدهم ولانبالي على من كان الحق) (١)

نشأة نظام الخلافة وتطوره خلال عصر الراشدين :

لقد واجه المسلمون بعد وفاة الرسول صدمة كبيرة ، وشعروا بالحاجة إلى رئيس يتولى امرهم لاسيما وان الرسول لم يضع نظاما سياسيا ليسير عليه المسلمون من بعده ، ولم يحدد شكل الحكم وصفات الحاكم . ويؤكد ارنولد (٢) ذلك بقوله : ومن العبث ان تتحرى لماذا اهمل الرسول (نظام الحكم) رغم عبقريته في التنظيم ولم يحتط لمستقبل المسلمين ومن المحتمل انه ادرك قوة الشعور القبلي العربي الذي لايعترف بمبدأ الوراثة في اشكال حياته السياسية البدائية بل كان يترك لاعضاء القبيلة امر انتقاء اميرهم الخاص .

ويعلل الملاح (٣) عدم وضع الرسول نظام سياسي لادارة الدولة الاسلامية بقوله : ان الرسول لم يتسلم سلطته السياسية بصفته الشخصية وانما بصفته رسول الله .... ولما كانت صفة الرسالة او النبوة قد انتهت بوفاته لانه خاتم الانبياء وان النبوة لاتورث فتكون السلطة السياسية المنبثقة عنها هي الاخرى غير قابلة للوراثة او التصرف وتعود بوفاة صاحبها الى اصحابها الاصليين وهم ابناء الامة ليختاروا من يولونه امورهم السياسية طبقاً لما استقر في مجتمعهم من عرف وتقاليد في هذا المجال ويؤيد ذلك ماأكده القرآن (ماكان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) (٤) .

لقد اوضح ابو بكر في خطابه للمسلمين الحاجة الملحة إلى زعيم يحفظ كيان الأمة فقال : (لابد لكم من رجل يلي امركم ويصلي بكم ويقاتل عدوكم) (٥) واختلفوا فيمن يتولى هذه المهمة الخطيرة ،وفي الساعات الاولى بعد وفاة النبي ظهرت اختلافات المسلمين السياسية

---

(١) الدوري ، النظم الاسلامية ،ص ٧٣

(٢) ارنولد ،الخلافة ص١٤

(٣) هاشم الملاح أساليب تداول السلطة في الدولة العربية الإسلامية مجلة آداب الرافدين العدد السابع ١٩٧٦ .

(٤) سورة الاحزاب ، اية ٤٠

(٥) ابن قتيبة ،الامامة والسياسة ،ج ١ص ٣٢ مطبعة النيل القاهرة ١٩٠٤

وبرزت الكتل والأحزاب واخذت كل منها تطرح مرشحيها وتستند بحجج في حقها في الزعامة . فأنقسموا أول الأمر إلى كتلتين المهاجرين والأنصار . فالمهاجرون أشاروا بحججهم إلى أسبقيتهم إلى الاسلام وفضلهم في سبيله وانهم أهل الرسول وعشيرته فانقسموا على أنفسهم إلى فريقين مثل الفريق الأول بنو هاشم الذين رشحوا علي بن أبي طالب لرئاسة الامة واحتجوا بقرابتهم من الرسول ولسبقه في الاسلام وفضله وبرز هذا الانقسام بعد تولية أبي بكر الخلافة ، أما الفريق الثاني وهم عامة قريش من المهاجرين وكان أبرزهم عمر بن الخطاب وابو بكر واحتجوا بأنهم أسبق الناس إلى تصديق الرسول وفضلهم كما احتجوا لدى الأنصار بمكانة قريش بين القبائل فقال عمر بن الخطاب مخاطباً المسلمين في السقيفة (والله لاترضى العرب أن تؤمركم ونبيها من غيركم ولكن العرب لاتمتنع أن تولي أمرها من كانت النبوة فيهم وولى أمورها منهم ... من ذا ينازعنا سلطان محمد وامارته ونحن أولياؤه وعشيرته ..) (١)

أما الكتلة الثانية فهم الأنصار الذين احتجوا بموقفهم من المسلمين عند الهجرة وبعدها وفضلهم على الاسلام والمسلمين وانهم الذين آووا المسلمين واعتز الاسلام بهم ولكنهم كانوا منقسمين أيضاً إلى فريقين الأوس والخزرج . وكل فريق له مرشحه واجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فمرشح الخزرج زعيمهم سعدبن عبادة ولكن موقف الأوس المعارض منهم أضعف من مطالبتهم بالرئاسة إذ كان بين الفريقين قبل الاسلام حروب ومنازعات فعبروا عن مخاوفهم من زعامة الخزرج بقولهم (والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لازالت لهم عليكم بذلك الفضيلة الا جعلوا لكم فيها نصيبا أبدا تقوموا فبايعوا أبا بكر) (٢):

بدأ الخلاف يتخذ صورته الحاسمة في سقيفة بني ساعدة في الوقت الذي كان علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيدالله في بيت فاطمة لتجهيز الرسول ودفنه انحاز بقية المهاجرين الى أبي بكر (٣). والذين اجتمعوا مع الأنصار في سقيفة بني ساعدة رشح كل

---

(١) الطبري ،ج٣ ص ٢٠٩ ،ابن الجوزي ،مناقب عمر بن الخطاب ص ٣٤ — ٣٥ .

(٢) الطبري ، تاريخ ج٣ ص ٢٠٩ ،المطبعة الحسينية .

(٣) الطبري ، تاريخ ج٣ ص ٢٠٨

فريق مرشحه وبرز من هؤلاء الفرقاء الأربعة فريقان خاضا غمار المناقشات السياسية في اجتماع السقيفة ، المهاجرون بزعامة أبي بكر وعمر وابو عبيدة بن الجراح ، والأنصار بزعامة سعد بن عبادة سيد الخزرج . فعبرت الأنصار عن طموحاتهم السياسية في مناقشاتهم للمهاجرين بقولهم : (منا أمير ومنكم أمير) (١) فاحتج المهاجرون على لسان أبي بكر بقول النبي (الأئمة من قريش) و(قدموا قريشاً ولاتقدموها) فاقلعوا عن التفرد بها (الامارة) ورجعوا عن المشاركة ورضوا بقوله : نحن الامراء وانتم الوزراء (٢).

إن صحت هذه الرواية فإنها تنفي حقيقة ترك الرسول للامة في اختيار زعيمها ولاستحال معه الشورى والانتخاب وهو يتنافى مع ماجاء في القرآن (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ومع ماوصفه الرسول من تقييم للرجال في قوله (لافضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى) وقوله (واو أمر عليكم عبد حبشي أجدع فاسمعوا له واطيعوا)كما لم ترد مثل هذه الأحاديث ضمن خطبة أبي بكر سواء في السقيفة او المسجد ولافي خطب عمر بن الخطاب أو في خطب غيره من الراشدين وان هذه الرواية لم نجد لها اصلا في الصحيح من أحاديث الرسول بهذا النص ،كما أن كلمة (امام) أو (الائمة) الواردة في هذا الحديث لم تعرف بلغة ذلك العهد كعلم على خليفة النبي بل هو اصطلاح على امام الصلاة فحسب، وهذا يدل على عدم وجود نصوص تفيد الخلافة في قبيلة أو بيت أو اسرة (٣)

وقد تمخض اجتماع السقيفة عن تغلب راي المهاجرين وحججهم ، فبايعوا أبا بكر بالخلافة وقد ظلت الشورى كمبدأ في بيعة الخليفة طوال دولة الراشدين ، كما أوجدت السقيفة مبدأ الانتخاب المباشر لأصلح الموجودين من كبار الصحابة ، واثبتت سنة البيعة (المصافحة باليد) وهي علامة الرضا والقبول بامارة المنتخب ، وظل هذا المبدأ من مراسيم الخلافة (٤) وفي اليوم الثاني لاجتماع السقيفة بايع الناس أبا بكر في المسجد ، واصبحت من مراسيم الخلافة أن يبايع الخليفة بعد اختياره وسميت البيعة الخاصة والبيعة الثانية في المسجد بالبيعة العامة .

ويرى بعض الصحابة أن الرسول لما رشح أبا بكر ليصلي بالناس حين قال : (مروا أبا بكر فليصل بالناس)قالوا : لقد رضيه رسول الله لديننا أفلا نرضاه لدنيانا) (٥) ويرى

(١) ابن هشام ،السيرة النبوية ج٢ ص ١٠١٦
(٢) الماوردي ،الاحكام ص ٢٦ ،ابن خلدون ،المقدمة ،ص ١٥٣
(٣) عبدالحميد بخيت ،عصر الخلفاء الراشدين ،ص ٥١ ومابعدها .
(٤) عبدالحميد بخيت ،عصر الخلفاء الراشدين ص ٤٢ ومابعدها
(٥) ابن سعد ،الطبقات الكبرى ج٣ ص ١٨٣

ارنولد (١): أن انتداب النبي لأبي بكر في امامة الصلاة احدى العلامات لتوليه هذا المنصب بعد وفاته). وهذه دلالة واضحة على أن الرسول لم يفضل أحداً غيره لهذا الأمر ولو أن الرسول لم يصرح به ولم يعط أي اشارة لأمر خلافته له ، وكذلك مرافقته للرسول في حياته وهجرته وفيه نزل قوله تعالى : (الا تنصروه فقد نصره الله إذ اخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لاتحزن إن الله معنا) (٢) .ولكونه أيضاً والد زوجة الرسول عائشة (٣) .

ويرى الدوري(٤) . أن لشيخوخة أبي بكر أثراً مهماً في انتخابه فحين احتج علي بن أبي طالب على البيعة لأبي بكر أجابه أبو عبيدة بن الجراح (ياابن العم إنك حديث السن وهؤلاء مشيخة قومك ليس لك مثل تجربتهم ومعرفتهم بالامور) (٥).

وكان انتخاب أبي بكر انتصاراً لنظام الانتخاب الحر في اختيار الخليفة ، وينسجم مع التقاليد القبلية التي تؤكد على اختيار الشيخ لسنه وخدماته ونفوذه وصارت من مراسيم الخلافة أن يختار الخليفة من أهل الشورى ويتم اختياره بالانتخاب ويقتصر الانتخاب على العاصمة فقط . واصبحت هذه الامور من القواعد المهمة في نظرية الخلافة عند أهل السنة(٦) وبعد اختيار الخلف كان يقسم الحاضرون يمين الولاء له واحداً إثر الآخر مصافحين إياه باليد (٧).

وبعد أن تولى ابو بكر الخلافة خطب بالمسلمين في المسجد موضحاً سياسته ونهجه في الحكم ومسؤولياته تجاه المسلمين قائلاً : (أما بعد : أيها الناس ، فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فاعينوني ، وان أسأت فقوموني ، الصدق أمانة والكذب خيانة ، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع اليه حقه إن شاء الله ، والقوي فيكم ضعيف عندي

---

(١) ارنولد ، الخلافة ص ٢٥
(٢) سورة التوبة ٩ : ٤٩
(٣) ابن الاثير ،الكامل ،ج٢ ص ٧٧
(٤) الدوري ، النظم الاسلامية ص ٢٦ ومابعدها
(٥) ابن‌قتيبة،الامامة والسياسة ،ج١ ص ١٩
(٦) الدوري ،النظم ص ٢٨ .
(٧) ارنولد ، الخلافة ص ٨

حتى آخذ الحق منه إن شاء الله ، لايدع أحد منكم الجهاد في سبيل الله فإنه لايدعه قوم إلا ضربهم الله بالذل ، ولاتشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء أطيعوني ماأطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله) (١).

واصبحت الخطبة ايضاً من التقاليد السياسية للخليفة عند توليه زعامة الامة . ومما تجب الاشارة اليه ماذكره بعض المؤرخين عن وجود خلاف شديد وقطيعة بين علي وابي بكر وان علياً وفاطمة وبني هاشم لم يبايعوا ابا بكر بالخلافة حتى وفاة فاطمة بعد ستة اشهر من خلافته (٢) بينما يذكر الطبري (٣) : ان علياً بايع أبا بكر بالخلافة ولم يتخلف ولابنو هاشم عن مبايعته ، وكان علي إلى جانب ابي بكر في حروب الردة حيث يقود فرقة الانقاب مع الزبير وابن مسعود . كما ان علياً بايع فيما بعد عمر بن الخطاب ووقف إلى جانبه وصاهره عمر فتزوج ام كلثوم ابنة علي من فاطمة ولم يخذل علي عثمان بل اعانه ودافع عنه (٤) وهذا يوضح تفاني علي ودفاعه عن الاسلام وتعاونه مع زعماء المسلمين.

خلافة عمر بن الخطاب :

كان ابو بكر يفكر خلال فترة خلافته في مشكلة الحكم وما عساه ان يفعل ليجنب المسلمين الفرقة لاسيما وانه واجه اثناء انتخابه طموحات الكتل السياسية التي يمثلها بعض زعماء المسلمين ، ويظهر انه استقر رأيه لمعالجة الوضع بان يعهد إلى شخص من هؤلاء الزعماء ، فاستشارهم في استخلاف عمر بن الخطاب فحمدوا له ذلك حتى كأنهم انتخبوا عمر انتخابا وكتب ابو بكر لعمر بالخلافة عهدا فقال ابوبكر مخاطباً المسلمين : (اترضون عمن استخلف عليكم ؟ فاني والله ماالوت (ادخرت) من جهد الرأى ولاوليت ذا قرابة : واني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب ، فاسمعوا له واطيعوا ، فقالوا : سمعنا واطعنا ثم رفع ابو بكر يديه إلى السماء قائلا : اللهم اني لم ارد بذلك الا صلاحهم ، وخفت عليهم الفتنة فعملت فيهم بما انت اعلم به ، واجتهدت لهم رأيا فوليت عليهم خيرهم واقواهم

(١) الطبري ، ج٣ ص ٢٠٣ ، ابن هشام ، السيرة ج٤ ص ٣١١

(٢) ابن الربيع ، تيسير الوصول ج٢ ص ٤٦ — ٤٧ ، المسعودي ، مروج الذهب ج٢ ص٣٠٧ — ٣٠٨ .

(٣) الطبري ، ج٣ص ٢٠١ وما بعدها

(٤) المصدر السابق ج٣ ص ٢٢٣

عليهم واحرصهم على ما أرشدهم... فاصلح اللهم لهم ولآتهم واجعلهم من خلفائك الراشدين واصلح له رعيته ... (١) فكان استخلاف عمر اقرب إلى التعيين منه إلى الانتخاب . لانه كان هناك من اعترض على اختيار عمر للخلافة فقد ابدى عبد الرحمن بن عوف تخوفه من غلظة عمر (٢) .

وايد هذا الاتجاه طلحة بن عبيد الله عندما دخل على ابي بكر فقال له (استخلفت على الناس وقد رأيت مابلغت الناس منه وانت معه فكيف به اذا خلا بهم وانت لاق ربك فسألك عن رعيتك فقال ابو بكر لطلحة : ابالله تخوفني ؟ اذا لقيت ربي فيسألني قلت : استخلفت على اهلك خير اهلك) (٣) وربما كان هذا الاعتراض ناتجاً عن تطلعات طلحة الى الخلافة أوأنه كان يمثل رأي المتطلعين الى اشغال منصب الخلافة (٤) .

خلافة عثمان بن عفان :

فكر عمر بن الخطاب في مسألة الحكم من غير ان يستقر على رأي وفي رواية الطبري وابن الاثير لما طعن دخل عليه بعض الصحابة فقالوا له : ياامير المؤمنين او استخلفت فقال لهم : لو كان ابو عبيدة بن الجراح حيا لاستخلفته فان سألني ربي قلت سمعت نبيك يقول : انه امين هذه الامة،ولو كان سالم مولى ابي حذيفة حيا لاستخلفته فان سالني ربي قلت سمعت نبيك يقول : ان سالما شديد الحب لله . يتبين من هذه الرواية ان عمر كان ميالا إلى العهد في اختيار الخليفة الذي يثق به ويطمئن إلى نجاحه بدليل الاشارة إلى ابي عبيدة وسالم كما دعا عبد الرحمن بن عوف ليعهد اليه بالخلافة ويبدو ان زهد عبد الرحمن وعدم ميله للسياسة وتحمل مسؤولية الدولة الاسلامية جعل عمر يعهد إلى الزعماء الستة باختيار الخليفة من بينهم.ويتبين ان عمر لم يكن ميالا إلى اختيار واحد من الستة فلو كان يطمئن إلى احدهم لعهد اليه بالخلافة قبل موته وبدليل تكملة رواية الطبري ان قالوا له : لو عهدت عهداً فقال عليكم هؤلاء الرهط الذين مات رسول الله وهو عنهم راض :

علي بن أبي طالب ، عثمان بن عفان ،سعد بن أبي وقاص ، عبد الرحمن بن عوف ، الزبير

(١) الطبري ،تاريخ ج٤ ص ٦ وما بعدها .
(٢) الطبري ج٤ ص ٢١٣٧ .
(٣) المصدر السابق ج٤ ص ٢١٤٣ .
(٤) هاشم الملاح أساليب تداول السلطة ص ١٨ مجلة آداب الرافدين العدد السابع ١٩٧٦ .

ابن العوام ، وطلحة بن عبيد الله . وهؤلاء همأهل الشورى(١). واوصى بأن تكون الخلافة للرجل الذي يقع عليه الاختيار من الفريق الذي في صفه عبد الله بنعمر في حالة تساوي الأصوات فإن لم يرضوا بحكم عبدالله بن عمر فليكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف واقتلوا الباقين إن رغبوا عما اجتمع عليه الناس (٢) . ودعاهم عمر بن الخطاب وقال لهم: (اني وجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الأمر (الخلافة) إلا فيكم) (٣). وحذرهم من الاختلاف فيما بينهم بقوله: (أخاف عليكم اختلافكم فيما بينكم فيختلف الناس) (٤).

وبعد وفاة عمر لم يصل الزعماء الستة إلى اتفاق ، واحتدم التنافس بينهم فحاول عبد الرحمن بن عوف – بعد أن خلع نفسه – أن يجعل اتباع سياسة أبي بكر وعمر أساساً للترشيح ، فدعا علياً وقال له : عليك عهد الله وميثاقه لتعملن بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخليفتين من بعده فقال علي : (علي الاجتهاد) في حين أن عثمان أقسم لعبد الرحمن بن عوف الا يخالف سيرة الرسول وأبي بكر وعمر في شيء ولا يقعد عنها (٥). ومما ساعد على اختيار عثمان الدعاية الواسعة التي قام بها بنو أمية ، فيروي الطبري (٦): أن عبد الرحمن ابن عوف استشار اشراف الناس وامراء الأجناد وكان لايخلو برجل إلا أشار عليه بعثمان، ثم أنه دار متنكرا فما ترك أحداً من المهاجرين والأنصار وغيرهم من ضعفاء الناس ورعاعهم الا سألهم واستشارهم فلم يلق أحداً يستشيره ويسأله الا ويقول عثمان (٧) .

وروى الطبري وابن الأثير عن علي نفسه قوله (٨) : على تولية عثمان وذكر بأن عبد الرحمن ابن عوف صهره ، وسعد بن أبي وقاص من أقربائه ، واصهاره للنبي في إبنتيه رقية

---

(١) الطبري ، تاريخ جـ٥ ص ٣٤ ، ابن الاثير ، الكامل جـ٣ ص ٣٦ .

(٢) الطبري، تاريخ جـ٥ ص٣٤ - ٣٥

(٣) (٤) الطبري جـ٥ ص ٣٥ – ٥٤ ، البلاذري انساب الاشراف جـ٥ ص١٥ – ١٦ ، ابن قتيبة الامامة والسياسة جـ١ ص ١٩ .

(٥) البلاذري، انساب الاشراف ، جـ٥ ص٢٢

(٦) الطبري ، تاريخ جـ٥ ص ٣٦

(٧) ابن قتيبة ، الامامة جـ١ ص ٤٢

(٨) الطبري جـ٥ ص ٣٨ ابن الاثير ، الكامل جـ٣ ص ٣٥ – ٣٨

وأم كلثوم وسابقته في الاسلام . وقد وجد علي نفسه مضطرا لمبايعة عثمان كما بايع من قبل أبا بكر وعمر (١) .

ولي عثمان الخلافة والمسلمون منقسمون على أنفسهم إلى حزبين كبيرين أمويين وهاشميين ولم يستطع إيجاد التوازن بين هذه الأحزاب الاسلامية ولم يوفق في ترضية امراء الأقاليم، وكثير من المهاجرين والأنصار لاهمالهم ولاسناد مناصب الدولة إلى ذوي قرباه من الأمويين(٢) ويوضح البلاذري (٣) طبيعة حكم عثمان بقوله : لما ولي عثمان عاش اثنتي عشرة سنة أميراً فمكث ست سنين لاينقم الناس عليه شيئاً . وأنه لأحب إلى قريش من عمر لشدة عمر ولين عثمان لهم ... ثم توانى في أمرهم واستعمل أقاربه وأهل بيته في الست الاواخر واهملهم وكتب لمروان بن الحكم بخمس أفريقيا واعطى أقاربه المال وتأول في الصلة التي أمر الله بها واتخذ الأموال واستسلف من بيت المال مالا وقال: إن أبا بكر وعمر تركا من هذا المال ما كان لهما واني آخذه فأصل به ذوي رحمي فأنكر الناس ذلك عليه .

ويبدو أن البلاذري أشار إلى الاتهامات التي وجهها الثوار لعثمان ولم يشر إلى دفاع عثمان عن نفسة والرد على اتهامات الثوار والتي أشار اليها الطبري (٤) بقوله : جمع عثمان مسلمي المدينة وخطب فيهم قائلاً :(إن هؤلاء (أي زعماء الأمصار أو الثوار) ذكروا اموراً قد علموا منها مثل الذي علمتم إلا أنهم زعموا أنهم يذاكرون فيها ليوجبوها علي عند من لايعلم وقالوا : مالي من بعير غير راحلتين لحجي ، وقالوا :اني لأعطيت بن أبي سرح ما أفاء الله عليه واني انما غفلته خمس ما أفاء الله عليه من الخمس وقد أنفذ مثل ذلك أبو بكر وعمر فزعم الجند انهم يكرهون ذلك فرددته عليهم وليس ذاك لهم ، وقالوا : اني احب اهل بيتي واعطيهم فاما حبي فانه لم يحمل معهم على جور بل احمل الحقوق عليهم ، واما عطاؤهم فاني اعطيهم من مالي ولا استحل أموال المسلمين لنفسي ولا لأحد من الناس ...) .

ويرى بعض المؤرخين أن من أهم أسباب الفتنة على عثمان هو عزله عمال عمر وتوليه بدلهم أقاربه فعزل المغيرة بن شعبة عن ولاية العراق وولى مكانه عبدالله بن عامر ، وعزل عمرو بن العاص عن مصر وولى بدله عبد الله بن سعد ، وجعل معاوية بن أبي سفيان منفرداً

---

(١) البلاذري ،انساب الاشراف ص ٣٥٤ .
(٢) حسن ابراهيم حسن ،النظم الاسلامية ص٣٥٤
(٣) البلاذري ،انساب الاشراف ،ج٥ص ٢٥
(٤) الطبري ، تاريخ ج٤ ص ٣٤٧ - ٣٤٨

بأجناد الشام ، وبذلك لم يكن للمهاجرين والأنصار أمر مهم في الدولة التي قامت بسيوفهم وتضحياتهم (١). كما أن بعض القبائل كرهت الحكم المركزي ووجود التباين الاقتصادي والنزعة الأقليمية (٢). فثار عليه بعض رجال الأمصار من الكوفة والبصرة ومصر وساروا إلى المدينة واحاطوا ببيت عثمان مطالبين إياه بالتخلي عن الخلافة فلما رفض قتلوه (٣) .

وكان جديراً بعثمان أن يعمل بوصية عبد الرحمن بن عوف الذي أخذ عليه الميثاق الا يحمل بني أمية على رقاب الناس (٤). وان يسير بالناس سيرة أبي بكر وعمر.

ويعلق فلهاوزن (٥) : على خطورة اسلوب التخلص من عثمان ويعتبرها حادثاً حاسماً لايكاد يدانيه في خطره حادث آخر في التأريخ الاسلامي فمنذ ذلك الحين صار للسيف القول الفصل في رئاسة الحكومة الثيوقراطية ، وفتح باب الفتنة ولم ينسد بعد ذلك أبداً انسداد تاماً . كما سنرى ذلك في خلافة علي.

خلافة علي بن أبي طالب

لما قتل عثمان اجتمع من بقي من الصحابة من المهاجرين والأنصار وفيهم طلحة بن عبيدالله والزبير بن العوام فأتوا علياً وقالوا له : أنه لابد للناس من رئيس ... وإنا لانعلم أحداً أحق به منك ، وكان علي من السابقين في الاسلام بالاضافة إلى قرابته من الرسول وهو زوج ابنته فاطمة ، وقد لازم الخلفاء السابقين فكان أبو بكر وعمر يستشيرانه ولايعملان عملاً إلا بمشورته لما عهدا فيه من الدين والفقه والفطنة والذكاء.

ولما استقرت البيعة لعلي شرع لمعالجة عوامل الشكوى والنقمة فبدأ بازالة عوامل الشكوى في الأمصار الاسلامية ، وحث الثوار علياً على عزل العمال الذين عينهم عثمان فاذعنوا جميعاً الا معاوية في الشام الذي علق على المنبر قميص عثمان (٦) . ووجد علي ان حسم المشكلة تكمن في عزلهم جميعاً فعزلهم ليبدأ حياة جديدة مع عمال يطمئن اليهم وليسكن الفتنة (٧). وقد نصحه بعض الصحابة بابقائهم في مناصبهم ريثما تهدأ الأحوال وتستقر

(١) بخيت ، عصر الخلفاء الراشدين ص ٢١٩
(٢) الدوري ، النظم ص ٣٤
(٣) ابن الاثير ، الكامل ج٣ ص ٨٥
(٤) البلاذري ، انساب الاشراف ، ج٥ ص٢٢
(٥) فلهاوزن ، تاريخ الدولة العربية ص ٥٠
(٦) ابن قتيبة ، الامامة والسياسة ج١ ص١٣٣
(٧) بخيت ، عصر الخلفاء الراشدين ص ٢٤٦

الامور ،وقد تركعزل العمال آثاراً خطيرة دفع بعضاً من المؤرخين إلى القول بأن علياً كان ينقصه حزم الحاكم ودهاؤه وتعوزه الحنكة السياسية (١). إلا أن معاوية رفض قرار العزل ولم ينفذه معتمداً على تأييد عرب الشام له ، وأدى هذا الموقف إلى احتدام المنازعات بين علي ومعاوية وانتهت بقيام الحرب بينهما واستخدام معاوية وعمرو بن العاص اسلوب الخدع العسكرية لاشاعة الفرقة بين جند علي بطلبه التحكيم وأدى ذلك إلى ظهور الخوارج كحركة سياسية جديدة على المسرح السياسي في الدولة الاسلامية ، انتقدت موقف علي في التحكيم مما اضطر علياً إلى قتالهم في النهروان ودفعتهم النقمة عليه فنجحوا في قتله في مسجد الكوفة في شهر رمضان سنة ٤٠ ه ، وبمصرعه انتهت خلافة الراشدين وخلا الجو لمعاوية ليعلن خلافته بالشام (٢) .

ولعل هناك سبباً آخر ساعد معاوية على تمسكه بالمطالبة بالخلافة هو انتقال مركز الخلافة الاسلامية من المدينة إلى الكوفة في خلافة علي مما أعطى الشرعية لمعاوية في اعلان نفسه خليفة للمسلمين في دمشق .

ومما تجب ملاحظته في نظام الخلافة في عصر الراشدين أن لها صفة جمهورية لاتعتمد على الوراثة وإنما تستند إلى نوع من الانتخاب وانها تمتزج فيها التقاليد العربية بالروح الاسلامية ففكرة الانتخاب مأخوذة من التقاليد العربية ، وفكرة استناد الخليفة إلى موافقة الناس عليه لا إلى اسرته وقبيلته مأخوذة من الاسلام ثم أن فكرة كون مصدر السلطة الهيا وضرورة بيان رأي الأمة — التي لاتجتمع على ضلال — في المرشح فكرة اسلامية (٣).

الخلافة في العصر الاموي :

ولما استشهد علي وقبل أن يتوفاه الله دخل عليه جندب بن عبدالله فقال له : ياأمير المؤمنين أرأيت إن فقدناك — ولانفقدك — انبايع الحسن ؟ فقال لاآمركم ولا أنهاكم وانتم بأموركم ابصر (٤) فبويع الحسن بالخلافة في ٢١ من رمضان سنة ٤٠ه ولكن الحسن كان كارهاً لهذا الأمر راغباً في جمع كلمة المسلمين فتنازل عن الخلافة لمعاوية طيلة حياته (٥) ويروي

---

(١) Nicholson Amaynold:Literary History of the Arabs, P. 191.

(٢) ابن الاثير ،الكامل ج٣ ص ١٣٨ ،ص ١٨٠ ،ص ١٩٦ ص ، ١٩٨

(٣) الدوري ،النظم ص ٣٤

(٤) المسعودي ،مروج الذهب ج٢ ص ٤٢

(٥) بخيت ،عصر الخلفاء الراشدين ص ٣١٩

اليعقوبي (١) سبب ذلك أن الحسن آثر حقن دماء المسلمين وسلك طريق المفاوضات .
ويرى الطوسي (٢) أن تنازل الحسن ولجوءه إلى التسليم لأنه مغلوب مقهور وقد سبب تنازل الحسن عن الخلافة وموادعة معاوية واخذ منه المال الذي بعث به اليه معاوية على الصلح أن أزور عنه شرذمة وطعنوا فيه وخالفوه ورجعوا عنه امامته وشكوا فيها(٣).

ومهما يكن من أمر التنازل يبدو أن الحسن لم يكن ميالاً إلى السياسة ولذلك لم يكن مهتماً بالخلافة ولا في حصرها في آل علي لعدم ايمانه بشرعية الوراثة في الحكم .

ويرى بعض من المؤرخين (٤) أن مبايعة الكوفيين للحسن تأكيد لمبدأ الوراثة الذي أصبح فيما بعد مبدأ من مبادىء العقيدة العلوية . كما أن الأمويين حرصوا أيضاً على جعل الخلافة في بني أمية . فقد استطاع معاوية أن يحصر الملك في اسرته تجنباً للفتن ومشكلات الخلافة التي كانت تحدث عند موت كل خليفة فاستحدث في النظم السياسية الاسلامية تقليداً جديداً هو نظام الوراثة غيرّ به سنة السلف وتشبه بملوك الفرس والروم وحول الخلافة إلى (ملك كسروى وعصب قيصري) (٥) وقيل أن المغيرة بن شعبة أشار على معاوية بذلك وقال له : (قد رأيت ما كان من سفك الدماء والاختلاف بعد عثمان (٦) وقد أثار بعمله هذا سخط بعض الأمويين فقد احتج مروان بن الحكم على البيعة ليزيد بقوله : (جئتم بها هرقلية تبايعون لابنائكم) (٧) وسخط على معاوية أصحاب المبدأ الاسلامي لان مبدأ الوراثة ينافي مباديء الاسلام التي لاتعد السلطة ملكاً بشرياً وإنما وظيفة دينية مقدسة ولذا لايمكن أن يورثها الخليفة لمن شاء (٨)

ان العصر الاموي كان بداية لادخال الوراثة في النظام السياسي للدولة الاسلامية ، وقد استند الخليفة في تدعيم نفوذه على القبائل لان الخلفاء الامويين راعوا التقاليد القبلية وضربوا التقاليد الاسلامية من انتخاب وغيرها عرض الحائط ،واعتبرت الخلافة من وجهة نظر الفقهاء ملكاً دنيوياً واعطت للحركات الثورية ضد الحكم الاموي الشرعية في القضاء عليه واسقاطه *

---

(١) اليعقوبي ،تاريخ ج٢ ص ٢٥٦
(٢) الطوسي ،تلخيص الشافي ،ج٤ ص ١٧٨
(٣) سعد القمي ، المقالات و الفرق ص ٢٣
(٤) الدوري ، النظم ص ٣٧
(٥) الجاحظ ، رسالة في معاوية والأمويين ص ١٦ صححها ونشرها عزة العطار القاهرة١٣٦٥ھ
(٦) ابن الاثير ،الكامل ج٣ ص ٢٥٢ ،ابن قتيبة ج١ ص ٢٦٠
(٧) ابن قتيبة الامامة والسياسة ج١ ص ٢٧٧
(٨) Ellhousen, The Arab kingdom and its fall .P. 110

الخلافة في العصور العباسية :

اخذت العناصر المناوئة للخلافة الاموية تعمل في السر والعلانية على اسقاط الدولة الاموية، وفي طليعتها العلويون الذين مافتئوا يعلنون أن الامويين ظالمون اغتصبوا الخلافة من مستحقيها، كما نقم بنو عمومتهم من العباسيين على الامويين لشعورهم بان الخلافة حق شرعي في آل بيت الرسول ،وقد انضم اليهم في نقمتهم على الحكم الاموي الموالي لشعورهم بان الامويين لم يساووهم بالعرب في العطاء وفي الوظائف . ووقفت العناصر الاسلامية التي ترى أن الخلافة الاموية لم تسر بموجب كتاب الله وسنة الرسول وانها صيرت الخلافة ملكاً دنيوياً يتوارثها بنو أمية .

وقد طرحت المعارضة شعار الدعوة إلى الرضا من آل محمد والتي عرفت فيما بعد بالدعوة العباسية .واستطاعت هذه الدعوة أن تتغلغل في أجزاء كبيرة من الدولة الاسلامية ولم تلبث أن نجحت عام ١٣٢ ﻫ في اسقاط الدولة الاموية وقيام الدولة العباسية .

لقد أثر مجييء العباسيين في تطوير نظام الخلافة فقد بنوا حقهم في حكم الامة الاسلامية على القرابة من الرسول ،واستندوا بأدلة من القرآن(واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله) (١) ووعدوا الامة بالسير بموجب كتاب الله وسنة نبيه التي حادعنها الامويون فقال داود بن علي عند بيعة أبي العباس مخاطباً الناس (ان نحكم فيكم بما انزل الله ونعمل فيكم بكتاب الله ونسير فيكم بسنة رسوله) (٢) وقد حاول الخلفاء العباسيون أن يرسخوا في أذهان الناس أن الله قد اختارهم لهذه الامة ، وان الخلافة ستبقى فيهم كما جاء في قول داود بن علي (واعلموا أن هذا الامر فينا ليس بخارج منا حتى نسلمه إلى عيسى بن مريم) (٣) كما أضفوا على أنفسهم صفة من القداسة وبذلك حكموا الامة أستناداً إلى تفويض من الله ويتجلى ذلك في قول المنصور مخاطباً أهل مكة (أيها الناس انما أنا سلطان الله في أرضه اسوسكم بتوفيقه وتسديده . . . . فارغبوا اليه وسلوه أن يوفقني للرشاد والصواب وأن يلهمني الرأفة بكم والاحسان اليكم)(٤) اضف إلى ذلك أن الخليفة أخذ يراعي المراسيم الدينية ويقرب العلماء والفقهاء ويرتدي بردة الرسول في خطب الجمع والاعياد والمناسبات الدينية .

---

(١) سورة الانفال آية ٧٥

(٢) الاربلي ،خلاصة الذهب المسبوك ،ص ٢٦

(٣) المصدر السابق ص ٤٠

(٤) ابن عبد ربه ،العقد الفريد ج٣ ص ٣٧٠

وقد سار العباسيون على نظام الوراثة ، وغالوا فية بتولية العهد لاكثر من واحد منذ عهد السفاح ١٣٢ – ١٣٦ هـ الذي عهد بالخلافة إلى أخيه المنصور ١٣٦ – ١٥٨ هـ ثم إلى ابن أخيه عيسى بن موسى ، ولما ولي المنصور الخلافة خلع عيسى وبايع لابنه المهدي وجعل عيسى ابن موسى من بعده ، ولما ولي المهدي ١٥٨ – ١٦٩هـ خلع عيسى مرة أخرى وولى ولديه الهادي والرشيد ، وعند تولية الهادي ١٦٩ – ١٧٠ هـ عزم على خلع أخيه الرشيد والبيعة لابنه جعفر ، ولما تولى الرشيد ١٧٠ – ١٩٣ هـ الخلافة بعد موت الهادي المفاجيء عهد إلى أولاده الثلاثة الامين والمأمون والمعتصم وقسم البلاد بينهم ، فحاول الامين ١٩٣ – ١٩٨ هـ خلع أخيه المأمون وتولية ابنه موسى (١)

وقد كان لنظام الوراثة والعهد لاكثر من واحد أثر كبير في إضعاف الخلافة العباسية وايجاد روح التنافر والمنافسة والمنازعات بين أفراد الاسرة العباسية بما كانت تحاك داخل قصور الخلافة العباسية من المكائد والمؤامرات التي مكنت العناصر الاجنبية أن تلعب دورها في السيطرة على الخليفة لوقوفها بجانبه كوقوف البرامكة بجانب الرشيد في محنته ونزاعه مع أخيه الهادي ووقوف الفضل بن الربيع مع الامين ، والفضل بن سهل مع المأمون ، وادت أيضاً إلى الاستبداد بالحكم والاستحواذ على الاموال كما سنرى في فترة النفوذ الفارسي والتركي والبويهي ، وادت سيطرة هذه العناصر الاجنبية على الحكم إلى انفصال كثير من الاقاليم عن الدولة العباسية وساعدت إلى حد كبير على ضعفها واسقاطها إذ لم يلاق المغول (التتر) عناء كبيراً في احتلالهم بغداد سنة ٦٥٦هـ = ١٢٥٨ م وقضائهم على الخلافة العباسية .

١ – الخلافة في ظل النفوذ الفارسي : ١٣٢ – ٢٤٧ هـ

قاوم الموالي الفرس السياسة العربية التي انتهجتها الخلافة الاموية وساندوا كل حركة ثورية ترمي إلى القضاء على الخلافة الاموية ليصبحوا عمادها وأصحاب النفوذ الحقيقي فيها ، فلما ظهرت الدعوة العباسية في خراسان التي كانت مركزاً للعناصر الفارسية المتطرفة في عدائها للعرب عامة ولبني أمية خاصة – التفوا حول الدعوة وكان لهم دور في انجاحها وفي قيام الدولة العباسية عبر عن ذلك داود بن علي العباسي في خطبته التي ألقاها في الكوفة يوم بيعة أبي العباس بالخلافة فقال : (ياأهل الكوفة إنا والله ما زلنا مظلومين مقهورين على حقنا حتى أتاح الله لنا شيعتنا من أهل خراسان فاحيا بهم حقنا وابلج بهم حجتنا واظهر بهم دولتنا) (٢) .

---

(١) حسن ابراهيم حسن ، النظم الاسلامية ص ٦٧ .

(٢) الطبري ج٩ ص ٢٧ ، ابن الاثير ، الكامل : ج٥ ص ١٩٧ – ١٩٨ .

ولم يجد العباسيون بدأ من اشتراك الفرس في السلطة من وزارة وامارة وقيادة ودواوين حتى قال الجاحظ (ان دولة بني أمية عربية ودولة بني العباس أعجمية) (١) ولذا لم يكن عجباً أن تأثر خلفاء بني العباس بعد مشاركة الفرس لهم في الحكم بانظمة الاكاسرة فقد استخدمت في بلاط الخلفاء مراسيمهم وظهر الطابع الفارسي في الحكم وتضاءلت التقاليد العربية في الادارة والسياسة وحلت محلها النظم الفارسية السياسية والاجتماعية (٢) . كما تأثر الخلفاء العباسيون بالنظرة الاستبدادية في الحكم ، يقول بالمر (لما كان العباسيون يدينون بقيام دولتهم للنفوذ الفارسي كان طبيعياً أن تسيطر عليهم الآراء الاستبدادية) (٣) ويؤيد أرنولد ذلك بقوله (ربما ورث هذا الشكل الاستبدادي في الخلافة عن الفرس ... لان هذا النوع من النظام العباسي لم يعرفه عرب الجاهلية. ولا يتفق مع روح المساواة في القرآن أو مع نظرة المسلمين الاول (٤) وكان أيضاً من أثر اشتراك الفرس في الحكم أن أخذ العباسيون عنهم نظام الوزارة (٥) .

٢ ـ الخلافة في ظل النفوذ التركي : ٢٤٧ ـ ٣٣٤ هـ

تتميز هذه الفترة ٢٤٧ ـ ٣٣٤ هـ بظهور عنصر أجنبي جديد كان له أثر عميق في مركز الخلافة ومكانة الخليفة ، إذ حدثت تغييرات خطيرة في نظام الخلافة عندما تسلط الاتراك على الحكم في الدولة العباسية ، وترك تعاظم نفوذهم آثاراً سيئة في وضع الخلفاء العباسيين ، وذلك لان الاتراك لم تكن لهم تقاليد حضرية أو ادراك في الشؤون السياسية والادارية .

وقد امتازت فترة النفوذ التركي بتدخلهم في اختيار الخلفاء وعزلهم ، وفي توجيه سياسة الدولة حسب رغباتهم واستخدموا في سبيل ذلك كل أساليب العنف تجاه الخليفة من قتل وسمل وتعذيب وحجر وما إلى ذلك .

يعتبر عصر المعتصم ٢١٨ ـ ٢٢٧ هـ = ٨٣٣ ـ ٨٤٢ م بداية النفوذ التركي في الدولة العباسية فقد كان يحب جمع الاتراك وشراءهم من أيدي مواليهم حتى أنه البسهم الديباج والمناطق الذهبية والحلية وابانهم بالزي عن سائر جنوده (٦) وكثر عددهم وقويت شكيمتهم حتى بلغ عددهم سبعين ألفاً (٧) .

(١) الجاحظ ، البيان والتبيين ج٢ ص ٦٤ .

(٢) Nicholson, A literary history of the Arabs, P.256

(٣) نقلا عن حسن ابراهيم حسن ، النظم الاسلامية ص ٦٤

(٤) نقلا عن الدوري ، النظم الاسلامية ، ص ٤٨

(٥) اليوزبكي : الوزارة نشأتها وتطورها في الدولة العباسية ص ٣٢ .

(٦) المسعودي ، مروج الذهب ج٥ ص ٩ ، السيوطي ، تاريخ الخلفاء ص٢٢٣

(٧) الاربلي ، خلاصة الذهب المسبوك ص ١٦٠ ، وياقوت ، معجم البلدان مادة (سر من رأى)

وكان هؤلاء الاتراك قدقدموا من فرغانةواشروسنهوالصغد والشاش(١) وادت سذاجتهم وبداوتهم إلى الاستخفاف بسلطان الخليفة في العاصمة وصاروا يستهترون بارواح الناس ، وادى التغاضي عن عبث الجند الاتراك واستمرار أذاهم للناس إلى ازدياد نفوذهم واصبحوا قوة خطيرة يحسب حسابها مما اضطر المعتصم إلى نقل عاصمته من بغداد إلى سامراء فسكنها بعسكره سنة ٢٢١ هـ (٢) .فلما ولي الواثق الخلافة ٢٢٧ — ٢٣٢ هـ = ٨٤٢ — ٨٤٧م اقتدى بابيه المعتصم في الاعتماد على الاتراك والاكثار من شرائهم واصبحت المناصب الخطيرة في الدولة بايديهم فاستخلف اشناس التركي على السلطنة والبسه تاجاً مرصعاً بالجواهر (٣) .

بدأ نفوذ الخلفاء يتقلص بسبب اتساع نفوذ الاتراك في شؤون الدولة فاستبدوا بالخليفة حتى أخذوا يتدخلون في اختيار الخلفاء ووزرائهم وعزل بعضهم أحياناً .

وقد ظهر نفوذ الاتراك واضحاً في اختيار المتوكل ،الذي حاول الحد من طغيانهم إلا أنهم أخذوا يدبرون المكايد له فدخلوا عليه وقتلوه وبايعوا المنتصر بالخلافة (٤) . وكان المنتصر على حذر منهم فكان يسبهم ويلعنهم ويقول(هؤلاء قتلة الخلفاء) فرشوا طبيبه ابن طيفور بثلاثين ألف دينار ففصده بمبضع مسموم فمات (٥)

وواجه المعتز ٢٥٢ — ٢٥٥هـ خطر الاتراك فتخلص من وصيف التركي سنة ٢٥٣هـ وقتل بغا الصغير سنة ٢٥٤ هـ فكان يقول (لاأستلذ بحياة ما بقي بغا) (٦) .

ولكن الاتراك ثاروا عليه وخلعوه ثم قتلوه (٧) . وبقي الخلفاء العباسيون العوبة بيد الاتراك إن شاءوا أبقوهم وإن شاءوا قتلوهم .حتى مجيء المعتضد للخلافة ٢٧٩ — ٢٨٩هـ والذي يعتبر عصره فترة انتعاش للخلافة ومؤسساتها الادارية واستطاع المعتضد بحزمه وشجاعته أن يقضي على خصومه وعلى الثورات والحركات الانفصالية كثورة القرامطة (٨) وقبض على وصيف الخادم وصلبه (٩) . وأشار ابن طباطبا (١٠) بجهود المعتضد في الدولة فقال : (ولي

---

(١) المسعودي ،مروج ج٤ ص ٩

(٢) اليوزبكي ،الوزارة ص ١٢٨

(٣) القرماني ،اخبار الدول ص ١٥٧

(٤) ابن العبري تاريخ مختصر الدول ص ٢٤٨ ، الدميري : حياة الحيوان ص ٩٥

(٥) المسعودي: التنبيه والاشراف ص ٣١٤ ، الذهبي: العبر في خبر من غبر ج٢ ص ٢

(٦) ابن الاثير ،الكامل ج٧ ص ٧١ ،الذهبي العبر ج٢ص ٥—٦

(٧) الفخري ،ص ١٩٧ ،ابن الاثير ،ج٧ ،ص ٦٣

(٨) ابن الاثير ،ج٧ ،ص ١٤٧ ،المسعودي مروج ،ج٤ ،ص ١٨١

(٩) المسعودي ،مروج الذهب ،ج٤ ،ص ١٧٨

(١٠) الفخري ص ٢٠٧ ،ابن كثير ،ج١ ،ص ٨٦ ،ابو الفدا ج٢ ،ص ٦٣ .

المعتضد والدنيا خراب والثغور مهملة ، فقام قياماً مرضياً حتى عمرت مملكته ، وكثرت الاموال وضبطت الثغور ، وكان قوي السياسة شديداً على أهل الفساد حاسماً لمواد أطماع عساكره عن أذى الرعية فلما مات ترك في خزانته عشر ألف ألف دينار سنة ٢٨٩ هـ) .

اتبع المكتفي سياسة أبيه في الحد من طغيان الاتراك وواصل جهود أبيه في قتال القرامطة والخارجين على الدولة العباسية .وحاول التقرب من الرعية والاحسان اليها واشاعة الامن والاستقرار فلما مات دون عهد صريح ظهرت مشكلة ولي العهد فرجع نفوذ الاتراك ثانية بتدخلهم في اختيار جعفر بن المعتضد ولقبوه بالمقتدر الذي لم ترض عنه عامة الناس لصغر سنه ولتسلط نساء القصر عليه وخاصة أمه وأم موسى قهرمانة القصر وجاريته ثومال التي كانت تجلس للمظالم (١) .

وانتهت حياة المقتدر بقتله بتدبير من الاتراك (٢) واختار القواد الاتراك محمد بن المعتضد ولقبوه القاهر بالله ٣٢٠ / ٣٢٢ هـ ويعتبر عهده فترة انتعاش للخلافة إذ كان شديد البطش باعدائه فهدأت الامور واستقر الامن (٣) .ولما حاول الاتراك التأكد من قوة الخليفة بطالبتهم اياه بالاموال التي كانت عند أم المقتدر (٤) غضب القاهر فقبض على مؤنس ويلبق وابنه من زعماء الاتراك وأمر بذبحهم وطيف رؤوسهم ببغداد (٥) .

وقد لعب الوزير ابن مقلة والقادة الاتراك دوراً في الكيد للقاهر انتهت بسجنه وسمل عينيه سنة ٣٢٢ هـ (٦) فاخرج الاتراك الراضي من السجن وبايعوه بالخلافة ٣٢٢ — ٣٢٩هـ وقد واجه الراضي تسلط الاتراك وعجز الخزينة وفساد الادارة فاضطر إلى أن يراسل محمد بن رائق وهو بواسط وطالبه بالاموال لتوفير نفقات الجند والحاشية واعلمه أنه قلده الامارة ورياسة الجيش وجعله (أمير الأمراء) وأمر بان يخطب له على جميع المنابر في الممالك وبان يكنى وانفذ اليه الخلع واللواء .

كما أن الخليفة باستحداثه هذا المنصب (أمير الأمراء) فقد كل صلاحياته سياسية ، ومالية ، وعسكرية وغيرها (٧) .

---

(١) اليوزبكي ، الوزارة ص ١٦٦

(٢) غريب الطبري ، ج١٢ ، ص ٨٩

(٣) المسعودي مروج الذهب ، ج٤ ، ص ٢٢١

(٤) ابو المحاسن النجوم الزاهرة ، ج٣ ، ص ٢٣٨

(٥) مسكويه تجارب الامم ، ج١ ، ص ٢٦١

(٦) مسكويه ، تجارب الامم ، ج١ ص ٣٥٠ ، اليوزبكي ، الوزارة ، ص ١٩٣

(٧) اليوزبكي ، الوزارة ، ص ١٩٤

استفحل نفوذ أمير الأمراء منذ عهد الراضي وأخذت سلطاته تتوسع تدريجياً على حساب سلطان الخليفة فامر بذكر اسمه في خطبة الجمعة إلى جانب اسم الخليفة وصار من حق أمير الأمراء اختيار وزير للخليفة ،كما اصبح بقاء الخليفة في منصبه يتوقف على رضاهم فقد وجد الاتراك في سمل عيون الخلفاء أيسر وسيلة للتخلص منهم كما حل بالقاهر والمتقي وغيرهم .

وظل قادة الاتراك يتوارثون هذا المنصب حتى انتزعه منهم البويهيون الذين سيطروا على مقاليد الامور في بغداد سنة ٣٣٤هـ في خلافة المستكفي (١)

٣ ــ الخلافة في ظل بني بويه : ٣٣٤ ــ ٤٤٧ هـ

ينتسب البويهيون إلى الديلم (٢) الذين كانوا يسكنون الأراضي الجبلية جنوب بحر الخزر (قزوين) ولما توسعت الفتوحات في خلافة عمر بن الخطاب كانت بلاد الديلم مما فتحه المسلمون ، واحتفظوا بوثنيتهم حتى صدر الدولة العباسية حيث استطاع الحسن بن علي الملقب بـ (الاطروش) ان ينشر الاسلام بينهم على المذهب الزيدي ، وكان مرداويج قد ملك بلاد الديلم واحبته الديلم لحسن سيرته واقبلوا عليه وكان ممن اقبل عليه ابناء بويه (٣) وارتفع امرهم واصبح ابو الحسن علي بن بويه في سنة ٣٢٢هـ احد قواده ثم لم يلبث ان استحوذ على املاكه وارسل الخليفة الراضي ، واراد ان يقاطعه على مابيده ، فاجابه الراضي وبعث اليه وزيره ابن مقلة مع الخلع واللواء ، وهو اول ملوك الدولة الديلمية (٤) . وامتد نفوذ بني بويه بعد ذلك الى الاحواز والعراق فزحف أحمد بن بويه بجيوشه الى بغداد فدخلها سنة ٣٣٤هـ وخلع عليه الخليفة المستكفي الخلع واعطاه الطواق والسوار وعقد له لواء وجعله امير الامراء ولقبه بـ (معز الدولة) ولقب اخاه

(١) المصدر السابق ،ص ١٩٦ .

(٢) الديلم : تسمية جغرافية للصقع الجبلي من بلاد جيلان الواقعة جنوب بحر قزوين والديلم أيضاً تسمية جنسية لمن يسكن هذا الصقع ،غير أن بني بويه ليسوا من الجنس الديلمي بل هم فرس نسبوا إلى الديلم حيث طال مقامهم ببلادهم (ابن الاثير،الكامل جـ٨ ص ٩٧، الفخري ص ٢٢٤ ، دائرة المعارف الاسلامية مادة (ديلم) .

(٣) ابن الجوزي،المنتظم جـ٦ ص ٢٧٠ (وكان بويه يكنى ابوشجاع واولاده ثلاثة أكبرهم ابو الحسن علي ،وابو علي الحسن ،وابو الحسين أحمد) .

(٤) ابن الجوزي،المنتظم جـ٦،ص ٢٧١ ،الفخري ص ٢٢٥ ،المقريزي،السلوك جـ١

ابا الحسن (بعماد الدولة) واخاه ابا علي الحسن (بركن الدولة) وامر الخليفة ان تضرب القابهم على الدينار والدرهم وان يخطب لهم على المنابر في ايام الجمع والاعياد (١) .

صحب مجيىء البويهيين تدهور سياسي في الخلافة العباسية وذلك بسبب الصراع الطائفي الذي اثارته العناصر الاجنبية الدخيلة على الحكم العربي الاسلامي ، فاستطاعت ان تستميل العلويين الذين سايروهم في نزعاتهم المذهبية والسياسية ضد الخلافة العباسية ، وقد حملت البلاد من جراء الحكم البويهي كثيراً من الويلات والمصائب بسبب انتشار الفوضى السياسية والاجتماعية والدينية ، وما صحب ذلك من انتعاش النزعة الفارسية ، وظهور الشعوبية ، وانقسام الدولة العباسية الى دويلات مستقلة (٢) وادى كثرة الضرائب واشتداد وطأتها على الشعب الى اضطراب الحياة الاقتصادية والامن الداخلي ، واتبع البويهيون اساليب المصادرة للحصول على الاموال حتى شملت الطبقات الفقيرة ، ويصف التوحيدي (٣) حالة العراق سنة ٣٧٥ ﻫ فيقول : (انه بيت الفتن والغلاء وهو في كل يوم الى الوراء ومن الجور والضرائب في جهد وبلاء) .

ويصف لسترنج (٤) البويهيين فيقول : وكان البويهيون فرساً اصلا وشيعة عاطفة وقد دمروا العراق ، وطغى افراد عائلتهم على وظائف الحكومة الحساسة ، واصبح الامير البويهي بيده السلطة ، يسير الخلافة حسب ارائه وباسم الخليفة .

وقد وصف البيروني (٥) حالة الخلافة العباسية في ظل النفوذ البويهي بقوله (ان الدولة والملك قد انتقل في آخر ايام المتقي واول ايام المستكفي من آل العباس الى آل بويه والذي بقي في ايدى الخلافة العباسية انما هو امر ديني اعتقادي لاملك دنيوي)

ويعتبر الحكم البويهي استمراراً للسياسة التي مارسها الاتراك فقد استخدموا ايضاً اسلوب التعذيب والقتل وسمل العيون بالنسبة لخلفاء بني العباس . وحاول معز الدولة البويهي بعد خلع المستكفي وسمل عينيه وسجنه ان ينقل الخلافة الى العلويين لاعتقاده ان العباسيين

---

(١) مسكويه تجارب الامم، ج٢ ص ٨٥ ، ابن الجوزي المنتظم ج٦ ، ص ٣٤٠ القرماني، سمط النجوم ص ١٦٩ .

(٢) اليوزبكي ، الوزارة ، ص ٢٣٠

(٣) ابو حيان التوحيدي، مثالب الوزيرين، ص ٢ — ٥

(٤) Le Strange, Baghded During the Abbasid Caliphate

(٥) البيروني ، الآثار الباقية ص ١٣١

قد غصبوها من مستحقيها فلم يكن عندهم باعث سياسي وديني يحثهم على طاعة الخليفة العباسي ، ولعل خاصة معز الدولة حذرته من مغبة تنصيب خليفة علوي بقولهم له : (انك اليوم مع خليفة تعتقد انت واصحابك انه ليس من اهل الخلافة ولو امرتهم بقتله لقتلوه مستحلين دمه ، ومتى اجلست بعض العلويين خليفة كان معك من تعتقد انت واصحابك صحة خلافته فلو امرهم بقتلك لفعلوه) فاعرض معز الدولة عن ذلك .

وسيطر البويهيون على السكة فجاءت النقود البويهية وعليها القابهم مع القاب الخليفة العباسي (١) .

ولم يكتف آل بويه بسيطرتهم على الخلافة والدولة بل استولوا على الاموال ايضاً ، فاستولى معز الدولة على المكوس ، واخذوا اموال الناس في غير وجهها واقطع قواده واصحابه القطائع ، فبطلت الدواوين ، واختلف حال الغرس في العمارة ، فعظم الخراب ، وما تبعه من الغلاء والنهب ، وازدياد الظلم ، ومصادرة الرعية والحيف في الجباية ، واهمال النظر في وسائل الري كالترع والقنوات والقناطر .... واستبد معز الدولة بالسلطة دون الخليفة ، وتولى اعمالهوجنده من الديلم اعمال العراق ، وانفرد معز الدولة بالسرير والمنبر والسكة والختم على الرسائل والصكوك وغيرها (٢) ونتج عن ذلك اضطراب الاحوال الاقتصادية وظهور الغلاء وانتشار الوباء فاصبح الناس في بعض السنين في بغداد يأكلون الميتة والسنانير والكلاب الميتة بينما كانت الاموال من مختلف الاطراف تحمل اليهم (٣). وقد سعى البويهيون الى اثارة النزعات المذهبية والفوضى الدينية والاجتماعية وادى ذلك الى وقوع العديد من الفتن في بغداد في السنوات ٣٣٨هـ ، ٣٣٩هـ ٣٤٠هـ ، ٣٤٦هـ، ٣٤٨هـ ، وامر معز الدولة العامة في المحرم سنة ٣٥٢هـ ان تغلق الاسواق وان يلبس النساء المسوح من الشعر ، وان يخرجن حاسرات عن وجوههن ناشرات شعورهن يلطمن وجوههن (٤) وهي من البدع الخطيرة التي ظهرت في العصر العباسي كمحاولة من البويهيين الفرس لشق وحدة الامة الاسلامية . وفي الوقت الذي كان البويهيون يشعبون رغباتهم من الاموال كانت البلاد تكابد الجوع

---

(١) ناصر النقشبندي – الدينار العراقي – مجلة سومر م٣ ج٢ ص٢٩٠

(٢) ابن خلدون ، العبر في خبر من غبر ج٣ ص ٧٧٨

(٣) ابن كثير ، البداية والنهاية ج١١ ص ٢١٣ – ٢١٤

(٤) ابن كثير ، البداية والنهاية ج١١ ص ٢١٣ ، ص ٢٢١ ، ص ٢٤٣ .

والفقر والمرض والفتن والحروب كان الروم يهاجمون المدن الاسلامية ويحرقونها ويقتلون اهلها ، ففي سنة ٣٥٨هـ أحرقوا مدينةحمص وسبوا اهلها وفي سنة ٣٦١هـ أغاروا على الجزيرة وديار بكر والرها ونصيبين يقتلون ويدمرون (١) وكان العيارون والشطار ينتهبون الاموال ويحرقون الدور ويأخذون الاسواق بالجبايات ويرهبون النساء والاطفال ويقتلون الرجال (٢)

والخلاصة : كانت الخلافة العباسية في ظل النفوذ البويهي ضعيفة ومهانة ، وكان الخليفة العوبة بايديهم يولونه ويعزلونه متى شاءوا ، وقد جردوه من القابه وامتيازاته حتى انهم حذفوا لقب امير المؤمنين من الخطبة والسكة ،واكتفوا بلقب خليفة ، كما سيطروا على الخزائن والاموال ،واخذوا يخصصون له مبالغ زهيدة لنفقاته ،واعتدوا على الخلفاء بالقتل والسمل والحجر والتعذيب ، وجردوه من حق اختيار الوزراء والقواد والولاة ، واصبحت صلاحياتهم لاتتعدى الامور الدينية كتعيين القضاة وائمة المساجد ، وذكر اسمهم في خطب الجمع والعيدين وعلى السكة ، وقد ابقى البويهيون هذه الامتيازات للخليفة لاعتبارات دينية ولخوفهم من الراي العام الاسلامي الذي اعتاد الخلافة العباسية ، ولذا تظاهروا امام العامة باحترامهم للخليفة وكان جميع مايصدر باسمه ظاهرياً بينما لم يكن في الواقع له من الامر شيء (٣)

---

(١) المصدر السابق ،جـ١١ ص ٢٦٦ ،ص ٢٧٢ ،ابن الاثير، الكامل جـ٨ ص ٢٠٤ ،العصامي ص٣٦٤

(٢) التنوخي الفرج بعد الشدة جـ٢ ص ١٠٧ ،ابن الجوزي،المنتظم جـ٧ ص ٤٩ . ابن الاثير جـ٩ ص ١٥١ ،المسعودي،مروج الذهب جـ٦ ص ٤٦٣ ،الذهبي ،العبر جـ٣ ص٤٦ — ٥٤ .

(٣) اليوزبكي،الوزارة ص ٢٤٨ .

نظرة الفرق الاسلامية الى الخلافة

لقد كانت مشكلة الحكم بعد وفاة الرسول اساس الصراع السياسي ونشوء الاحزاب والفرق الاسلامية يقول الشهرستاني (اعظم خلاف بين الامة خلاف الامامة) (١) وقد نجم عن ذلك ظهور الحزب العلوي الذي اكد على مبدأ القرابة من الرسول في تولية الامامة، كما ان موقف المهاجرين من غير الهاشميين مؤكدين سابقتهم في الاسلام ، وانهم اولياء الرسول وعشيرته ، وهذه الفئة تؤيدها العناصر المستقلة المتمثلة باصحاب النزعات القبلية التي اكدت على ضرورة اختيار الخليفة بالاسلوب والصفات التي كان يختار فيها رئيس القبيلة .

ولكن مشكلة الحكم لم تنته اذ ادت الصراعات السياسية بين المسلمين الى ظهور حزب ثالث كان له دوره الخطير في تغذية الفكر السياسي عند المسلمين وهم الخوارج الذين ظهروا على المسرح السياسي اثر النزاع بين علي ومعاوية على الحكم ، وكان قبول علي للتحكيم السبب المباشر في ظهورهم .

ومما تجب الاشارة اليه ان هذه الاحزاب والكتل الاسلامية لم تظهر مرة واحدة ولم تضع برامجها السياسية بصورة مدونة وثابتة ، وانما اخذت تستقي اسس مبادئها من المصادر الاسلامية القرآن والحديث ومن تجارب الامة الاسلامية، ولما كانت هذه الاحزاب قد نشأت في مجتمع اساسه الدين فلابد لها ان تأخذ شكلا دينياً لكي تستطيع ان تكسب لها اوسع الجماهير الاسلامية .

وسنعرض لدراسة نظرة هذه الكتل والاحزاب الاسلامية الى الخلافة :

١. نظرة أهل السنة إلى الخلافة

تناول (اقضى القضاة) (٢) الماوردى (٣) في كتابه الموسوم (الاحكام السلطانية) النظم السياسية والادارية في العصور الاسلامية من خلافة ووزارة ودواوين ، من وجهة النظر الاسلامية ، ويصح القول انه وضع نظرية الخلافة بما يتفق والنظرة السنية وسيرة الخلفاء التي تقول : ان الامة تقوم على الشريعة وان تطورها التاريخي يسير وفق الشريعة الاسلامية التي تتمثل في القرآن والحديث والاجماع ، وان استمرار هذه النظم منوط بقوة اجماع الامة في حالة عدم تبيانها او وضوحها في المصدرين الرئيسيين اللذين هما عماد الشريعة

(١) الشهرستاني، الملل والنحل ص ٩

(٢) اقضى القضاة : يعتبر هذا اللقب أقل درجة من لقب (قاضي القضاة) ياقوت ارشاد الاديب ج٥ ص ٤٠٧

(٣) الماوردي ،ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ت ٤٥٠ هـ

الاسلامية (القرآن والسنة) ولما كانت الخلافة تعد اساساً للنظام السياسي الاسلامي ومظهرا لسيادة الشريعة الاسلامية وسلطانها فقد رأى ان يضع اسسا شرعية للنظم السياسية والادارية المختلفة .

بدأ الماوردي في تأليف كتابه (الاحكام السلطانية) في فترة الحكم البويهي وقد اورد في مقدمته اسباب تأليفه فقال : (ولما كانت الاحكام السلطانية بولاة الامور احق وكان امتزاجها بجميع الاحكام يقطعهم عن تصفحها مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير ، افردت كتاباً امتثلت فيه امر من لزمت طاعته ليعلم مذاهب الفقهاء فما له منها فيستوفيه وماعليه منها فيوفيه، توخيا للعدل في تنفيذه وقضائه وتحريا للنصفة في اخذه وعطائه (١)

ولو رجعنا إلى ماذكر عن حالة الخلافة العباسية في ظل السيطرة البويهية منذ سنة ٣٣٤هـ، وما صحب ذلك من تحكم امراء بني بويه في اختيار الخلفاء والتخلص منهم بالاعتداء عليهم بالقتل وسمل العيون ، وانفصال بعض الولايات عن الدولة العباسية ، وما تبعه من ثورات الجند واضطراب حبل الامن في العاصمة وخارجها لوجدنا مبررا لما اورده الماوردي ، فقد شجعت هذه النظرية التي تناولت الخلافة وحقوقها الخليفتين العباسيين القادر بالله ٤٢٢هـ وابنه القائم بالله ٤٢٤هـ على ان يأملا في استعادة قوة الخلافة وسلطان الخليفة من سيطرة البويهيين واعادة الامتيازات التي كانت للخليفة .

ومما لاشك فيه ان وضع هذه النظرية (نظرية الخلافة) كانت تلبية لرغبة احد الخليفتين في تدوينها .

وقد بنى الماوردي نظريته هذه على آراء من سبقه من الباحثين والفقهاء وعلى تجربة الخلافة في عصر الراشدين والامويين وعلى تطور نظام الخلافة خلال العصور الاسلامية فنظمها ووسع حدودها لكي يوفق في ذلك بين ارائه المستمدة من الشريعة الاسلامية والمتمثلة في (القران والحديث) وواقع الامة (٢).

وسنتناول اهم الاسس التي اوردها الماوردى (٣) في نظرية الخلافة أو (الامامة) :

١ - الامامة خلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا وعقدها لمن يقوم بها في الامة واجب بالاجماع .

---

(١) الماوردي ، الاحكام السلطانية ص ٣
(٢) اليوزبكي ،الوزارة ص ٢٨١
(٣) انظر الماوردي الاحكام ص٥ – ٢١

٢. الامامة واجبة شرعاً وعقلا : فوجوبها شرعاً لان الامام يقوم بامور شرعية حيث جاء الشرع بتفويض الامور إلى وليه في الدين واما وجوبها عقلا : فلما في طباع العقلاء من التسليم لزعيم يمنعهم من التظالم ويفصل بينهم في التنازع والتخاصم .

٣. الطاعة واجبة للامام استنادا إلى قوله تعالى (ياايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم) وإلى حديث الرسول (وان امر عليكم عبد حبشي اجدع فاسمعوا له واطيعوا) و (من اطاعني فقد اطاع الله ومن اطاع الامام فقد إطاعني) وإلى ماروى عن عمر بن الخطاب (انما علينا ان نأمركم بما امركم الله به في طاعته وان ننهاكم عما نهاكم الله من معصيته وان نقيم امر الله في قريب الناس وبعيدهم ولانبالي على من كان الحق) .

٤. الامامة بالانتخاب : ويصح اختيار الامام عنده من وجهين : كان اولهما باختيار اهل الحل والعقد.والثاني: بعهد الامام من قبل مستندا بذلك إلى عهد ابي بكر بالخلافة إلى عمر فاثبت المسلمون امامته بعهده .

٥. يصح عقد الامامة بواحد او باثنين او بثلاثة من اهل الحل والعقد ، لتبرير مبايعة عمر وابي عبيدة لابي بكر (١) ، ومبايعة العباس لعلي عند وفاة الرسول (٢) ؛

٦. الشروط الاساسية لعقد الامامة : ان يكون المرشح من قريش مستندا بذلك إلى حديث الرسول (قدموا قريشاً ولاتقدموها) و (الائمة من قريش) .

٧. لايجوز ان يكون للامة امامان في وقت واحد ، وهو يعبرعن رفض الخلافة العباسية الاعتراف بخلافة الفاطميين في مصر والامويين في الاندلس .

٨. لايجوز ان ينفرد الامام بعقد البيعة لولد ولا لوالد حتى يشاور فيه اهل الاختيار فيرونه اهلالها فيصح منه حينئذ عقد البيعة له لان ذلك منه تزكية له تجري مجرى الشهادة ، وتقليده على الامة يجري مجرى الحكم .

٩. اذا عهد الامام بالامامة إلى من يصح العهد اليه لايصبح شرعياً ومعتبراً الابعد قبول المعهود اليه .

---

(١) الطبري ، تاريخ ، ج٣ ص ٢٠٩

(٢) ابن قتيبة ،الامامة والسياسة ،ج١ ص ٦

١٠. يجوز للامام العهد إلى اثنين او اكثر ،ولم يقدم احدهم على الاخر جاز لأهل الحل والعقد اختيار احدهم بعد موته كأهل الشورى ، فان عمر بن الخطاب جعلها في ستة من صحابة رسول الله وترك لاهل الحل والعقد اختيار احدهم لها .
١١. يجوز للامام ان يعهد بالخلافة إلى اثنين او اكثر ويعين تواليهم وهو بذلك يبرر ماجرى عليه الحكم في الدولة العباسية .
١٢. يجوز لولي العهد الذي افضت اليه الخلافة من اولياء العهد ان يعهد بها إلى من شاء ويصرفها عمن كان مرتباً معه مسترشدا بعمل المنصور في عزل عيسى بن موسى من ولاية العهد والبيعة لابنه المهدي ،ومحاولة الامين عزل المامون والبيعة لابنه .
١٣. ليس من الضروري ان تعرف كافة الامة الامام بعينه واسمه الا أهل الاختيار الذي تنعقد ببيعتهم الامامة .
١٤. يجوز للامام ان يسمى بخليفة رسول الله ، وجوز بعضهم تسميته بخليفة الله لقيامه بحقوقه في خلقه ولقوله تعالى (وهو الذي جعلكم خلائف في الارض ورفع بعضكم فوق بعض درجات) ولم يجوز اغلب الفقهاء ذلك .
١٥. تحديد واجبات الخليفة في عشرة اشياء :
   ١. حفظ الدين
   ٢. تنفيذ الاحكام وتطبيق العدل
   ٣. حماية الامة والذب عن الحرام .
   ٤. اقامة الحدود وحفظ الحقوق .
   ٥. تحصين الثغور بالعدة والقوة :
   ٦. الجهاد في سبيل الاسلام .
   ٧. جباية الزكاة والصدقات وما اوجبه الشرع نصاً.
   ٨. تقرير العطايا وما يستحق في بيت المال :
   ٩. استكفاء الامناء وتقليد النصحاء .
   ١٠. مباشرة الامام الامور بنفسه فلا يعول على التفويض .
١٦. حقوق الامام على الامة : الطاعة والنصرة ما لم يتغير حاله .
١٧. حق الامة الخروج على الامام في الحالات التالية :
١٨. الجرح في عدالته : وهو الفسق (كمتابعة الشهوة وارتكاب المحظورات والمنكرات وانقياده للهوى) .

٢. نقص في بدنه (نقص الحواس اوالاعضاء) وهو مايمنع من العمل .
٣. نقص التصرف : وهما الحجر والقهر : فالحجر ان يستولي عليه من اعوانه من يستبد بتنفيذ الامور من غير تظاهر بمعصية ، واحكامه جارية على مقتضى الدين .

اما القهر فهو الاسر في يد عدو قاهر لايقدر على الخلاص منه فيمنع ذلك عقد الامامة لعجزه عن النظر في امور المسلمين .

وبهذا نجد ان نظرية الماوردى في الخلافة ماهي الا تبرير للاحداث السياسية التي جرى عليها النظام السياسي عند المسلمين محاولا بذلك التوفيق بينها وبين الاسس الدينية الواردة في القرآن والسنة لكي تأخذ طريق القبول والاجماع .

٢. نظرة الامامية (١) .

الامامية : هم الذين قالوا بامامة علي وخلافته نصا ووصية(٢)ولم يرد عند اهل السنة ان عليا ذكر نصا يفيد ان الرسول عينه للخلافة،ولو كان لديه نص وذكره لما بقي الانصار والمهاجرون على رأيهم ولبايعوه (٣) .

وا لامامية(علم على من دان بوجوب الامام ووجودها في كل زمان واوجب النص الجلي والعصمة والكمال لكل امام ، ثم حصر الامامة في ولد الحسين بن علي وساقها إلى الرضا علي بن موسى) (٤) .

وقالت الامامية: ان الامامة لاتعود في اخوين بعد الحسن والحسين ولايكون بعد علي بن الحسين الا في الاعقاب واعقاب الاعقاب (٥). فهي لاتعود في اخ ولاعم ولاغيرها من القرابات بعد الحسنيين (٦) .

وقالوا: ان الامامة لاتخرج من اولاد علي من فاطمة، وانها لاتناط باختيار العامة بل هي قضية اصولية ، وهي ركن الدين، ولايجوز للرسول تفويضها إلى العامة(٧)بل يجب

---

(١) الامامية : سموا بهذا الاسم نسبة إلى الامام (الخليفة)
(٢) الشهرستاني : الملل والنحل ج١ ص ١٤٦
(٣) أحمد أمين :فجر الاسلام ص ٣٢٦
(٤) الشيخ المفيد : اوائل المقالات ص ٣٨ طهران ١٣٦٣ هـ
(٥) الطوسي : الغيبة ص ١١٨
(٦) الكليني الكافي ص ٢٨٥
(٧) الشهر ستاني : الملل والنحل ج ١، ص١٤٦

عليه تعيين الامام لهم ، ويكون معصوماً من الكبائر والصغائر (١) .

ويرى بعض كبار الامامية ان هناك ادلة عقلية وادلة مأخوذة من القرآن واخرى مستندة إلى السنة المنقولة عن النبي ثم المستنبطة من احوال علي الدالة على امامته (٢) فقد ارجعوا فكرة الامامة إلى بداية الدعوة الاسلامية عندما نزلت الاية (٩)(وانذر عشيرتك الاقربين) (٣) فأمر الرسول علياً ان يجمع له بني عبد المطلب ليكلمهم في امر الدعوة فلما اجتمع الرسول بهم قال لهم قد امرني الله تعالى ان ادعوكم اليه فايكم يؤازرني على هذا الأمر على ان يكون اخي ووصيي وخليفتي فيكم فاحجم القوم فقال علي : انا يانبي الله اكون وزيرك عليه فقال النبي : ان هذا اخي ووصيي وخليفتي فاسمعوا له واطيعوا (٤) فوصاية النبي هنا عند الشيعة يقصد بها الامامة .

كما اتخذوا من خبر المؤاخاة دليلا اخر على امامة علي فقد ذكر عن علي انه ناشد الناس فشهدوا له فقال : (فانشدكم الله ان رسول الله آخى بين كل رجلين من اصحابه وآخى بيني وبين نفسه وقال : انت اخي وانا اخوك في الدنيا والاخرة (٥) . واتخذوا ايضا من استخلاف الرسول لعلي على اهله في غزوة تبوك دليلا اخر على امامته لعلي قوله : انت مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لانبي بعدي) (٦) .

ومن الاحاديث التي تمسك بها الامامية للدلالة على خلافته للنبي حديث الغدير بعد حجة الوداع ذكره اليعقوبي (٧) (قال رسول الله من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله) ولم تقتصر الامامية في تبيان الادلة على إمامة علي من خلال الاحاديث التي صحت عندهم والمنسوبة للرسول ، وانما لجأوا إلى القرآن يقول صاحب عيون المعجزات (٨) ان كل ماورد في القرآن (يا ايها الذين

---

(١) ابن خلدون : المقدمة الفصل السابع والعشرون ص ١٦٤
(٢) ابن المطهر : منهاج الكرامة في معرفة الامامة ص ١٦٦
(٣) سورة الشعراء : ٢٦ : ٢١٤
(٤) فرات ابراهيم ، تفسير فرات ص ١١٢
(٥) سليم بن قيس : السقيفة ص ١٠١ ،علي بن ابراهيم القمي تفسيرالقمي ص٢٨٢
(٦) المصدر السابق،ص ١٠٥
(٧) اليعقوبي،تاريخ ج٢ ص ٩٣
(٨) الشيخ حسن بن عبدالوهاب : عيون المعجزات ص ٣٢

امنوا) فالمقصود بها علي . وقد فسر القمي (١) الآية (والتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الامين) (٢) فالتين رسول الله والزيتون علي وطور سينين والبلد الامين الائمة) ونسبوا آيات كثيرة نزلت في امامة علي (٣) .

واهم فرق الامامية الاثنا عشرية الذين يقولون بوجود اثني عشر اماما اولهم علي ابن ابي طالب وآخرهم محمد المهدي بن الحسن العسكري وهو الامام الثاني عشر الذي اعتقدوا انه دخل سرداباً لغيبته في دار ابيه بسر من رأى في سنة ٢٦٠ هـ وسوف يرجع في زمن لايعلمه الا الله ليحكم الناس بالعدل كما حكمهم جده الرسول الامين (٤) ويقضي على الظلم والجور وانه المهدى المنتظر .

وترى الامامية ان الامامة جزء اساسي من الدين والموالاة للامام جزء من العقيدة (لايكون العبد مؤمنا حتى يعرف الله ورسوله والائمة كلهم وامام زمانه ويرد اليه ويسلم له)(٥) وترى ان تنصيب الامام واجب على طريق العقل والشرع لان وجود الامام لطف من الله ، وهذا اللطف واجب عليه سبحانه بحكم العقل فلا غرابة اذا عين النبي الامام من بعده بأمر من ربه ونص عليه بوصفه واسمه (٦) وهم يقولون : لما كان علي معيناً بالاسم من النبي فابو بكر وعمر مغتصبان وقد خالف الزيدية الامامية في نظرتهم الى خلافة ابي بكر وعمر وقالوا : يجوز امامة المفضول مع قيام الافضل فقد كان علي افضل الصحابة الا أن الخلافة فوضت الى ابي بكر لمصلحة رأوها وقاعدة دينية راعوها من تسكين ثائرة الفتنة وتطييب قلوب العامة (٧)

ان أهم ما دار من الخلاف بين الامامية واهل السنة هو مسألة الخلافة وسنعتمد في شرح وجهة نظر الامامية في الخلافة على مارواه بعض رؤسائهم في كتبهم فننقل مقتطفات ما ورد عن الامام في كتاب الكافي للكليني (٨)

---

(١) علي القمي، تفسير القمي ص ٣٦٨

(٢) سورة التين ٩٥ : ٢

(٣) انظر نبيلة عبدالمنعم : نشأة الشيعة الامامية ص ١٤٥ – ١٥٥

(٤) ابو زهرة : المذاهب الاسلامية ص ٨١ ، احمد امين : ضحى الاسلام جـ٣ ص ٢١٢.

(٥) الكليني : الكافي ص ٦٣ .

(٦) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص ١٢٥

(٧) الشهرستاني : الملل والنحل جـ١ ص ١٥٥.

(٨) الكليني : هو محمد بن يعقوب من كبار محدثي الامامية ومن افاضلهم ورؤسائهم وهو عند الامامية كالبخاري عند اهل السنة له كتاب الكافي في ثلاثة اجزاء الاول في الاصول والثاني والثالث في الفروع مات ببغداد ٣٢٨ هـ ٩٣٩م .

الامام خليفة الرسول وخليفة الله على الارض يقول الرضا : (الائمة خلفاء الله في ارضه (١) و (الامام أمين الله في خلقه وحجته على عباده وخليفته في بلاده) (٢)

كتب الحسن بن العباس يسأل الرضا عن موضع الامام من الرسول والنبي فقال : جعلت فداك : اخبرني ما الفرق بين الرسول والامام والنبي ؟ فكتب او قال : ان الرسول هو الذي ينزل عليه جبرئيل فيراه ويسمع كلامه وينزل عليه الوحي ، وربما راى في منامه نحو رؤية ابراهيم ، والنبي ربما سمع الكلام وربما رأى الشخص ولم يسمع ، والامام هو الذي يسمع الكلام ولا يرى الشخص (٣).

والامامة لازمة عن طريق النص فالرسول استخلف علياً في حياته ونص عليه بعد وفاته، وان من رفع ذلك فقد رفع فرضاً من الدين (٤) . وقد اكدوا على وجوب الاعتراف بالامام يقول ابو جعفر (ان من اصبح من هذه الامة لا امام له اصبح ضالا تائهاً وان مات على هذه الحال مات ميتة كفر ونفاق). (٥)

ان ولاية العهد من إمام الى آخر عهد من الله يقول ابو عبدالله (اترون الوصي هنا يوصي الى من يريد ؟ لا والله ولكن عهد من الله ورسوله لرجل فرجل حتى ينتهي الأمر الى صاحبه) (٦)

ومما يجب على المؤمن طاعة الامام قال الرضا (الناس عبيد لنا في الطاعة موال لنا في للدين فليبلغ الشاهد الغائب) (٧)

والامام معصوم كعصمة الانبياء وهو (مؤيد موفق مسدد قد امن من الخطأ والزلل يمنعه الله بذلك ليكون حجته على عباده وشاهده على خلقه) (٨).

---

(١) الكليني الكافي كتاب الاصول ص ٦٩ ، ص ١٦٢ ، طبع فارس ١٢٨١ هـ .
(٢) المصدر السابق ص ٧٢ .
(٣) الكليني الكافي ص ٨٢ .
(٤) الشيخ المفيد : اوائل المقالات ص ٣٨ — ٣٩ طبع طهران ١٣٦٣ هـ .
(٥) الكليني : الكافي ص ٨٦ .
(٦) المصدر السابق ص ١٠١ .
(٧) المصدر السابق ص ٨٨.
(٨) المصدر السابق ص ٩٦ ، ص ٩٧ .

وتعتقد الامامية ان الامام يعلم علم الله اذ ان الله تعالى لم يعلم نبيه علماً الا امره ان يعلمه عليا امير المؤمنين وانه كان شريكه في العلم(١) وقالوا: لقد اودع الله علومه اوصياءه (فكل وصي يعهد بها الى الآخر لينشرها في الوقت المناسب لها حسب الحكمة) (٢) وقال ابو جعفر (نحن خزان علم الله ونحن تراجمة وحي الله نحن الحجة البالغة على من دون السماء ومن فوق الارض (٣) والائمة نور الله ، ونور الامام في قلوب المؤمنين انور من الشمس الحقيقية بالنهار ويحجب الله نورهم عمن يشاء فتظلم قلوبهم) (٤)

وعقد الكليني ابواباً في استيراث الأئمة علم النبي وجميع الانبياء وعلم جميع الكتب التي نزلت من عند الله وهم يعرفونها وهذا العلم يتوارثه الائمة) (٥)

قال ابو عبدالله (نحن شجرة النبوة وبيت الرحمة ومفاتيح الحكمة ومعدن العلم وموضع الرسالة ، ومختلف الملائكة ، وموضع سر الله ، ونحن وديعة الله في عباده ، ونحن حرم الله الاكبر ، ونحن ذمة الله ، ونحن عهد الله ، فمن وفي عهدنا فقد وفى بعهد الله ومن خفرها فقد خفر ذمة الله وعهده) (٦)وقالوا: (ان لله عز وجل علمين علم لايعلمه الا هو ، وعلم علمه ملائكته ورسله فما علمه ملائكته ورسله فنحن نعلمه) (٧) والائمة اذا شاءوا ان يعلموا شيئاً اعلمهم الله اياه ،وهم يعلمون متى يموتون،ولا يموتون الا باختيارهم (٨) وللامام غيبة (واذا ابلغكم عن صاحب هذا الامر غيبة فلا تنكروها) (٩) وهو المهدي الذي سيظهر ويملأ الارض عدلا كما ملئت ظلماً وجوراً :

واهم فرق الامامية (الاثنا عشرية) التي تقول باثني عشر اماما على الترتيب فاولهم علي وآخرهم محمد بن المهدي الذي اختفى نحو سنة ٢٦٠هـ وسيعود آخر الزمان فيملأ الارض عدلا بعدما ملئت ظلما وجورا .

---

(١) الكليني ص ٦٨ .
(٢) محمد حسين ال كاشف الغطاء : اصل الشيعة واصولها ص ٢٩ .
(٣) الكليني الكافي ص ٩١ .
(٤) المصدر السابق ص ٩٢ .
(٥) الكليني ، الكافي ، ص ٨١ ، ص ٨٢ ، ص ٨٩ .
(٦) نفس المصدر ص ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ .
(٧) نفس المصدر ، ص ١٢٣ .
(٨) المصدر السابق ١٢٥ .
(٩) المصدر نفسه ص ١٢٥ .

ومن الامامية من قال : ان الامامية انتقلت بعد جعفر الصادق (الامام السادس) الى اسماعيل ابنه لا الى موسى الكاظم ، ومن اجل هذا يسمون الاسماعيلية ، وقالوا بعد اسماعيل اتت أئمة مستورة وكل هؤلاء يتوالون الامامة بالخفاء الى ان جاء عبيد الله المهدي رأس الدولة الفاطمية ومن هذا يسمون بالباطنية .

والامامية تختلف كثيراً في نظرتها الى الامام عن نظرة اهل السنة الذين يعدون الامام انساناً ككل الناس كما يولد الناس وتعلم او جهل كما يتعلم الناس اوكما يجهلون ، ليس له قدسية الا ان كفايته واخلاقه جعلت الناس يختارونه ، او انه تلقي الخلافة من قبله ، ليس يتلقي وحياً وليس له سلطة روحية ، واذا انحرف فلا طاعة له على الناس (اذ لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق) وليس له ان يشرع الا في حدود القوانين الاسلامية) . والا فتشريعه باطل (١) ، ويرى اهل السنة ان التقوى والصلاح والعلم لايورث كما يورث المال لان الله وضع موازين يوزن بها اعمال الانسان لابآبائه ولابجاهه ولابماله (٢) (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) .

وتقوم فلسفة الامامة (الخلافة) عند الامامية على مبادىء اربعة اساسية وهي :

١ - **العصمة** : وهي من اهم عقائدهم فهم يقولون : ان الائمة - كالانبياء - معصمون من كل خطأ او زلل (٣) . ويعتقدون في وجوبها للامام باعتباره من الصفوة المختارة لقوله تعالى (والذين سبقت لهم منا الحسنى) وقوله تعالى (وانهم عندنا لمن المصطفين الاخيار) فالانبياء والائمة من بعدهم معصومون في حال نبوتهم وامامتهم من الكبائر كلها والصغائر (٤) وهذه العقيدة غريبة عن الاسلام ومما اورده صاحب الكافي عن علي قوله لاصحابه (لا تكفوا عن مقالة بحق او مشورة بعدل فاني لست آمن ان اخطي) ولو كان لعلي هذه العصمة والعلم ببواطن الامور لتغير وجه التاريخ ولما قبل التحكيم ولدبر الحروب خيرا مما دبر (٥) والنبي نفسه يقول . (ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء) . وان هذه العقيدة تتنافى مع ما جاء به القرآن الذي يؤكد

(١) احمد امين ، ضحى الاسلام ج٣ ص ٢٢٠ - ٢٢١.

(٢) احمد امين ، ضحى الاسلام ج٣ ص ٢٢٢.

(٣) الشيخ المفيد اوائل المقالات ص ٣٣ .

(٤) الشيخ مفيد شرح عقائد الصدوق ص ٦٠ .

(٥) احمد امين : ضحى الاسلام ج٣ ص ٢٢٦.

ان الانبياء ليسوا معصومين وان العصمة لله وحده فقال تعالى (وعصى ادم ربه فغوى) وقال (رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي) ويقول تعالى (عفا الله عنك لم اذنت لهم) وعاتب الله النبي بقوله (عبس وتولى ان جاءه الاعمى وما يدريك لعله يزكى) وقوله ايضا(ياايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم) وقوله تعالى للنبي (ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وما تأخر) وقوله (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار) .

هذا ماكان من قصة الانبياء التي ذكرها الله في القرآن فكيف يرتقي الائمة منزلة فوق منزلة الانبياء (١) .

٢ــ **المهدي** : ومن عقائد الامامية الاعتقاد بالمهدي ، ولم ترد في القرآن كلمة المهدي وانما وردت المهتدي (من يهدي الله فهو المهتد) ووردت الهادي (ولكل قوم هاد) وفسر ابو جعفر قوله تعالى (انما انت منذر ولكل قوم هاد) فقال رسول الله المنذر وعلي الهادي اما والله ماذهبت منا وما زالت فينا إلى الساعة) (٢) .

ومعنى المهدي لغة ودينا الرجل الذي هداه الله فاهتدى، وقد اخذت هذه الكلمة معنى جديداً وهي (امام منتظر) يأتي فيملأ الارض عدلا كما ملئت ظلماً وجورا)(٣) والامامية على العموم تقول بالغيبة وبعودة مهدي منتظر يقول الكليني (٤) في الكافي وللامام غيبة (واذا ابلغكم عن صاحب هذا الامر غيبة فلا تنكروها) وهو المهدي الذي سيظهر ويملأ الارض عدلا .وجاءت عقيدة الامامية في المهدي من قولهم : (ان الله في ارضه بعد مضي الحسن بن علي العسكري حجته على عباده وخليفته في بلاده قائم بامره من ولد الحسن ابن علي بن محمد بن علي الرضا مبلغ عن اياته مودع عن اسلافه مااستدعوه من علوم الله وكتبه واحكامه وفرائضه وسننه(٥) لذلك تمسكوا بأمامته واقروا بها بعد أبيه الحسن العسكري لكنهمستتر خائف مغمور ومأمور بذلك حتى يأذن الله عز وجل له فيظهر ويعلن امره(٦) ومن هنا بدأت فكرة غيبة الامام وعللوا غيبته تقية ومثلوا لذلك بالهجرة إلى الحبشة واختفاء النبي في الغار) (٧) واعتبروا كشفه واعلان امره والتنويه باسمه معصية لله والعون على سفك دمه

(١) احمد امين : ضحى الاسلام جـ٣ ص ٢٢٨ .
(٢) الكليني : الكافي ص ٦٨ .
(٣) احمد امين : ضحى الاسلام جـ٣ ص ٢٣٦ .
(٤) الكليني الكافي ص ١٢٥ .
(٥) سعد القمي المقالات والفرق ص ١٠٢ .
(٦) المصدر السابق والصحيفة .
(٧) المصدر السابق ص ١٠٣ .

وانتهاك حرمته (١) .

لقد اختلفت طوائف الامامية في شخصية المهدي المنتظر فلما مات محمد بن الحنفية سنة ٨١ هـ قال فريق من الكيسانية انه حي لم يمت وانه في جبل رضوى عنده عين من الماء وعين من العسل ، وعن يمينه اسد ويساره نمر يحفظانه إلى وقت خروجه وهو المهدي المنتظر (٢) واعتقدت الاسماعيلية برجعة محمد بن اسماعيل بن جعفر الصادق بعد غيبته (٣) . كما اعتقدت المهدية (وهم اتباع محمد النفس الزكية) برجعة المهدي (المنتظر) وهم يستندون في اصل دعواهم إلى حديث رووه عن الرسول مفاده (المهدي منا اهل البيت وامه منا اسمه يشابه اسمي واسم ابيه يشابه اسم أبي يملؤها عدلا كما ملئت جورا(٤). وقد ادعت السبأية(٥) على لسان مؤسسها ان علياً هو الاله الحق وانه يحيي الموتى، وادعوا غيبته بعد موته وقالوا : هو القائم الذي يخرج وانه حي لم يمت ولا يموت حتى يسوق بعصاه العرب ويملأ الارض عدلا كما ملئت جوراً (٦) .

وقد انتشرت في العصر الاموي فكرة ظهور السفياني المنتظر كالمهدى المنتظر (٧) وقد روج العباسيون فكرة المهدى المنتظر العباسي ايضاً مستندين الى حديث روي عن ابن عباس قال :(منا اهل البيت (٨) اربعة منا السفاح ومنا المنذر ومنا المنصور ومنا المهدى).

اما الزيدية وهم من فروع الامامية ايضاً كانوا ينكرون المهدي والرجعة انكاراً شديداً ،

---

(١) سعد القمي : المقالات والفرق ص ١٠٤ .

(٢) البغدادي الفرق بين الفرق ص ٢٦ — ٢٧ .

(٣) الشهرستاني الملل والنحل جـ١ ص ١٦٨ .

(٤) فاروق : العباسيون الاوائل جـ١ ص ١٧٠ .

(٥) السبأية نسبة إلى عبدالله بن سبأ ويلقب بابن السوداء كان يهودياً من صنعاء واظهر الاسلام في عهد عثمان ووالى عليا وكان يقول في اليهودية في يشوع بن نون بعد موت موسى مثل ماقال في علي بعد موت الرسول (الرازي كتاب الزينة مخطوط ورقة ٣٩ و . ظ)

(٦) البغدادي ، الفرق بين الفرق ص ١٤٣ .

(٧) فاروق عمر فوزي العباسيون الاوائل جـ١ ص ١٧٠ .

(٨) احمد امين فجر الاسلام ص ٢٣٨ وما بعدها .

وقد ردوا في كتبهم على الاحاديث والاخبار المتعلقة بذلك (١) وقد اشار الالوسي (٢) في تفسيره الى رجعة المهدي بقوله : (وتأويل جماعة الامامية ما ورد من الاخبار في الرجعة على رجوع الدولة والامر والنهي دون رجوع الاشخاص واحياء الاموات) .

وجعلت الشيعة الامامية علامات لظهور المهدي وخروجه في فترة تسوء فيها الاوضاع ويعود الاسلام غريباً كما بدأ غريباً (٣) ومن علائم ظهوره قيام دولة بني العباس والصيحة في شهر رمضان وظهور النجم وظهور السفياني في البصرة ومصر وتباع المرأة بوزنها طعاماً ، وسيخرج جيش عظيم يطالب بثأر آل البيت (٤)

٣. **التقية** : — هو اظهار الامر على عكس ما اخفوه ، فاذا قيل لهم في ذلك انه ليس بحق وظهر لهم البطلان قالوا : انما قلناه تقية وفعلناه تقية (٥) وهي عند الامامية (كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه ومكاتمة المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضرراً في الدين او الدنيا) (٦)

واصبحت التقية صفة خاصة للامامية وقد اخذوها عن ائمتهم فقد ورد عن الصادق قوله : من لاتقية له لا دين له (٧) وقد اجازوا التقية في الدين عند الخوف على النفس ، وقد تجوز في حال دون حال للخوف على المال ولضروب من الاستصلاح (٨) وقد وردت في القرآن (لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا أن تتقوا منهم تقاه).

والتقية في كل شيء الا في النبيذ والمسح على الخفين فقال ابو جعفر : التقية من ديني ودين ابائي ولا ايمان لمن لاتقيه له . وقد فسروا كثيراً من اعمال الائمة على انهم فعلوها تقية ، فسكوت علي على ابي بكر وعمر وعثمان كان تقية ، ومصالحة الحسن لمعاوية كانت تقية (٩) .

---

(١) احمد امين : ضحى الاسلام ج٣ ص٢٤٣

(٢) الآلوسي : روح المعاني ج٦ ص٣١٥

(٣) النعماني : الغيبة ص ١٧٤ .

(٤) ابن طاووس : الملاحم والفتن ص ١٧ وما بعدها .

(٥) الشهرستاني : الملل والنحل ج١ ص ١٦٠ .

(٦) الشيخ المفيد : شرح عقائد الصدوق ص ٦٦ .

(٧) الطبري ، مشكاة الانوار في غرر الاخبار ص ٣٩ .

(٨) المفيد اوائل المقالات ص ٩٦ .

(٩) احمد امين ضحى الاسلام ج٣ ص ٢٤٨ .

٤. **الرجعة** : —والمقصود بها ان الله يرجع قسماً من الاموات إلى الحياة الدنيا(فيعز منهم فريقاً ويذل فريقاً ، ويديل المحقين من المبطلين والمظلومين منهم من الظالمين (١) .

ومن الراجعين الى الدنيا فريقان الاول : من علت منزلته عند الله فيعزه ويعطيه من الدنيا ما كان يتمناه ، والثاني : من بلغ غاية في الفساد واقتراف السيئات فسينتصر الله تعالى عمن تعدى عليه قبل الممات ثم يصير الفريقان من بعد ذلك الى الموت والنشور) (٢)

لقد وردت عقيدة الرجعة والمنقذ المنتظر عند أصحاب الديانات قبل الاسلام فتزعم المجوس ان (سومين) (٣)الذي ينتظرون خروجه ، ويقولون ان الملك يصير اليه ويخرج على بقرةذات قرون ومعهسبعون رجلا عليهم جلود الفهود ويقول هرا(٤) وبرا (٥) حتى يأخذ جميع الدنيا . (٦)

واعتقد المجوس الزرادشتية بعودة (زرادشت) فقد دعا (اسحق الترك) ان زرادشت لم يمت وانه يخرج حتى يقيم لهم هذا الدين(٧)كما زعم ان ابا مسلم مختف في جبال الري وانه يخرج في وقت يعرفونه ليقود اتباعه وليحقق آمال مواطنيه(٨)وزعم اتباع (بهافريد) بعد مقتله : انه صعد إلى السماء على برذون ، وانه سينزل اليهم كما صعد ، وينتقم من اعدائه ويملأ الارض عدلا وحقاً ويدين به الناس ، ويعم في عصره السلام (٩) وزعم سنباذ ان ابا مسلم الخراساني لم يمت وان جبريل نزل عليه واوحى له فدعا اسم الله الاعظم وتحول إلى حمامة بيضاء وطار (١٠) وادعت الخرمية : ان ابا مسلم حي لم يمت وانه يرجع ويملء الارض عدلا بعدما ملئت ظلماً (١١)

---

(١) الشيخ المفيد : اوائل المقالات ص ٥٠ .
(٢) المصدر السابق والصحيفة .
(٣) سومين يبدو انه المنقذ المنتظر للمجوس .
(٤) هرا : السنون (القحط) .
(٥) برا : الفارة .
(٦) الجاحظ الحيوان ج٦ ص ١٦٢ .
(٧) ابن النديم الفهرست ص ٣٤٥ ، فلوتن السيادة العربية ص ١٣١ .
(٨) Browne, History of Persia P.311 318
(٩) البيروني الا ثار الباقية ص ٢١١ .
(١٠) الليثي الزندقة والشعوبية ص ١١٣ .
(١١) الرازي كتاب الزينة (مخطوط ورقة ٣٦ وتحقيق الدكتور عبدالله سلوم) .

واعتقد المانويه بعد مقتل ماني (نبيهم) بغيبته فاتخذوا عيدا لهم سموه (بيما) وفي هذا العيد ينصب قبر ويرمز إلى المحضور الروحي لنبيهم الغائب . (١)

وتعتقد اليهودية بالرجعة مستندين إلى امرين : الاول — حديث العزيز اذأنه اماته الله مئة عام ثم بعثه . والثاني — حديث هارون اذ مات ونسبوا قتله إلى موسى لحسده له،فاختلفوا في موته فمنهم من قال انه سيرجع (٢) لذلك دان اليهود بالعودة الى الدنيا في آخر الزمان وان غيرهم من الامم لايعودون (٣) .

وقد ادعى اليهود بظهور المنقذ المنتظر فدعا (شيريم) اليهودي انه هو المنقذ المنتظر لليهود وسيسير باليهود لانتزاع مابيد المسلمين فتبعه بعض يهود العراق وفارس والشام والاندلس فما كان من الخليفة الاموي يزيد الثاني ان امر بالقبض عليه فظهر له انه دجال فأمر بقتله ، وبعد بضع سنين من ذلك تزعم عوبديا بن عيسى بن اسحق الاصفهاني حركة الدعوة إلى المنقذ المنتظر وتبعه يهود اصفهان وبلغ عددهم عشرة الاف يهودي ولكنهم هزموا وقتل ابن عيسى في المعركه وعوقب جميع يهود اصفهان . (٤)

وقد اختلف النصارى في رجعة المسيح فمنهم قال : سيرجع قبل يوم القيامة ومنهم قال لا تزول له الا يوم الحساب (٥)

ويبدو ان فكرة رجعة (منقذ منتظر) الّتي تواجدت في عقائد المجوسية واليهودية والمسيحية قد حملها اتباع هذه الديانات بعد اعتناقهم الاسلام ، وبقيت في نفوسهم رواسب عقائدهم السابقة وبمرور الزمن ادخلت بصورة تدريجية إلى عقائد الفرق الاسلامية لأنها كانت معروفة وليست غريبة على الاذهان انذاك واستخدمت من قبل الفرق الاسلامية لتحقيق اغراض مذهبية وسياسية ومحاولة هذه الفرق استقطاب اكبر عدد من الاتباع حولها لتدعيم قوتها وعقيدتها ولتخفيف خصومها (٦) .

---

(١) كريتنسن ايران في عهد الساسانيين ص ١٨٧ .

(٢) الشهرستاني الملل والنحل ص ٢١٢ .

(٣) العقاد ابو الانبياء ص ٢١١ .

(٤) ديورانت قصة الحضارة جـ١٤ ص ٧٧ — ٧٨.

(٥) الشهرستاني الملل والنحل جـ١ ص ٢٢٠ وما بعدها .

(٦) اليوزبكي فكرة المنقذ المنتظر والرجعة(مجلة الجامعة العدد الثاني السنة الرابعة ١٩٧٣ ص ٢٩).

٣ – نظرة الزيدية الى الخلافة :

اما نظرة الزيدية الى الخلافة وهم من فرق الامامية فمن مبادئهم في الامامة (ان علياً افضل الناس بعد الرسول لقرابته وسابقته ، ولكن كان جائزا للناس ان يولوا غيره اذا كان الذي يولونه مجرباً (١)فجوزوا امامة المفضول مع وجود الافضل(٢) فاعترفوا بخلافة ابي بكر وعمر وعثمان لمصلحة المسلمين (واشفاقاً من الفتنة) (٣)

وتقول الزيدية ان الامامة في (كل اولاد فاطمة كائنا من كان بعد ان يكون عنده شروط الامامة) (٤) فهو كل من خرج منهم وشهر سيفه ودعا إلى نفسه فهو مستحق للامامة (٥) ولخص الشهرستاني (٦) شروط الامامة عندهم بقوله :) ان كل فاطمي عالماً زاهداً شجاعاً سخياً خرج بالامامة يكون اماما واجب الطاعة)وقد حددها الزيدية بالشروط التالية : العلم والزهد والكمال والعقل والعصمة والشجاعة والكرم وكثرة الاعمال المقربة إلى الله عز وجل ثم النص) (٧)

٤ – نظرة الخوارج الى الخلافة

الخوارج : كل من خرج على الامام الحق الذي اتفقت عليه الامة يسمى خارجيا سواء كان الخروج في ايام الصحابة على الائمة الراشدين او كان بعدهم على التابعين والائمة في كل زمان (٨) ومنهم من يشتق اسم الخوارج من الخروج في سبيل الله اخذا من قوله تعالى (ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله) .

وسميت الخوارج ايضا بالشراة (٩): اى الذين باعوا انفسهم لله استنادا إلى قوله تعالى (ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله) (١٠)وسموا بالحرورية نسبة إلى قرية حروراء التي خرجوا اليها من الكوفة(١١) كما سموا انفسهم بالمحكمة لانهم قالوا لايجوز العدول عن حكم الله إلى حكم الرجال وتمثلوا بالقول التالي (لاحكم الا الله) . (١٢)

(١) النوبختي : فرق الشيعة ص ١٨ .
(٢) الاسعرى مقالات الاسلاميين ص ١٣٤ .
(٣) الجاحظ : ثلاث رسائل ص ٢٤٦ .
(٤) ابن النديم : الفهرست ص ١٧٨ .
(٥) سعد القمي المقالات والفرق ص ١٨ .
(٦) الشهرستاني الملل والنحل ج١ ص ٢٤٩ .
(٧) الشيخ المفيد الارشاد ص ٣٣٤ .
(٨) الشهرستاني الملل والنحل ج١ ص ١١٤ .
(٩) الشراة : من الخوارج سموا بذلك لقولهم شرينا انفسنا في طاعة الله انظر الشهرستاني الملل ج١ ص٢٥ .
(١٠) احمد امين : فجر الاسلام ص ٣١٤ .
(١١) البغدادي : الفرق بين الفرق ص ٥٧ .
(١٢) البغدادي الفرق بين الفرق ص ٥٦ ، ٦١ .

ظهر الخوارج على مسرح التاريخ السياسي للدولة الاسلامية في خلافة علي ممن كان معه في حرب صفين ، واشدهم خروجاً عليه الاشعث بن قيس الكندي وسعد بن ذكي التميمي ، وزيد بن حصين الطائي حين قالوا : القوم يدعوننا إلى كتاب الله وانت تدعونا إلى السيف . حتى قال علي : انا اعلم بما في كتاب الله انظروا : إلى بقية الاحزاب . قالوا: لترجعن الاشتر عن قتال المسلمين والا فعلنا بك مثلما فعلنا بعثمان ، فاضطر الامام علي إلى رد الاشتر عن القتال فامتثل الامر وحملوه على التحكيم (١) .

وكانت دعوة معاوية للتحكيم إلى كتاب الله ابتغاء احداث الفتنة والفرقة بين جند علي فان قبول علي للتحكيم ادى إلى ان فريقاً من جنده واكثرهم من تميم خطأوه لقبوله التحكيم لان حكم الله في امر الخلافة جلي ، والتحكيم يصبح اذا شك كل فريق بحقه (٢) فقالوا له : (لم حكمت الرجال ؟ ولا حكم إلا لله)وقد كذبوا على علي لانهم هم الذين حملوه على التحكيم (٣) ويتكون الخوارج من القراء الذين خطأوا علياً لقبوله التحكيم لان الخليفة اختارته الامة فبتجاهله ذلك خان الامانة فخطأوه ، وكذلك من المحاربين البدو واكثرهم من تميم الذين كانوا يكرهون الخضوع لمركزية الحكم فاستغلوا قبول علي للتحكيم فقالوا: (انه محا عن نفسه امير المؤمنين) فثاروا عليه وكان ممن خرج عليه بعض الشيعة الذين قالوا : ان علياً رضى ان يشك بخلافته التي هي من الله) (٤)

وقد تطرف الخوارج في نظرتهم إلى الخلافة حتى كفروا علياً ومعاوية وعثمان واصحاب الجمل وكل من رضي بالتحكيم (٥) وذلك ناتج عن اسلوب العنف والقسوة التي عوملوا بها محتجين بالاية الكريمة (ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون) (٦) .

---

(١) الشهرستاني : الملل ج١ ص ١١٤ .
(٢) احمد امين فجر الاسلام ص ٣١٤ .
(٣) الشهرستاني الملل والنحل ج١ ص ١١٥ .
(٤) الدورى : النظم الاسلامية ص ٨٥ وما بعدها .
(٥) البغدادى : الفرق بين الفرق ص ٥٥ .
(٦) سورة المائدة اية ٤٦ .

وقد اتجهت اراؤهم السياسية إلى مفترق طريق : احدهما : تكفير المخالفين لهم . والاخر : وجوب الخروج على الامام الجائر (١) .

وقد صاغوا نظرتهم إلى الامامة بما ذكره ابن الجوزي (ومن رأي الخوارج ان لاتختص الامامة بشخص الا ان يجتمع فيه العلم والزهد ، فاذا اجتمعا كان اماما ولو كان نبطياً (٢) .

لقد كان الخوارج اول الامر يقرون بصحة خلافة ابى بكر وعمر وعثمان في سنيه الاولى وعلي إلى ان حكّم الحكمين ويمثل هؤلاء الخوارج الجمهوريين المبادىء الديمقراطية المتطرفة (٣) .

ويمكن حصر ارائهم في الخلافة (٤) بالامور التالية :

١ . ان الامامة لاتقوم الا بانتخاب حر صحيح يقوم به عامة المسلمين .
٢ . لايجوز للامام المختار ان يتنازل او يحكم .
٣ . جوزوا ان تكون الامامة في غير قريش .
٤ . جوز بعضهم ان لايكون في العالم امام اصلا ، وان احتيج اليه فيجوز ان يكون عبدا او حرا او نبطياً او قرشياً .
٥ . ومن خرج على الامام الذي نصبوه نصب القتال معه .
٦ . يرون الخروج على الامام اذا خالف السنة حقاً وواجباً وعدل عن الحق وجب عزله او قتله .
٧ . يجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي .
٨ . جوزوا امامة ابي بكر وعمر .
٩ . كفروا اصحاب الكبائر .
١٠. جوز بعضهم امامة المرأة منهم اذا قامت بامورهم وخرجت على مخالفيهم .
١١. اعتبروا خلافة الامويين ثم العباسيين جائزة .

ويذكر البغدادي (٥) انقسام الخوارج إلى عشرين فرقة كل فرقة تخالف الاخرى في بعض تعاليمها يجمعها (وجوب الخروج على الامام الجائر ومن اشهرهم المحكمة والازارقة والنجدات والاباضية والصفدية وغيرهم .

---

(١) البغدادي ، الفرق بين الفرق ص ٢٥ مطبعة المعارف بمصر ١٩١٠ .
(٢) ابن الجوزي ، تلبيس ابليس ص ٩٦ القاهرة ١٩٢٨ .
(٣) فان فلوتن : السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بني امية ص ٦٩ .
(٤) الشهرستاني الملل والنحل جـ١ ص ١١٤ وما بعدها .
(٥) البغدادي : الفرق بين الفرق ص ٥٥ .

ـ نظرة المعتزلة الى الامامة :

نشأتها :

يرى البعض أن نشوء الاعتزال يرجع إلى أيام مبايعة الحسن بن علي لمعاوية بن أبي سفيان وتسليم الامر اليه فاعتزلوا الحسن ومعاوية وازموا مساجدهم ومنازلهم وقالوا : نشتغل بالعلم والعبادة فسموا بذلك معتزلة (١) . ويرى البغدادي (٢) ان الاعتزال نشأ من انصراف الناس إلى حياة التقشف والزهد واعتزالهم المجتمع الذي كانوا يعاصرونه ، فلما ذهبوا هذا المذهب المنكمش أوثر تلقيبهم بالمعتزلة .

ويبدو أن هذه التسمية لم يقصد بها المعتزلة الذين ظهروا بعد النزاع بين علي ومعاوية وإنما هم الذين عاشوا حياة الزهد في مسجد الرسول .

وقيل : نشأ الاعتزال من اعتزال واصل بن عطاء عن حلقة الحسن البصري في البصرة فاعتزل عند سارية أخرى في المسجد ولحقه صهره عمرو بن عبيد ، وسبب هذا الخلاف أن سأل أحدهم ذات يوم الحسن البصري : هل من أتى بكبيرة مؤمن أم كافر ؟ والمقصود بالكبيرة هنا الخروج على الامام ، وقبل أن يجيب الحسن البصري على السؤال قام واصل بن عطاء ، وهو أحد المترددين على حلقة الحسن البصري وقال (اني أقول أن من أتى بكبيرة هو ليس بمؤمن ولا بكافر بل هو في منزلة من المنزلتين أي في منزلة بين الايمان والكفر فهو ليس بمؤمن يستحق النعيم ولا بكافر تجب علينا مقاتلته أنه فاسق) .(٣)

ويبدوا ان واصل بن عطاء حدد موقفه قبل شيخه ، فكان موقف الحسن التسامح فقال : لا يحق لنا ان نحكم على الغير اذ من المتعسر علينا ان ننفذ إلى داخل القلب حيث النوايا مستترة فنرجيء امره لله ، وهذا الموقف يختلف عن موقف الخوارج الذين كفروا الطرفين ، كما يختلف عن موقف الشيعة الذين كفروا معاوية واتباعه ، فاختلاف حكم

---

(١) أبوا لحسن محمد بن أحمد الملكي : كتاب التنبيه والرد على أهل الاهواء والبدع ص ٢٨ .
(٢) البغدادي الفرق بين الفرق ص ١٩ وما بعدها .
(٣) البغدادي ص ٢١ الشهرستاني الملل والنحل ج١ص ٦٤ .

واصل عن حكم شيخه الحسن لان الفاسق في رأى واصل (١) مستحق للعقاب ولم يكفر واصل الفاسق حتى لا يثير من جديد الفتن ولا يحتدم القتال بين المسلمين. ويرى البعض (٢) ان قصة مقارنة واصل بن عطاء حلقة الحسن البصرى واعتزاله إلى عمود اخر من الجامع في البصرة مشكوك في صحتها ، ويتعذر اثبات سبب هذه التسمية الحقيقي بوجه قطعي ، وقد ذهب قوم إلى تفسير هذا الاسم من وجهة الدين وذهب غيرهم إلى تفسيره من وجهة السياسية : وقيل : ان الاعتزال الديني مسبقه اعتزال سياسي بدليل ان مسألة الامامة كان لها مكان عظيم في مناظرات المعتزلة .

ويقول احمد امين : (٣) ان كلمة اعتزال ومعتزلة واعتزل استعملت كثيرا في كتب التاريخ في معنى خاص وهو ان يرى الرجل فئتين متقاتلتين متنازعتين ثم هو لايقنع برأى احداهما او رأى ان كليهما غير محق من ذلك نراه من اطلاق المؤرخين هذه الطائفة التي تشترك في القتال بين علي وعائشة في حرب الجمل ، وعلى الذين لم يدخلوا في النزاع بين علي ومعاوية في صفين .

والانقسام بين الناس كان انقسام احزاب سياسية مصبوغة بصبغة دينية لانها نشأت في مجتمع ديني فالمعتزلة كانت تمثل فكرة سياسية مصبوغة بالدين ويمكن ان نلخص رأيها : انها ترى ان الحق ليس بجانب احدى الفرقتين المتنازعتين فهما على باطل او على الاقل لم ينكشف الحق في جانب احدهما ، والدين انما يأمر بقتال من بغي فاذا كانت الطائفتان باغيتين او لم يعرف الباغي اعتزلنا (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله) .

وقد وردت اسماء عدة للمعتزلة فكانوا يسمون ب(العدلية) لقولهم بعدل الله وحكمته

(١) البير نصرى نادر : اهم الفرق الاسلامية السياسية والكلامية ص ٦٨ .
(٢) أحمد بن يحيى بن المرتضى : كتاب طبقات المعتزلة ص ١٩ .
(٣) أحمد امين فجر الاسلام ص ٣٥٤ - ٣٥٧ .

(١) كما سموا بـ(الموحدة) لقولهم لاقديم مع الله، واحتجوا بقوله تعالى (...واعتزلكم) (٢) كما احتجوا من السنة النبوية لقول الرسول : (من اعتزل من الشر سقط في الخير) .

والحقيقة ان المعتزلة كانت اجرأ الفرق الاسلامية على تحليل اعمال الصحابة ونقدهم واصدار الحكم عليهم فالمرجئة تحاشت الحكم والخوارج كانت احكامهم قاصرة على مسائل التحكيم اما المعتزلة فلهم احكام عامة في كثير من الصحابة كابي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم ، وكانوا في منتهى الصراحة في ابداء ارائهم السياسية على الاعمال التي حدثت منذ ان نشب الخلاف بين المسلمين . (٣)

رأي المعتزلة في الامامة :ـ

ان اول قضية اختلف المسلمون حولها بعد وفاة الرسول كما المحنا سابقاً هي قضية الامامة(٤) وقد استمرت قرونا طويلة من الصراع الفكري والعقائدي السياسي الذي يمكن ان نحدد اتجاهاته الفكرية الاساسية إلى ثلاثة اشرنا لها آنفاً والذي حدد المعتزلة رأيهم فيهم .

١ـ الذين قالوا ان الرسول قد (اوصى) بالامامة من بعده لعلي بن ابي طالب وان الوصية قد استمرت في عقبه وان طريق الامامة والسلطة العليا محصورة في (الوصية) التي عينت الائمة بذواتهم لابصفاتهم ، ولا دخل في ذلك للارادة الانسانية ولا اختيار في هذا الامر للناس وان الامام (حجة) على الناس و (معصوم) من الخطأ وهو مصدر التشريع في امور الدين والدنيا (٥) . وهي ما تعبر عن نظرة الامامية إلى الامامة . لقد انكر المعتزلة هذا الفكر وحاربوه لانهم رأوا في القول (بالوصية) ما يسلب الحرية الانسانية والاختيار فعاليتهما في قدرة الانسان على اختيار السلطة العليا في المجتمع الذي يعيش فيه .(٦)

٢ ـ الذين جوزوا امامة (الفاسق) اى مرتكب الكبائر في (تغلب) على السلطة وجعل من نفسه اماما للمسلمين وهم الذين قالوا بايمان مرتكب الكبيرة او (ارجأوا) الحكم في ذلك إلى الدار الاخرة وهذه النظرة تعبر عن أراء المرجئة في الحكم وقد ادى هذا الموقف باصحابه إلى غض الطرف عن انظمة الحكم الجائرة ولا سيما الحكم الاموي

---

(١) سورة مريم آية ٤٨ .
(٢) أحمد بن يحيى بن المرتضى : طبقات المعتزلة ص ٢٠ .
(٣) أحمد امين فجر الاسلام ص ٣٦٠ .
(٤) الشهرستاني الملل والنحل ص ٩ : الاشعري مقالات الاسلاميين جـ١ ص ٢ .
(٥) محمد عمار المعتزله ومشكلة الحرية الانسانية ص ١٨٦ .
(٦) المصدر السابق ص ١٨٧ .

والمعتزلة يرفضون هذا الموقف كذلك ويعتقدون ان الفاسق اذا تغلب على الامر صار اماما بالامر ويزعمون فيمن يخرج بعدهم انه خارجي (١) .

٣ ــ اما الحزب الثالث هو المعسكر الوسط بين هذين المعسكرين ويرفض اصحابه ان يكون (النسب) هو طريق الامامة بالوصية او ان يكون من حق مرتكب الكبيرة ان يلي هذا المركز الهام في حياة الناس وقالوا : ان (الاختيار والبيعة) هما الطريق لتنصيب الامام (٢) والامامة عند المعتزلة لها دلالتها على وجود ابعاد سياسية لفكرة الحرية والاختيار تذكر منها اصولها الاساسية : ــ

١ ــ لقد حدد المعتزلة الاصول إلى تنصيب الامام هو (الاختيار والبيعة) ورفضوا (النص) و (الوصية) مخالفين الامامية في ذلك كما خالفوا (المرجئة) الذين اجازوا امامة (المتغلب) على السلطة والمغتصب للامامة . (٣) .

وان اسلوب الاختيار يختلف ويتطور مع تطور الازمنة، وان كل ذلك انما يتحدد بالاجتهاد اى ان هذا الامر (الاختيار) متروك إلى العقل البشري وما تقتضيه مصالح الناس . (٤) ومن هذا الباب تدخل عملية الاختيار للامام كبعد سياسي من ابعاد الحرية والاختيار عند المعتزلة .

٢ ــ حق الامة في عزل الامام : وانطلاقاً من رفض مبدأ (العصمة) وتمشياً مع تقرير الطابع السياسي لمنصب (الامامة) رأى المعتزلة جواز عزل الامام اذا اخل بشرط من الشروط المطلوب توافرها فيه . فهم يرون ان منصب الامام يستند إلى رضا المحكومين اى ان الامام حتى بعد البيعة يظل استناده لجماعة المسلمين لا إلى قوة غيبيه ولذلك فالامام يستشير اصحابه ليعرف الصواب من الرأى (٥) لانه يجوز للامام ان يخطأ ويكون هناك من ينبهه ويقومه وهم الامة .

---

(١) القاضي عبدالجبار بن أحمد الهمداني : المغني في أبواب التوحيد والعدل جـ٢٠ القسم الاول ص ١١٠

(٢) محمد عمار المعتزله ص ١٨٨ .

(٣) المصدر السابق ص ١٩٠ .

(٤) نفس المصدر السابق ص ١٩٤ .

(٥) الهمداني التوحيد والعدل جـ١٥ ص ٢٥٢ .

٣ – وقد سمي المعتزلة الامام باسم (الوكيل عن الامة) والوكيل لا يأتي الا بعد موافقة موكله . (١) .

٤ – امامة غير القرشي : اختلف المعتزلة حول جواز امامة غير القرشي في حالة وجود قرشي تتوافر فيه شروطها . اما إذا لم يوجد فعلا فلا خلاف في الجواز . (٢) لأن ذلك لأيضيق كثيراً من نطاق الابعاد السياسية لفكرة الحرية والاختيار .

وخلاصة نظرية المعتزلة في الامامة وموقفهم من (اختيار الامام) وتقريرهم حرية الامة في عزله اذا اقتضى الامر لذلك نجد في هذه المواقف فكرا سياسياً يبقي من شأن الحرية والاختيار بالنسبة للانسان ويخرجها من نطاق الذات الفردية إلى نطاق الامة .

٦ – نظرة الاسماعيلية الى الخلافة :–

تعتبر فرقة الاسماعيلية من فرق الامامية التي ظهرت كقوة سياسية في القرن الاول الهجري وقد حافظ التشيع في النصف الاول من القرن الاول الهجري على طبيعته غير الدينية ولم تتأثر بافكار اجتماعية (٣) ودينية لان الخلاف بين المسلمين ينحصر في نقطة واحدة ليست من صميم الدين في شيء انما كان الاختلاف حول الامامة لان الامامية جعلوا الامامة حقا شرعيا للامام علي بن ابي طالب ولابنائه من بعده ، فمن الطبيعي ان لايعترفوا بغير ذلك فكان الخلاف بين جمهور المسلمين من أهل السنة والشيعة حول الامامة فقط ولكن بمرور الزمن اصبح الخلاف اصلا من اصول العقيدة الشيعية وفرضا من فرائض الدين عندهم (٤) .
ويرى بعض (٥) المؤرخين ان الحركة الشيعية انتقلت الى طور آخر يختلف عن طورها الاول عندما اتجهت الحركة الشيعية الى الموالي الذين التفوا حولها وكان اغلبهم مما لم يصح اسلامهم ولم يدخل الايمان في قلوبهم من الفرس وغيرهم فكان طبيعياً ان يحدث تغيير جوهري من حيث العقائد والاغراض اذ سرعان ما ظهرت معتقدات غريبة في المذهب الشيعي متسللة من المسيحية والايرانية ، واصبحت مقاليد الحركة بيد الموالي . ولما بدأ التمايز العنصري يزول واخذ يحل محله التمايز الاقتصادي بين اصحاب الامتيازات والمحرومين اصبح الشيعة لايمثلون العرب والموالي وحدهم بل اصبحوا لسان حال الطبقات المظلومة كلها .

(١) الهمداني التوحيد والعدل جـ٢٠ القسم الاول ص ٥٢ .
(٢) الاشعري مقالات الاسلاميين جـ١ ص ٤٦١ .
(٣) برنارد لويس : اصول الاسماعيلية ، ص ٨٣ .
(٤) محمد كامل حسين : طائفة الاسماعيلية ، ص ٤ .
(٥) برنارد لويس : اصول الاسماعيلية ، ص ٨٤ – ٨٥ .

ولذا فقد واجه الشيعة اضطهادات الامويين والعباسيين وأصبحوا يرون ضرورة أختيار ابرزهم في الحياة العامة واكبرهم سنا والمعهم شأنا من أبناء الحسين بن علي فقد وجدوا في شخصية جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن ابي طالب (ت١٤٧هـ) فالتفوا حوله واعتبروه واضع اصول العقيدة الشيعية وذلك لشدة ورعه وتدينه بالرغم من انه لم يناد لنفسه اماما للشيعة ولم يقم بثورة ولم يطالب بالحكم مرة ولم يبلغ اولاده ما بلغه جعفر الصادق وانما عاشوا على تراثه الروحي الذي تركه ولذا نجد الشيعة الامامية في العراق وايران والشام يطلقون على انفسهم باصحاب المذهب الجعفري (اي انهم اتباع جعفر الصادق) .

اعتقد الشيعة بامامة جعفر الصادق وان الامام بعده ابنه اسماعيل نص عليه باتفاق من اولاده واختلفوا في موت اسماعيل (١) فمنهم من دان بصحة موته وساقوا الامامة بعد اسماعيل إلى ابنه محمد بن اسماعيل ومنهم من قال لم يمت إلا أنه أظهرت موته تقية من خلفاء بني العباس وانه عقد (جعفر الصادق) محضراً واشهد عليه بالموت عامل المنصور بالمدينة (٢) .

لقد انقسمت الشيعة الجعفرية بعد وفاة جعفر الصادق سنة ١٤٧ هـ إلى فرقتين وكان انقسامها بسبب الامامة .فالاغلبية نادوا بامامة موسى الكاظم بن جعفر الصادق وسلسلوا الامامة إلى الامام الثاني عشر وهم محمد بن الحسن العسكري الذي (كما يقولون) دخل سرداباً في سامراء واختفى فيه سنة ٢٦٠هـ خوفاً على نفسه من اضطهاد العباسيين (ويقولون) أنه لايزال إلى الآن حياً وانه سيخرج من سردابه وهو (المهدي المنتظر) الذي سيملأ الدنيا عدلاً ويرد الحق إلى أهله (٣) .

أما الفرقة الثانية : فهي فرقة الاسماعيلية الذين قالوا بامامة اسماعيل بن جعفر الصادق فنسبت اليه الفرقة : تدعي هذه الفرقة أن جعفر الصادق نص على أن يتولى اسماعيل الامامة من بعده .ولكن اسماعيل توفي في حياة أبيه وبذلك انتقلت الامامة إلى ابنه محمد بن اسماعيل

---

(١) الشهرستاني : ج ١ص ١٦٨ .

(٢) الشهرستاني : الملل والنحل : ج١ ص ١٦٧ .

(٣) محمد كامل حسين ، طائفة الاسماعيلية : ص ١١ .

بن جعفر الصادق لان الامامة لاتنتقل في الاعقاب من الاب إلى الابن عدا الحسن والحسين أبناء علي بن أبي طالب .

وتعتقد الاسماعيلية بوجود الامام المعصوم المنصوص عليه من نسل علي (ويتم النص في الاعقاب أي ينص الاب على امامة ابنه الاكبر) ويعتبرون الامامة ركناً أساسياً من أركان الدين فدعائم الدين هي : الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والولاية ، والولاية هي أفضل هذه الدعائم .

والاسماعيلية يعتبرون من حيث الظاهر ان الأئمة من البشر ، ولكن في التأويلات الباطنية يسبغون عليه (وجه الله) و(يدالله)و(جنب الله) وانه هو الذي يحاسب الناس يوم القيامةوهو الصراط المستقيم والذكر الحكيم (١) .

لقد أعطى الاسماعيلية الامامة مركزاً سامياً ومقدساً ويستدل من المصادر الاسماعيلية ان للامام مقاماً ودرجات كانت معروفة لديهم في دور التستر والتقية هي : —

١ — الامام المقيم : هي أعلى مرتبة وارفعها .

٢ — الامام الاساس : هو القائم باعمال الرسالة ومنه يتسلسل الأئمة .

٣ — الامام المتمم : هو الذي أتم الرسالة فهو سابعهم وآخرهم .

٤ — الامام المستقر : وهو صاحب الحق في توريث الامامة لولده .

٥ — الامام المستودع : وهو الذي يتسلم الامامة في الظروف الاستثنائية .

٦ — الامام القائم بالقوة : ناقصاً في ذاته .

٧ — الامام القائم بالعقل : تام في ذاته وعقله (٢) .

ودان الاسماعيلية بالحلول بمعنى حلول اللاهوت في الأئمة ولكن لم يصرحوا بها وإنما قالوا : بان الامام خلق من نور الله أو أن نورالله حل به وقد انتشرت فكرة الحلول بين الاسماعيلية في دور الستر ثم خفت بعض الشيء في الدور الفاطمي . (٣)

---

(١) المصدر السابق : ص ٥٠ .

(٢) المصدر السابق : ص ٥١ .

(٣) محمد كامل حسين : طائفة الاسماعيلية : ص ٢٢ .

ولعل أول حركة اسماعيلية ناجحة هي تلك الحركة التي قامت ببلاد اليمن فان أحد الدعاة المعروف بالحسين بن حوشب الملقب بمنصور اليمن استطاع حوالي ٢٦٦هـ أن يجمع حوله عدداً كبيراً من قبائل اليمن واظهر بينهم الدعوة للامام الاسماعيلي المنتظر فاستطاع بذلك أن يؤسس باسم الامام الاسماعيلي (المنتظر) أول دولة اسماعيلية في التاريخ (١) . وفي نفس الفترة تقريباً قامت حركة اسماعيلية في البحرين عرفت في التاريخ بحركة القرامطة (٢) ويرى بعض المستشرقين (٣) أن قرامطة البحرين يكونون حركة مستقلة تختلف عن طوائف الدعوة الاسماعيلية الاخرى من عدة وجوه فقد كان لهم رؤساء وتقاليد محلية تميزهم ولهم تاريخ مستقل ، ثم أصبحت لهم في العهود المتأخرة تنظيمات محلية خاصة . كما أن تراث الاسماعيلية ينكر كل اتصال بينهم وبين القرامطة .

وهكذا نجد أن الخلافة كانت مصدر الصراعات السياسية بين المسلمين وسبب نشوء الاحزاب السياسية والفرق الاسلامية المتعددة .

---

(١) محمد كامل حسين: طائفة الاسماعيلية ص ١٧٢

(٢) القرامطة : نسبة إلى قرمط : وهو حمدان بن الاشعث فيقال انه كان احمر البشرة فلقب بقرمط (كرمت) الاجر في لغة الروم مغرب وقيل فرمد ثم فرمط (محمد بن مالك بن ابي الفضائل الحمادي واليماني كشف اسرار الباطنية واخبار القرامطة ص ١٨) . وقيل ان قرمط لقب رجل كان يرد الكوفة يحمل غلة السواد على الثمار له واسمه حمدان (ابن الاثير : الكامل جـ٣ ص ٤٤٦ طبع بيروت ١٩٦٥) .

(٣) برنارد لويس ، اصول الاسماعيلية ص ١٦٧ .

الفصل الثالث

الوزارة

أصل الوزارة واشتقاقها

بداية ظهور نظام الوزارة

الوزارة في العصر العباسي

عوامل تولي الفرس الوزارة

صفات الوزير

امتيازات الوزير واختصاصاته

أثر استبداد الاتراك بالنفوذ في ضعف سلطة الوزارة

الوزارة في العصر البويهي

نظرية الوزارة : —

دراسة نظام الوزارة

١ — وزارة التفويض

اختصاصات وزير التفويض

٢ — وزارة التنفيذ

شروط وصفات وزير التنفيذ

الوزارة (١)

اصل الوزارة واشتقاقها :

اختلف اللغويون والمفسرون والكتاب في اشتقاق لفظ الوزارة على أقوال : فقيل : أنه مأخوذ من (الوزر) (٢) (بكسر الواو وسكون الزاي) كما في قوله تعالى (ووضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك) (٣) وهو بمعنى الثقل لان الوزير يحمل عن الحكومة أعباء الدولة ويقوم بادارة شؤونها فيقول ابن خلدون (ان السلطان في نفسه ضعيف يحمل أمراً ثقيلا فلابد من الاستعانة بابناء جنسه ،وإذا كان يستعين بهم في ضرورة معاشه وسائر مهنه فما ظنك بسياسة نوعه ومن استرعاه من خلقه وعباده)(٤) وقيل أنه مأخوذ من (الوزر) (٥) (بفتح الواو والزاي) وهو الملجأ والمعتصم كما في قوله تعالى (كلا لا وزر إلى ربك يومئذ المستقر) (٦) لان الخليفة أو السلطان يلجأ إلى رأيه وتدبيره ومعونته عند نزول الشدائد ووقوع النوائب وقيل : ان اللفظ مشتق من (الازر) (٧) وهو الظهر كقوله تعالى على لسان موسى (واجعل لي وزيراً من أهلي هرون أخي أشدد به أزري واشركه في أمري)(٨)وقيل : قد تكون الكلمة مأخوذة من (المؤازرة) (٩) وهي المعاونة لان الوزير عون الملك يحمل ثقله ويعينه برأيه ويحمل عنه أعباء السياسة(١٠)وقيل : ان اللفظ فارسي معرب وأصله من(الزور)(١١)

(١) انظر كتابنا : الوزارة نشأتها وتطورها في الدولة العباسية ط ٢ جامعة الموصل ٩٧٦ .

(٢) ابن منظور لسان العرب مادة وزر معجم متن اللغة المعجم الوسيط، تفسير الطبرى ج١٦ ص ٥٤٠ الفنارى رسالة في الوزارة (مخطوطة) ورقة ٣ و.

(٣) سورة الشرح اية ٩٤ .

(٤) ابن خلدون المقدمة ص ٢٠٨ .

(٥) الفخري ص ١٢١ ، الماوردى ادب الوزير ص ٩ ، الفيروز ابادى القاموس المحيط في الحموى رسالة في الوزارة (مخطوطة) ورقة ٦ ظ ، احمد الدمنهوري نفح الوزير (مخطوطة) ورقة ٢ ظ محمد السهر وردى تحرير الا حكام (ومخطوط) ورقة ٢٢ والفنارى رسالة في الوزارة ورقة ٣ و

(٦) سورة القيامة اية ٧٥ .

(٧) ابن منظور لسان العرب ،فريد وجدى دائرة المعارف ص ٧٧٤ ، معجم متن اللغة ، القاموس المحيط / القاموس الوسيط .

(٨) سورة طه اية ٢٩ .

(٩) الماوردي الا حكام السلطانية ص ١٣

(١٠) القلقشندي صبح الاعشى ج٥ ص ٤٤٨ ، دائرة المعارف البريطانية (مادة وزير) ج٢٣ ص ٢٢٨ المقدمة : ابن خلدون ج ١ ص ٤١٩ .

(١١) القلقشندي صبح الاعشى ج ٥ ص ٤٤٨ .

وهو عند الفرس اسم للشدة والقوة فاقتبس منهم وعرب . وكان يطلق على الوزير عند الفرس الساسانيين اسم (بزرك خرمدار) أو (بزرج خرمدار) ومعناه (كبير عوال الدولة) أو رئيس رؤسائها ووزير وزرائها (١) كما كان اليونان والرومان يطلقون اسم (وزير الملك) على من يدبر أمره ويرجع الملك إلى رأيه وتدبيره (٢) وقدذهب بعض المستشرقين إلى القول إلى أن اصل كلمة وزير فهلوية (أي فارسية قديمة)وهي مشتقة من لفظ (فيشيرا) Vi – chira التي تعني الامر أو التقدير أو القاضي أو الحكم (٣) ولكن بين القضاء والوزارة فرقاً واضحاً من حيث طبيعة العمل والمسؤولية مما يحملنا على عدم موافقة المستشرقين على رأيهم في اشتقاق هذا اللفظ من هذا الأصل الفارسي القديم (٤) .

وتشير سوردیل (٥) إلى أصل الوزارة فتقول إنها انتقلت إلى امارة الحيرة فكان اللخميون بمثابة مساعدين للفرس في الحكم . وكانوا يسمون الرديف (٦) ووظيفة القائم بها يأتي بالمرتبة الثانية بعد الملك .

وهناك نص آرامي يمكن اعتباره وسطاً بين العربية والفارسية ويحوي كلمة Gazizoat وتعني (الوزير) . كما أخذ المؤرخون من هذا النص العبارة السريانية (راس الكزير) واطلقوها على (رئيس الشرطة) وإن كانت وظيفة (الكزير) لاتعني في الحقيقة أكثر من مساعد لرئيس القرية (٧) . ونرى انه لاتوجد اية صلة بين هذه الشخصية وبين الوزير الذي كان يتولى شؤون الوزارة في الدولة الفارسية او في الدول الاسلامية كما ان مفهوم (الوزير) في اللغات الفهلوية والعبرية والارامية يختلف في خصائصه اختلافاً كلياً عن مفهوم الوزير في العصر العباسي (٨) ويتضح مما سبق ذكره ان لفظة وزير (عربية) وقد وردت في القرآن على لسان موسى (واجعل لي وزيرا من اهلي هرون اخي اشدد به ازري واشركه في امري) (٩) :

(١) الطبري تاريخ ج ١ ص ٨٦٩ ، الجهشياري الوزراء والكتاب ص ٨٥ .
(٢) المسعودي التنبيه والاشراف ص ٢٩٤
(٣) أحمد امين ضحى الاسلام ج ٣ ص ١٧٢ .
(٤) صبحي الصالح : النظم الاسلامية نشأتها وتطورها ص ٢٩٤
(٥) Sourdel : Levizirat Abbaside, P. 41
(٦) الرديف (جمعها ارداف) وارداف الملوك في الجاهلية الذين كانوا يخلفوهم في القيام بامر المملكة وهم بمنزلة الوزراء في الاسلام . وكان يجلس على يمين الملك فاذا شرب الملك شرب الردف قبل الناس واذا غزا الملك قعد الردف في موضعه وكان خليفته على الناس حتى يعود (ابن منظور لسان العرب ج ١١ ص ١٣) .
(٧) Sonrdel, Apte, Cit.P.45
(٨) المصدر السابق ص ٤٨ .
(٩) سورة طه آية ٢٩ .

ومع ان اللفظة قرآنية الا انها بمعناها السياسي مستحدثة في الاسلام وان عرفت عند بني اسرائيل وقدماء المصريين قبل الفرس الفهلويين (١) وظهر منصب الوزارة عند اللخميين في الحيرة -كما ذكرنا سابقاً - ولكن على نطاق محدود مما دعا اللغويين العرب إلى الاجماع بان لفظة وزير عربية وانها ليست من مستحدثات العصر العباسي الاول ، لان هذه اللفظة وردت في القرآن وفي حديث السقفية حيث قال ابو بكر الصديق للانصار (منا الامراء ومنكم الوزراء) (٢) ويقول ابن خلدون (كان العرب الذين عرفوا الدول واحوالها في كسرى وقيصر والنجاشي يسمون ابا بكر وزيره) (٣) .

وقد استعملت هذه اللفظة ايضاً في العصر الاموي حيث يقول ابن الاثير (ان زيادا كان يسمى وزير معاوية) (٤) الا انها لم تستعمل بمفهومها الوظيفي وسلطاتها المعروفة المحددة الا في العصر العباسي الاول .

بداية ظهور نظام الوزارة :

إن وظيفة الوزير قديمة وقد عرفت في عصورها قبل الاسلام كما عرف هذا المنصب عند قدماء المصريين وبني اسرائيل والفرس ، فكان يوسف يحمل لقب (العزيز) ويمكن اعتباره مرادفاً للقب (الوزير) كما كان آصف بن برهنة وزيراً لسليمان بن داود (٥) .

وكان ملوك العرب قبل الاسلام في اليمن والحيرة والشام يطلقون على من يوازرهم في اعباء الملك : (الراهن) لانه مرتهن بالتدبير ، واطلقوا عليه أيضاً اسم(الزعيم) لانه زعيم بصواب الرأي . وسموه **أيضاً** (الكافي) لانه يكفي الملك مهمات الامور ولقبوه أحياناً (الكامل)لانه يجب أن يكون كامل الفضائل (٦) .

وكان هرون وزيراً لموسى ، فقد دعا موسى ربه فقال : (واجعل لي وزيراً من أهلي هرون أخي (٧) ..) وقال تعالى مستجيباً لموسى (وجعلنا معه أخاه هرون

---

(١) حسن ابراهيم حسن النظم الاسلامية ص ٩٧

(٢) أحمد الحموي مجموع الرسائل (مخطوطة) ورقة ٢٢ ظ ابن منظور .لسان العرب ابن ، الأثير الكامل جـ ٢ ص ١٢٣ .

(٣) ابن خلدون : المقدمة ص ١٩٨ .

(٤) ابن الاثير : الكامل في التاريخ جـ ٣ ص ٢٤٤ .

(٥) أحمد الحموي : مجموعة رسائل (مخطوطة) ورقة ٢٢ و

(٦) محمد احمد برافق الوزراء العباسيون ص ٤ .

(٧) سورة طه اية ٢٩ .

وزيراً) (١) أي أن الله تعالى شد عضد موسى باخيه ليعينه في تحمل أعباء النبوة .

وكما يقول صاحب كتاب منهاج الوزارة فإن (أعلى المناصب وأفضل الرتب النبوة ثم الخلافة ثم الوزارة وان جميع الملوك والسلاطين يحتاجون إلى الوزراء حتى الانبياء والرسل مع علو شأنهم وسمو سلطانهم فانهم يحتاجون اليهم) (٢) .

وكان الصحابة في عهد الرسول يعاونونه في ادارة شؤون الدولة المختلفة (فكانوا يقومون بمهام الوزراء وإن لم يتلقبوا بهذا اللقب ومن هذه المهام التي قام بها الصحابة كتابة ما نزل به الوحي . فمن كتب للرسول علي وعثمان ، كما كان خالد بن سعيد بن العاص ومعاوية بن ابي سفيان يكتبان له بعض الكتب التي ترتبط بمصالح الدولة وكان المغيرة بن شعبة والحسن بن نمر يكتبان الكتب التي تتعلق بمصالح عامة الناس وكتب عبد الله بن الارقم والعلاء بن عقبة الكتب التي تختص بالمداينات والعهود والمعاملات وتولى زيد بن ثابت الكتابة الى الملوك الى جانب كتابة مانزل به الوحي وكان حنظلة بن الربيع كاتباً احتياطياً ينوب عن كل كاتب اذا غاب عن عمله (٣) .

ويذكر الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس ان رسول الله قال (ان الله ايدني بأربعة وزراء اثنين من أهل السماء جبريل وميكائيل واثنين من اهل الارض ابي بكر وعمر (٤) تولى هؤلاء الصحابة مهام الوزير وان لم يكن يطلق عليهم هذا الاسم لذهاب رتبة الملك بسذاجة الاسلام (٥) .

وظهرت الوزارة في صدر الاسلام في صورة غير مباشرة [فكان عمر بن الخطاب بمثابة وزير لابي بكر بينما كان عثمان وعلي وزيرى عمر واصبح مروان بن الحكم بمثابة الوزير في خلافة عثمان (٦) .

---

(١) سورة الفرقان اية ٢٥ .

(٢) أحمد محمود الجيلي منهاج الوزراء في النصيحة (مخطوط) ورقة ٨ حـ

(٣) برانق الوزراء العباسيون ص ٣٣ .

(٤) السيوطي حسن المحاضرة جـ٢ ص ١٢٥ ، احمد الجيلي منهاج الوزراء ورقة ٩هـ ، اسلم بن سهل الرزاز الواسطي ، تاريخ واسط ص ٢٠٦ تحقيق كوركيس عواد مطبعة المعارف بغداد ١٩٦٧ .

(٥) ابن المقفع التبر المسبوك (مخطوط) ورقة ٤ و،ابن خلدون المقدمة جـ ١ ص ٤٢٠ .

(٦) الشيخ علي بن مجد الدين (مخطوط بالفارسية) تحفة الوزراء في المواعظ ورقة ٢٦ و السيوطي حسن المحاضرة ص ١٢٥ ، الرافعي : حضارة العرب ص ١٢٢

وكان الخليفة في صدر الاسلام لايستقل بالسلطة وتصريف الاعمال شأنه في ذلك شأن النبي فقد كان يستعين في ادارة امور الدولة بصحابة رسول الله واعيان المدينة ورؤساء القبائل فكانوا يجتمعون في مسجد المدينة ولا يقطع الخليفة امرا دون استشارتهم فاصبح هؤلاء بمنزلة الوزراء وان لم يطلق عليهم هذا اللقب (١) .

فلما تولى بنو امية الخلافة واتسعت الدولة الاسلامية احتاجوا الى من يستشيرونهم ويستعينون بهم في امور الدولة السياسية والادارية فاتخذوا بعض المستشارين والمعاونين من الامراء والولاة اصبحوا بمثابة الوزراء في العصور التالية فكانوا ينظرون في شؤون الحكم والادارة والشؤون المالية وديوان الجند (٢) .

ولم تظهر الوزارة في العصر الاموي بالصورة التي ظهرت عليها في العصر العباسي فكان للخلفاء الامويين كتاب يتولون الكتابة للخلفاء فكان الكاتب بمثابة (امين سر الخليفة وصاحب ديوانه وسجلاته)(٣) وكان الكاتب من ابرز الموظفين في العصر الاموي وكان بمثابة الوزير اذ يعاون الخليفة في شؤون الدولة ويحفظ سره (٤) ولذا كان في مأمن من الاخطار التي هددت الوزير العباسي احياناً .

وبعد ان كان الكاتب في عصر الرسول وعصر الخلفاء الراشدين يتولى كتابة الرسائل والحسابات وضبط دواوين الدولة ومراسلاتها اصبح في العصر الاموي يتولى اسرار الدولة وينشيء رسائلها وكان اهل الذمة يتولون وظيفة الكتابة اذ ان اعمال الدواوين كانت في مطلع العصر الاموي تكتب بلغات مختلفة حتى عربت الدواوين في عهد عبدالملك بن مروان (٥) .

وكان يشترط في الكاتب ان يكون ذا ثقافة واسعة في اللغة العربية وآدابها مطلعاً على سير الاولين واخبار الاقدمين واحوالهم وسياساتهم وقد نبغ في العصر الاموي جماعة من الكتاب(امناء السر) نذكر منهم ابا العلاء سالم بن عبد الله كاتب الخليفتين هشام بن عبد الملك والوليد بن يزيد . وهو استاذ عبد الحميد الكاتب شيخ الكتاب في العصر الاموي .

---

(١) اليوزبكي الوزارة في العصر العباسي ص ٢١ .
(٢) ابن خلدون المقدمة ج ١ ص ٤٢٢ .
(٣) جرجي زيدان التمدن الاسلامي ص ١٥٨ .
(٤) القلقشندي ا صبح الاعشى ج ٢ ص ٤٥٢
(٥) حسن الباشا الالقاب الاسلامية ص ١٨٤

ولم يطلق خلفاء بني امية على امين سرهم لقب الوزير بل لقب كاتب او مشير وعليه فلم تظهر الوزارة رسمياً الا في عهد بني العباس (١).

ويشير المسعودي إلى هذا بقوله : كانت ملوك بني امية تنكر ان تخاطب كاتباً لها بالوزارة وتقول : الوزير مشتق من المؤازرة والخليفة اجل من ان يحتاج إلى المؤازرة (٢) ويذكر العمري في كتابه مسالك الابصار (لم تكن للوزارة رتبة تعرف مدة بني امية وردحا من دولة السفاح بل كان كل من اعان الخلفاء على امرهم يقال له وزير بمعنى انه مؤازر له لا أنه متولي رتبة خاصة يجرى لها قوانين وتنظم بها دواوين (٣) ولا يستثنى من هذا الا زياد بن ابيه اذ لقبه بعض الناس بالوزير في عهد معاوية بن ابي سفيان (٤) .

ولما قامت الدولة العباسية واتسعت دواوينها وتشعبت مصالحها وشؤونها عظم شأن الوزير (وصارت اليه النيابة في انفاذ الحل والعقد وتعينت مرتبته في الدولة وعنت لها الوجوه وخضعت لها الرقاب وجعل لها النظر في ديوان الحسبان لما تحتاج اليه خطته في قسم الاعطيات بين الجند فاحتاج إلى النظر في جمعه وتفريقه واضيف اليه النظر فيه ثم جعل له النظر في القلم والترسيل لصون اسرار السلطان. ولحفظ البلاغة لما كان اللسان قد فسد عند الجمهور وجعل الخاتم لسجلات السلطان ليحفظها من الضياع والشياع ورفع اليه فصار اسم الوزير جامعاً لخطتي السيف والقلم وسائر معاني الوزارة والمعاونة) (٥).

وتحدث صاحب الفخري عن الوزارة في العصر العباسي الاول فقال (والوزارة لم تتمهد قواعدها وتتقرر قوانينها الا في دولة بني العباس فاما قبل ذلك لم تكن مقننة القواعد ولا مقررة القوانين بل كان لكل واحد من الملوك اتباع وحاشية فاذا حدث امرا استشار ذوى الحجى والاراء الصائبة فكل منهم يجرى مجرى وزير ، فلما ملك بنو العباس تقررت قوانين الوزارة وسمي الوزير وزيرا ، وكان قبل ذلك يسمى كاتباً او مشيرا(٦) وذكر ابن خلكان انه (لم يكن قبل ابي سلمة الخلال وزير ابي العباس السفاح من يعرف بهذا النعت لافي دولة بني امية ولا في غيرها) (٧) .

---

(١) عبدالمنعم ماجد تاريخ الحضارة ص ٣٢ .
(٢) المسعودي التنبيه والاشراف ص ٢٩٤ .
(٣) السيوطي حسن المحاضرة ج٢ ص ١٢٥ .
(٤) ابن الاثير الكامل ج٣ ص ٢٤٤ — ٢٤٥ اليعقوبي تاريخ ج٢ص ٢٥٩ .
(٥) ابن خلدون المقدمة ج١ ص ٤٢٣ .
(٦) ابن طباطبا الفخري ص ١٢١ .
(٧) ابن خلكان وفيات الاعيان ج١ ص ١٢٢ .

ومن هذا النص يتضح أن أبا العباس كان أول خليفة أحدث منصب الوزارة وولى بعض الفرس هذا المنصب تقديراً لجهود هم في معاونة بني العباس على اقامة دولتهم (١).

واستمر نظام الوزارة في الدولة العباسية — كما سنرى — وفي بلاد الاندلس والدولة الفاطمية وغيرها من الدول الاسلامية وان اختلف شكل الوزارة وسلطة الوزراء .

الوزارة في العصر العباسي الاول : ١٣٢ — ٢١٨ هـ

عوامل تولي الفرس الوزارة .

قاوم الموالي الفرس السياسة العربية التي انتهجتها الخلافة الاموية وساندوا كل حركة ثورية ترمي إلى القضاء على الخلافة الاموية العربية ليصبحوا عمادها وأصحاب النفوذ الحقيقي فيها ومضى الموالي في تدبير خططهم باحكام وسرية تامة من أجل اسقاط الدولة الاموية ، وظهرت الدعوة العباسية في خراسان التي كانت مركزاً لعناصر الفارسية المتطرفة في عدائها للعرب عامة ولبني أمية خاصة لانهم حرموهم من السيطرة على المناصب الخطيرة في الامبراطورية العربية (٢) ومن المساواة مع العرب في الحقوق والواجبات .

ويتضح دور الفرس في قيام الدولة العباسية بالخطبة التي ألقاها داود بن علي العباسي في الكوفة يوم البيعة لابي العباس بالخلافة فقد قال : (ياأهل الكوفة إنا والله مازلنا مظلومين مقهورين على حقنا حتى أتاح الله لنا شيعتنا من أهل خراسان فاحيا بهم حقنا وابلج بهم حجتنا واظهر بهم دولتنا (٣) .

كانت كراهية الفرس للامويين ترجع إلى نقمتهم على العرب الذين قضوا على الدولة الفارسية والدين المجوسي .وان في أقوال نصر بن سيار التي يخاطب بها القبائل العربية يمانية ونزارية ويحذرهم من الموالي الفرس خير ما يؤيد رأينا : —

---

(١) Sourdel, P. 65

(٢) اليوزبكي ، الوزارة في الدولة العباسية ص ٢٦

(٣) الطبري ج٩ ص٢٧ ، ابن الاثير ج٥ ص١٩٧-١٩٨

ابلغ ربيعة في مرو واخوتهم فليغضبوا قبل الا ينفع الغضب
ولينصبوا الحرب ان القوم قد نصبوا حربا يحرث في حافاتها الخطب

الى ان يقول :

قوم يدينون دينا ما سمعت به عن الرسول ولم تنزل به الكتب
فمن يكن سائلا عن اصل دينهم فان دينهم ان تقتل العرب (١)

وقد اشترك الفرس بعد قيام الدولة العباسية في الادارة والقيادة جزاء مساهمتهم في قيامها حتى قال الجاحظ (ان دولة بني أمية عربية ودولة بني العباس اعجمية)(٢) وكان الخراسانيون يقولون : نحن اهل هذه الدولة واصحاب هذه الدعوة والانصار انصارنا (٣) .

ولم يجد العباسيون بدا من اشراك الفرس في السلطة لتحقيق التوازن بين العرب والفرس وكان تعيين الوزير من الموالي الى جانب الخليفة وهو عربي رمز هذه المشاركة الفعلية (٤) اضافة الى ان للفرس حضارة قديمة وسياسة متوارثة وهم يجيدون معاملة الملوك مما جعل الخلفاء يطمئنون اليهم ويستعينون بهم ويفضلونهم على العرب احيانا (٥) .

وبعد قيام الدولة العباسية اطلق على ابي سلمة الخلال اسم (وزير ال محمد) واصبح وزيرا لابي العباس وقد منحه نقباء الدعوة العباسية هذا اللقب وسلموا اليه الرياسة(٦) . (١٣٢ ـ ١٣٦هـ) = (٧٤٩ ـ ٧٥٤م) قبل مبايعة السفاح بالخلافة . واصبحت وظيفة الخلال تقارب الى حد كبير وظيفة الكاتب الاموي ويتضح هذا في قول المسعودي (استخارت بنو العباس تسمية الكاتب وزيرا)(٧) ولم يحدث العباسيون في الحقيقة تغييرا اداريا جوهرياً. بتسمية الخلال وزيرا ، ولكن فكرة الوزارة العباسية واشتراك الفرس في السلطة ادى بمرور الزمن الى ظهور نظام الوزارة على صورته الكاملة ، والى رسوخه كاساس للادارة

---

(١) الدينوري الاخبار الطوال ص ٣٦٨.

(٢) الجاحظ البيان والتبيين ج٢ ص ٦٤ .

(٣) عبدالله الفياض تاريخ البرامكة ص ٢١ .

(٤) الدوري الشعوبية ص ٣٨ ، فيليب حتي تاريخ العرب ص ٣٦٥ .

(٥) برانق الوزراء العباسيون ص ٥٩ .

(٦) الجهشياري ص ٨٤ .

(٧) المسعودي التنبيه والاشراف ص ٢٩٤ .

العباسية(١) . وتاريخ الوزارة في العصر العباسي الاول يدلنا على ان معظم من اختيروا لمنصب الوزارة كانوا من الفرس وقد روعي في اختيارهم الكفاءة في الكتابة والادارة فكان ابو سلمة الخلال فصيحاً عالماً بالاخبار والاشعار والسير والجدل . كما اهتم البرامكة بالعلوم والاداب ، وقال المورياني : (ليس من شي الا وقد نظرت فيه الا الفقه ، وقد نظرت في الكيمياء والطب والنجوم والحساب وحتى السحر)(٢) .

لقد تأثر خلفاء بني العباس بعد مشاركة الفرس لهم في الحكم بانظمة الاكاسرة فقد استحدث في بلاط الخلفاء مراسيم اكاسرة الفرس : وظهر الطابع الفارسي في مظاهر الحياة الخاصة والعامة وتضاءلت التقاليد العربية في الادارة والسياسة وحلت محلها الانظمة الفارسية كما اقتبس العباسيون كثيرا من الافكار الساسانية والنظم الاجتماعية والازياء الفارسية (٣) .

ولاريب ان استخدام الفرس في الوزارة كان له الاثر الاكبر في افساح المجال للفرس للاسهام في مناصب الدولة الخطيرة ، واضعاف نفوذ العرب تدريجياً وابعادهم من المراكز السياسية والعسكرية والادارية البارزة واحلال الفرس محلهم ويبدو ان هذا الاتجاه كان نتيجة ميل معظم الوزراء العباسيين الى اعادة السلطان الفارسي .

وقد كان اختيار الخلفاء وزارئهم من الفرس نتيجة (دوافع سياسية) مثل اختيار يعقوب ابن داود اذ اعتقد الخليفة المهدى ان استيزار يعقوب وسيلة حسنة لزيادة التفاهم والتعاون مع العلويين ،وربما كان اختيارهم نتيجة كفاءتهم في ميادين الادارة والسياسة او لمشاركة الخليفة احيانا في مجالس اللهو . كما ظهر تدخل النساء في اختيار الوزراء من الفرس اذ كانت بعض امهات الخلفاء العباسيين من امهات الاولاد الفارسيات مما ادى الى وصول الفرس إلى مراكز الادارة والقيادة والسياسة في الدولة العباسية ، واصبحت عادة استخدام الفرس في الوزارة والمناصب الاخرى في الدولة مألوفة لدى خلفاء العصر العباسي الاول (٤) .

---

(١) الدوري العصر العباسي الاول ص ٦٢ .

(٢) الجهشيارى ص ٩٧ ، ابن خلكان وفيات الاعيان ج١ ص ٢١٦ .

(٣) الطبري ج٣ ص ٣٧١ الطبعة الحسينية .

Nicholson: Aliterary history of the Arabs, P. 256

(٤) انظر الوزارة العباسية ص ٣٢.

صفات الوزير : —

يتفق اغلب الكتاب والمؤرخين في تحديد الصفات الواجب توفرها في الوزير فيذكرون انه يجب ان يتصف بالعلم والبلاغة والصدق والامانة والادب وخير نص بين ايدينا مارواه الماوردي عن المأمون انه كتب يحدد صفات الوزير فقال : (اني التمس لاموري رجلا جامعاً لخصال الخير ، ذاعفه في خلائقه ، واستقامة في طرائقه ، قد هذبته الآداب : واحكمته التجارب ، اذا اؤتمن على الاسرار قام بها ، وان قلد مهمات الامور نهض فيها يسكته الحلم وينطقه العلم ، وتكفيه اللحظة وتغنيه اللمحة ، له صورة الامراء واناة الحكماء وتواضع العلماء ، وفهم الفقهاء ، ان احسن اليه شكر ، وان ابتلى بالاساءة صبر لا يبيع نصيب يومه بحرمان غده ، يسترق قلوب الرجال بخلابة لسانه وحسن بيانه(١) ويشير صاحب الفخرى إلى مكان الوزير ومؤهلاته بقوله : (الوزير وسيط بين الملك ورعيته فيجب ان يكون في طبعه شطر يناسب طباع الملوك وشطر يناسب طباع العوام ليعامل كلا الفريقين بما يوجب له القبول والمحبة والامانة والصدق رأس ماله . والكفاءة والشهامة من مهماته ، والفطنة والتيقظ والدهاء والحزم من ضرورياته ولا يستغنى ان يكون مفضالا مطعاما ليستميل بذلك الاعناق وليكون مشكورا بكل لسان ، والرفق والاناة والتثبت في الامور والحلم والوقار والتمكن ونفاذ القول مما لابد منه (٢) .

ويضيف اليه صاحب الآثار : النزاهة وعزة النفس وسداد الرأي والفهم والعلم بالامور السياسية والناموسية والضوابط السلطانية والاحوال الديوانية والامور الحربية ويجب ان يكون قد بلغ اشده وكثرت تجاربه وامنت خيانته وتحققت امانته ، كتوما للاسرار .... حسن التأني في مخاطبة الملوك ... ومالكا لزمام المنثور والمنظوم ماهرا في الاستيفاء والمقابلات قويا في صناعة الحساب ... خبيرا في علم التواريخ والهندسة معمر الجهات والاعمار مثمرا لاصناف الاموال ... مقتصدا في وجوه صرفها ونفقاتها ، ولا ينبغي ان يكون حسوداً ولا حقودا ولا غادرا ولا شرها في اكل ولا شرب ولا نكاح (٣) .

وتحدث المسعودي عن صفات الوزير فقال : (فلم تكن الخلفاء والملوك تستوزر إلا الكامل من كتابها والأمين من خاصتها ، والناصح الصدوق من رجالها ، ومن تأمنه على اسرارها

---

(١) الماوردي : الاحكام السلطانية ص ٢١ ، ابي سالم العقد الفريد للملك السعيد ص ١٤٢ .
(٢) الفخري ص ١٢٠ — ١٢١ .
(٣) الحسن بن عبدالله : اثار الاول ص ٦٢ — ٦٤ احمد الدمنهوري نفح العزيز (مخطوط) ورقة ٧ — ٨ وظ التمثيل والمحاضرة ص ١٦٧ ، الجيلي ورقة ١٥ ظ ابن الخطيب السلماني اداب السياسة في الوزارة ورقة ١٣ و .

وأموالها، وتثق بحزمه وفضل رأيه وصحة تدبيره في أمورها) (١) ويحدد الماوردي ثمانية صفات يجب توفرها في الوزير (أولها الامانة حتى لايخون فيما أؤتمن ، وثانيها صدق اللهجة حتى يوثق بخبره ، وثالثها قلة الطمع حتى لا يرتشي ، ورابعها أن يسلم فيما بينه وبين الناس من عداوة وشحناء . وخامسها أن يكون ذكوراً لما يؤديه للخليفة وعنه ، وسادسها الذكاء والفطنة حتى لاتدلس عليه الامور فتشتبه ، وسابعها أن لايكون من أهل الاهواء فيخرجه الهوى من الحق إلى الباطل ، وثامنها الحنكة والتجربة التي تؤدي به إلى صحة الرأي وصواب التدبير) (٢) .

وكان حكماء اليونان يعرفون فضل منصب (الوزارة) ويبرزون أهميتها من الشرائع والسنن ، ويختارون الوزراء من الأسر الشريفة والبيوت العريقة . أما الفرنج فكانوا يشترطون في الوزير أن يكون قديم النعمة ، بعيد الهمة ، ناهراً للهوى ، جليل القدر ، رحيب الصدر ، مشهود العفة ذا خبرة في الدخل والخرج ، مؤثراً للعامة ، صادعاً بالحق ، حافظاً للاسرار مؤثراً للابرار مبايناً بطبعه لخلق الاشرار (٣) .

وتحدثت كتب العجم عن وزراء الملوك فقالت : (كتاب الملوك عينهم المبصرة وآذانهم الواعية والسنتهم الشاهدة ، لانه ليس أحد أعظم سعادة من وزراء الملوك إذا سعدت الملوك ولا أقرب هلكة من وزراء الملوك إذا هلكت الملوك ، فترتفع التهمة عن الوزراء إذا صارت نصائحهم للملوك نصائحهم لانفسهم ، لان زوال الفتهما زوال نعمتهما ، وان التئام الفتهما صلاح خاصتهما) (٤) .

ومن الآداب التي يجب أن يتصف بها الوزير : ان ليس له أن يذكر في مجلس أمير المؤمنين شيئاً إلا مايسأل عنه أو يورد قولاً في أخبار أو مطالعة إلا مااستؤذن فيه وسبيله أن يخفف صوته في حديثه ومحاورته ولا يرفعه إلا بمقدار السماع الذي لايحتاج معه إلى استفهام أو استعادة ... وان يقل الالتفات إلى جانبيه وورائه والتحريك بيديه أو شيئاً من أعضائه أو رفع رجل للاستراحة عند أعيائه ، وأن يغض طرفه عن كل مرأى إلا شخص الخليفة وحده ، وان لايسار أحدا في مجلسه ، ولا يشير اليه بيده ولاعينه ، ولايقرأ رقعة ولا كتاباً يوصلان اليه

---

(١) المسعودي : التنبيه والاشراف ص ٢٩٤ .

(٢) الماوردى الاحكام السلطانية ص ٢٦ — ٢٧ ، ابويعلى الاحكام السلطانية ص ١٥ .

(٣) ابن الخطيب السلماني اداب السياسة في الوزارة ورقة ١١ — ١٣ وظ

(٤) الأبوصيري آداب الوزارة (مخطوط) ورقة ٦ ط ، ابن قتيبة عيون الإخبار ج١ ص ٤٧ .

بين يديه ،إلا ماالحتاج إلى قراءته عليه وأن يجعل وقوفه في موضع رتبته اللهم الا أن يدعوه الخليفة إلى سر ... وإذا خرج جعل خروجه تراجعاً إلى ورائه لئلا يوليه ظهره (١) .

لذا وجب على الوزير أن يراعي الملك والرعية لرضاهم ويؤيد ذلك الماوردي بقوله : (الوزير في منصب مختلف الأطراف يدبر غيره من الرعايا ويتدبر بغيره من الملوك ، فهو سائس ومسوس ،يقوم بسياسة رعيته ، وينقاد لطاعة سلطانه فيجمع بين سطوة مطاع وانقياد مطيع فشطر فكره جاذب لمن يسوسه ،وشطره مجذوب بمن يطيعه ،لان الناس بين سائس ومسوس ، وجامع بينها الوزير ، وله هذه الرتبة الجامعة فهو يجمع مااتتلف من أحكامها ويستكمل ماتباين من أقسامها ،وبيده تدبير مملكته ،صلاحهامستحق عليه وفسادها منسوب اليه يؤخذ بالاساءة ولايقيد له بالاحسان ،تلان له المبادىء بالارتحاب وتشدد عليه الغايات بالاعتاب(٢).

فبهذه الصفات والاداب يستطيع الوزير أن ينال القرب والرضى من السلطان والرعيةمعاً.

امتيازات الوزير واختصاصاته : ـ

اتصفت مراسيم تعيين الوزير في العصر العباسي الاول بالفخامة والعظمة فاذا رشح أحدهم للوزارة ،أرسل الخليفة اليه مرسوماً مكتوباً ،يحمله غالباً أميران من أمراء الدولة ،فيقصد الوزير بعد استلامه المرسوم إلى دار الخلافة وبين يديه القواد والحجاب والغلمان ويقف الوزير عند (باب الحجرة) (٣) في قصر الخلافة فيقدمه الحاجب إلى الخليفة ويمثل بين يديه فيؤدي فروض الطاعة (وهو أشبه باليمين حالياً أمام رئيس الدولة) ويتجاذب الحديث مع الخليفة لفترة قصيرة ثم يتجه إلى حجرة أخرى حيث يـرتدي (الخلع السلطانية) التي كانت بمثابة (زي الوزارة) ثم يعود فيقبل يد الخليفة وينصرف ، فاذا بلغ الباب وجد فرساً شهرياً (٤) بمركب مذهب (٥) ومزين بانتظاره فيمتطيه إلى دار الوزارة، ويسير في موكبه كبار الموظفين وقادة الجيش والامراء وموظفي البلاط والحجاب والحرس

---

(١) الصابىء : اداب الوزارة (مخطوط) ورقة ٦ ظ ، ابن قتيبة عيون الاخبار جا ص ٤٧ سنة ١٩٦٦ ، ابن المقفع التبر المسبوك (مخطوط) ورقة ٣ ظ .

(٢) الابوصيري : اداب الوزارة (مخطوط) ورقة ٧ و .

(٣) باب الحجرة : هي موضع بدار الخلافة وهي دار عظيمة الشأن عجيبة التبيان فيها يخلع على الوزراء واليها يحضرون في ايام المواسم للهناء (ياقوت : معجم البلدان جا ص ٤٤٤).

(٤) الشهرى : وهي الفرس الفاره النادر ، جمعها الشهارى .

(٥) الصابي . رسوم دار الخلافة ص ٩٦ .

فاذا وصل ترجل وسط مظاهر الاحتفال وجلس يتقبل التهاني بالمنصب الوزاري ، ثم يقرأ على الناس مرسوم الخليفة بتقليده مهام هذا المنصب (١) .

وكان اول من ابتدع منح الوزراء ثياب التشريف (زي الوزارة) الخليفة المنصور العباسي . ولم تتبع هذه المراسيم في جميع العصور العباسية (٢) .

وبين ايدينا نسخ من هذه المراسيم منحت في فترات متعددة منها نسخة انشأها ابو الحسن محمد بن جعفر بن ثوابه ، وهي فصل من كتاب التولية وهذه مقتطفات منها : (ولما لم يجد امير المؤمنين غنى عنه ولا للملك بدا منه ، وكان كتاب الدواوين على اختلاف اقدارهم وتفاوت ما بين افكارهم مقرين برئاسته ، معترفين بكفائته ، متحاكمين اليه اذا اختلفوا واقفين عند غايته اذا استبقوا مذعنين بانه الحول والقلب المحنك المجرب ، العالم بدرة الحال كيف تحلب ، ووجوهه كيف تطلب ، اقتضاه من غمده فعاد مع عرف من جده ، فنفذ الاعمال وكأن لم يغب عنها ، ودبر الامور وكأن لم يخل منها (٣) .

ومن الامتيازات التي يتمتع بها الوزير بعد مراسيم الاستيزار ان يبعث اليه الخليفة بالهدايا وغالباً تكون من الطعام والشراب والالبسة(٤) والعطور والاثاث الثمينة والثلج (٥) . وكان للوزير دار مفردة في دار الخلافة وهي (دار الوزارة) يجلس فيها لمزاولة اعماله وبين يديه خاصته وحاشيته وكان يعاونه في اعمال الديوان اربعة من الكتاب (٦) . وفي مقر الوزارة عدد من الحرس لحماية الوزير والوثائق والسجلات الرسمية وكانت هذه الوثائق المحفوظة في دار الوزارة تسلم جميعها إلى الوزير الجديد . (٧)

وكان للوزير في الاوقات التي يكون فيها بدار الخلافة نائباً له يقوم بدار الوزير لمهم عساه يعرض (٨) . او في حالة غيابه يضطلع بتتميم نقصه ويتيقظ في سهوه .. حتى تبرز المماكة

---

(١) ادم متز الحضارة الاسلامية ج١ ص ١٥٠ ، امير علي : مختصر تاريخ العرب ص ٣٥٦.
(٢) اليوزبكي : الوزارة ص ٤١ .
(٣) مسكوية : تجارب الامم ج١ ص ٤٢ .
(٤) الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ٣١ .
(٥) Sovrbel, Levizirat Abbosibe. P. 676.
(٦) ابن الاثير : الكامل ج ٨ ص ٦ ، ٧ ، الصابي : الوزراء ص ٢٩١ ، مؤلف مجهول كتاب الحدائق والعيون ص ٥٥٩ .
(٧) اليوزبكي : الوزارة ص ٤٣ .
(٨) الفخري ص ٣٩٢ ، المقريزي : المواعظ والاخبار ج١ ص ١٥٦ .

اتم في صورتها ، وتبلغ الكمال بمقتضى ضرورتها (١) .

ومن الامتيازات التي شرف بها الوزير في العصر العباسي الاول ماخصصه له الخليفة من دار خاصة يسكنها ، واذا عزل تركها للوزير الجديد (٢) وكذلك الحرس فقد كان يقف على باب دار الوزير كثير من الحرس يزيد عددهم على الثلاثين في النوبة الواحدة (٣) وكان في مجلسه غلمان مسلحون يسيرون بين يدي الوجوه من الناس ويخرجون من بين يدي الوزير حاملين سيوفهم (٤) .

وكان خلفاء بني العباس يقطعون وزراءهم الاقطاعيات بدلا من المرتبات وبلغت ايراداتها احياناً مائةوسبعين الف دينار (٥) . واختلفت مرتبات الوزير باختلاف العصور والوزراء والخلفاء . ولم تكن هذه الاموال عادة تكفي لنفقاتهم الكثيرة اذ حاول الوزراء التشبه بالخلفاء في العظمة والفخامة والانفاق . ولذا كان بعض الوزراء يلجأون للحصول على الاموال بطرق غيرمشروعة .وكان الخليفة يخصص بالاضافة للوزراء مرتبات لاولادهم واخوتهم وحاشيتهم فمثلا كان القاسم ابن الوزير عبيدالله بن سليمان يتسلم خمسمائة دينار مشاهرة . وكان ولد الوزير الخاقاني وولد الوزير الخصيبي وولد الوزير علي بن عيسى يتسلمون ٢٤ الف دينار في السنة (٦) .

وللدلالة على ثراء الوزراء ان الرشيد عندما نكب البرامكة واستصفى اموالهم عدا القصور والضياع والاقطاعيات وما انفقوه لبذخهم بلغت من الاموال ٤٠٠ / ٢ مليون درهم فقد استصفى ٦٠٠ الف من يحيى و ٢٠٠ / ١ مليون من جعفر و ٦٠٠ الف من الفضل (٧)

ومن امتيازات الوزير (الالقاب) وقد اختلفت باختلاف العصور والوزراء والخلفاء واول من اشتهر بحمل الكنية او اللقب ابو سلمة الخلال الذي لقب بوزير آل محمد (٨)

---

(١) ابن الخطيب السلماني اداب السياسة (مخطوط) ورقة ١٤ و .
(٢) الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج١ ص ١٠٥ — ١٠٦ .
(٣) الجهشياري ص ١٢١ ، ص ١٢٢ .
(٤) الهمداني : تكملة تاريخ الطبري ص ٦٥ ، متز الحضارة الاسلامية ص ١٥٥
(٥) الصابيء : الوزارة ص ٢٥ .
(٦) مسكويه تجارب الامم ج١ ص ١٥٤ ، ص ١٥٩ .
(٧) جرجي زيدان التمدن الاسلامي ج٢ ص ١٤٤ .
(٨) الصابيء : رسوم دار الخلافة ص ١٢٩ .

ولقب الخليفة المهدي وزيره يعقوب بن داؤد(الاخ في الله) (١)وكان من مظاهر تعظيم الرشيد لوزيره جعفر البرمكي ان لقبه بـ (السلطان) (٢) ولقب الفضل بن الربيع بلقب (مولى امير المؤمنين) وكان هذا اللقب يحمله ابوه قبلا . ولقب الوزير علي بن عيسى وابن مقلة وابن الفرات به ايضاً، وكان حامد بن العباس يحمل لقب (المولى والوزير) (٣) ولقب المأمون وزيره الفضل بن سهل (بذي الرئاستين) ولقب اخاه الحسن بن سهل بـ (ذا الكفايتين) (٤) ولقب المعتمد على الله وزيره صاعد بن مخلد بـ (ذا الوزارتين) اشارة إلى وزارة المعتمد والموفق (٥) وقد تلقب كل من القاسم وابنه الحسين بلقب (والي الدولة وعميد الدولة) بسبب خدماتهما للدولة (وقد نقش هذا اللقب على الدراهم والدنانير وكان اول وزير نقش اسمه على السكة هو جعفر البرمكي الذي كان يشرف على دار سك النقود (٦) .

ففي سنة ٣١١ هـ كان مؤنس الخادم يتمتع بنفوذ كبير ايام خلافة المقتدر في الشؤون الادارية والعسكرية ولقبه الخليفة (بالمظفر) (٧) .

وفي اواخر القرن الرابع الهجري تعددت القاب التفخيم والتعظيم للوزراء ففي عام ٤١١ هـ اكرم الخليفة وزيره ولقبه بوزير الوزراء (٨) وفي سنة ٤١٦ هـ خلع جلال الدولة البويهي ببغداد على وزيره ولقبه (علم الدين سعد الدولة امين الله شرف الملك) (٩) وكان هذا الوزير اول من حمل كثيراً من الالقاب . ومع ذلك لم يبلغوا من القوة ماكان عليه الوزير في العصر العباسي الاول .

وكان من مظاهر تكريم الخليفة لوزيره ان يعوده في داره في حالة مرضه فقد عاد الخليفة المهدي وزيره ابا عبيد الله ، كما زار الخليفة المتوكل وزيره عبيدالله بن يحيي وهذه الزيارة في الواقع مظهر لتقدير الخليفة لوزيره (١٠) .

---

(١) الاخ في الله : ولعل استعمال هذا اللقب ربما جاء من الاية الكريمة (انما المؤمنون اخوة) وهو اعتبار الجمع بين العباسيين والعلويين الذين هم بحكم الاسلام اخوة .
(٢) القلقشندي : صبح الاعشى جـ٥ ص ٤٤٨ ، جـ٩ ص ٤٠٣ — ٤٠٤ .
(٣) الصابيء : رسوم دار الخلافة ص ١٣٠ .
(٤) المصدر السابق ، القلقشندي جـ٥ ص ٤٤١ .
(٥) حسن الباشا : الالقاب الاسلامية ص ٦٠ .
(٦) Sourdel, P. 679
(٧) الصابيء : رسوم ص ١٣١ ، حسن الباشا : الالقاب ص ٦١ .
(٨) ابن الجوزي : المنتظم جـ٥ ص ١٦٨ .
(٩) المصدر السابق جـ٥ ص ١٧٣ .
(١٠) Sourdel, P. 682

وكان الوزير يتحدث باسم الخليفة خلال زيارة وفود وسفراء الدول الاجنبية ويجلس بالقرب منه في الاحتفالات الرسمية والشعبية ويرافقه في سفره ويحضر معه الاجتماعات والمحاورات الفلسفية (١) .

هذه الامتيازات جعلت من الوزير الشخص الثاني في الدولة فكان يتمتع بها دون سائر موظفي الدولة ولهذا ارتفعت منزلته وزاد نفوذه بحيث اخذ ينافس الخليفة احياناً في القوة والسلطان مما جعل بعض الخلفاء العباسيين ينكلون بوزرائهم (٢) .

لم يظهر نظام الوزارة في شكله الكامل في اول العصر العباسي بل كانت سلطات الوزير لاتتعدى المشورة وابداء الرأي وتنفيذ اوامر الخليفة ثم نمت وتطورت واصبح الوزير يشرف على الشؤون المالية وعلى الدواوين والجيش (٣) .

ويحدد ابو يعلى اختصاصات الوزير وواجباته بقوله : (والوزير وسيط بينه (الخليفة) وبين الرعايا والولاة يؤدي عنه ما امر وينفذ ما ذكر ويمضي ماحكم ويخبر بتقليد الولاة وتجهيز الجيوش والحماة ، ويعرض عليه ما ورد من مهم وتجدد من حدث ملم ليعملوا فيه بما يؤمر به فهو معين في تنفيذ الامور ، وليس بوال عليها ولا متقلد لها ، فان شورك في الرأي كان باسم الوزارة اخص وان لم يشترك فيه كان باسم الوساطة والسفارة اشبه) (٤) .

اختلفت ابعاد وحدود سلطة الوزراء تبعاً لشخصية الخلفاء وكان كثير من الوزراء على جانب كبير من النفوذ والسلطة حتى اصبح الوزير هو المرجع الاعلى لشؤون الدولة (٥) .

وكان معظم الخلفاء يفوضون وزراءهم في حكم الدولة فكان الوزير يقوم بتدبير الملك وعرض الجيوش وتوفير الاموال والاشراف على الجباية واجراء رسوم الخلافة واقامة العدل والاشراف على الادارة (٦) .

---

(١) Jaseph Hell, The Arab Civilization. P. 73

(٢) و (٣) اليوزبكي الوزارة ص٥٠

(٤) ابو يعلى : الاحكام السلطانية ص١٥

(٥) Sourdel, P. 73

(٦) لوبون : حضارة العرب ص١٧٣ ، السلماني آداب السياسة ورقة ٣ و ٥

كانت هذه هي اختصاصات الوزير في مطلع العصر العباسي الاول وقد تطورت هذه الاختصاصات باستقرار نظام الخلافة وتطور النظم الادارية وفي ذلك يقول ابن خلدون (فلماجاءت دولة بني العباس واستفحل الملك وعظمت مراتبه وارتفعت عظم شأن الوزير وصارت اليه النيابة في انفاذ الحل والعقد ، وتعينت مرتبته في الدولة ، وعنت لها الوجوه وخضعت لها الرقاب وجعل لها النظر في ديوان الحسبان لما تحتاج اليه خطته من قسم الاعطيات في الجند فاحتاج الى النظر في جمعه وتفريقه واضيف اليه النظر فيه ، ثم جعل له النظر في القلم والترسيل لصون اسرار السلطان ولحفظ البلاغة لما كان اللسان قد فسد عند الجمهور ، وجعل الخاتم لسجلات السلطان ليحفظها من الضياع والشياع ، ودفع اليه فصار اسم الوزير جامعاً لخطتي السيف والقلم ، وسائر معاني الوزارة والمعاونة حتى لقد دعي جعفر البرمكي (بالسلطان) ايام الرشيد مما يبرز ازدياد نفوذه . (١)

اثر استبداد الاتراك بالنفوذ في ضعف سلطة الوزراء :

يعتبر عصر المعتصم سنة ٢١٨ ـ ٢٢٧هـ = ٨٣٣ ـ ٨٤٢ م بداية النفوذ التركي في الدولة العباسية وكانت الظروف السياسية هي التي اوحت الى المعتصم استخدام الاتراك في الجيش ومصالح الدولة ، وكثر عددهم وقويت شكيمتهم حتى بلغوا سبعين الفاً (٢) . وكانوا قد قدموا من بلاد التركستان وادت سذاجتهم وبدائيتهم الى الاستخفاف بسلطان الخلافة وصاروا يستهترون بارواح الناس مما اضطر المعتصم الى بناء سامراء فسكنها بعسكره سنة ٢٢١هـ وادي التغاضي عن عبثهم واستمرار اذاهم للناس الى ازدياد نفوذهم حتى اصبحوا قوة خطيرة واصبح الوضع ينذر بسوء الحال (٣) .

وبدأ نفوذ الخلفاء يتقلص بسبب اتساع سلطان الاتراك في شؤون الدولة فاستبدوا بالخليفة حتى اخذوا يتدخلون في اختيار الخلفاء ووزرائهم وعزل بعضهم احياناً (٤) .

ظهر الاتراك كقوة سياسية وعسكرية فعالة في اختيار المتوكل واصبح امر اصطدامهم بخليفة قوي كالمتوكل امراً محتماً (٥) وحاول المتوكل الحد من نفوذ الاتراك

---

(١) ابن خلدون المقدمة ج ١ ص ٤٢٢

(٢) الاربلي :خلاصة الذهب المسبوك ص ١٦٠ ـ ١٦١ .

(٣) اليوزبكي : الوزارة ص ١٢٧ ـ ١٢٨ .

(٤) العدوي : الدولتان الاسلام والروم ص ١١٧

(٥) الدوري : العصور السياسية المتاخرة ص ٤١

ولكنهم اغتالوه فاعتبر مقتله فاتحة عهد اسود للخلافة العباسية واستمر فيما بعد إلى عهد البويهيين (١) . فقد لقي الخلفاء على يد الاتراك القتل والاعتداء والاضطهاد والتعذيب وسمل العيون وادى تسلطهم على الخلافة في العصر العباسي الثاني إلى ضعف مركز الوزير وانتقلت السلطة الفعلية إلى زعماء الاتراك ومع ذلك فقد لعب الوزراء في هذا العصر دورا خطيرا في العلاقة بين الخلفاء والقواد الاتراك وفي تسيير دفة الحكم رغم تعرضهم الدائم لسخط الخلفاء او القواد الاتراك ذلك الدور الذي ينتهي غالباً بقتلهم .

فقد ضعفت سلطة الوزير السياسية والعسكرية نتيجة استبدادهم بالحكم ولم تعد سيطرة الوزير إلا الجباية والاشراف على الامور الادارية عدا تعيين الولاة الذين اصبح امر تعيينهم يتوقف على رغبة الاتراك وعلى مقدار مايقدموه من رشوة لهم (٢) . واصبح منصب الوزارة من الضعف بحيث تولاه كل من يدفع مالا أكثر فتضاءلت هيبة الوزراء واصبح نظام الادارة من افسد النظم نتيجة تسلط النساء والجوارى والاتراك على شؤون الدولة ونتيجة تعدد الوزراء اذ لم يكن اختيارهم في الحقيقة قائماً على اساس الكفاءة والمقدرة الادارية والمالية (٣) ويشير ابن الجوزى إلى ضعف منصب الوزير فيقول (فما مضت الا سنوات) حتى ابتدأت الوزارة تتضعضع ويتقلدها من ليس باهل ولاعلم لهم بها ((٤) .

وضعف شأن الوزارة في عصر امرة الامراء فلم يكن ينظر في شيء من امر النواحي ولا الدواوين ولا الاعمال وما كان له غير اسم الوزارة فقط وعليه ان يحضر في ايام المواكب إلى دار السلطان بسواد وسيف ومنطقة بينما اصبح امير الامراء وكاتبه ينظران في جميع الامور واصبح منصب الوزير فخريا شرفيا واعتبر احد افراد حاشية الخليفة (٥) واصبح الوزير بعد احداث منصب امير الامراء مجرد كاتب يتولى الامور المالية للخليفة وحده في حين انتقلت سلطات الوزير والخليفة إلى امير الامراء وصار له الحق في اختيار وزير للخليفة (٦) .

---

(١) احمد شلبي التاريخ الاسلامي ج ٤ ص ٢٩ .
(٢) اليوزبكي الوزارة ص ١٣٥ — ١٣٦ .
(٣) المصدر السابق ص ١٦٧ .
(٤) ابن الجوزي المنتظم ج ٦ ص ١٩١ .
(٥) اليوزبكي : الوزارة ص ١٩٤ .
(٦) المصدر السابق ص ١٩٦ .

الوزارة في العصر البويهي :

لما استولى بنو بويه على بغداد سنة ٣٣٤ هـ قضوا على نفوذ الخلفاء العباسيين وجردوهم من صلاحياتهم وامتيازاتهم ، فاضطربت ادارة الدولة ونظمها وزال نفوذ الوزراء ويؤيد ذلك مارواه صاحب الفخري بقوله (ولم يبق لها رونق ولا وزارة وتملك البويهيون وصارت الوزارة من جهتهم والأعمال اليهم)(١) ويقول ابن العبري (وفي سنة ٣٣٤ هـ ازداد امر الخلافة ادبارا ولم يبق للخليفة وزير وانما كان له كاتب يدير اقطاعاته واخراجاته (٢)) وبعد ان كان للخليفة وزير وللامير كاتب انعكس الوضع في العصر البويهي (٣) وتدخل البويهيون حتى في تعيين كاتب الخليفة (٤) . ويؤيد المقريزي هذه الحقيقة حيث يقول (وفي خلافة المطيع لم يجعل له معز الدولة امرا ولا نهياً ولا رأيا ولامكنه من اقامة وزير بل صارت الوزارة اليه يستوزر لنفسه من يريد)(٥) .

ولم يكن وزراءبني بويه جميعاً ممن تتوافر فيهم القدرةالادارية والمالية والسياسية بل تولت الوزارة شخصيات ضعيفة بحيث لم يكونوا يختلفون عمن سبقهم من الوزراء فيالعصر التركي من حيث احتجازهم الاموال واستخدامهم اساليب المساومة والمنافسة للحصول على منصب الوزارة فاضطربت الامور وانتشرت الرشوة واستولى الوزراء على اموال الناس بالباطل وسيطروا على ضياع الخلفاء والمستثمرين . وعلى حقوق بيت المال واستولوا على ضياع الرعية (٦) .

وهكذا نجد ان العصر البويهي من العهود المظلمة في تاريخ الوزارة حيث لم يكن اغلب الوزراء ممن يتصفون بالكفاءة الادارية والكتابية والمالية لذلك اسرف امراء البويه في تولية الوزراء وعزلهم في فترات قصيرة من حكمهم حتى انه لم يتجاوز فترة وزارة بعضهم اياما قليلة (٧) .

---

(١) الفخري ص ٢٣٢ .
(٢) ابن العبرى : تاريخ مختصر الدول ص ٢٩١
(٣) ابن الاثير : الكامل ج ٧ ص ١٤٧ .
(٤) متز : الحضارة الاسلامية ج ٢ ص ٢٢
(٥) المقريزي : السلوك ج ١ ص ٢٧ .
(٦) مسكويه : تجارب الامم ج ٢ ص ٩٦ .
(٧) اليوزبكي : الوزارة ص ٢٦٥ .

نظرية الوزارة :

تناول الماوردى في كتابه الموسوم (الاحكام السلطانية) النظم السياسة والادارية في العصور الاسلامية من خلافة ووزارة ودواوين من وجهة النظر الاسلامية ويصح القول انه وضع نظرية الخلافة والوزارة بما تتفق والنظرة السنية .

ولما كان نظام الوزارة مرتبطاً بالخلافة وان الخلافة كانت تعد اساساً للنظام السياسي الاسلامي فقد رأى الفقهاء ان يضعوا اسساً شرعية للنظم السياسية والادارية المختلفة . وقد بنى الماوردى (نظرية الوزارة) على اراء من سبقه من الباحثين وعلى تطور نظام الوزارة خلال العصور الاسلامية السابقة فنظمها ووسع حدودها لكي يوفق في ذلك بين ارائه المستمدة من الشريعة الاسلامية وواقع الامة الاسلامية .

وبين ايدينا كتاب اخر يحمل نفس الاسم (الاحكام السلطانية) للقاضي ابي يعلي محمد بن الحسين الحنبلي وهو يتفق تماماً في نظريته عن الخلافة والوزارة مع نظرية الماوردى مما يحملنا على الاعتقاد ان هذه النظرية مقتبسة من الماوردى ولو رجعنا الى تاريخها لوجدنا انهما توفيا في فترة متقاربة حيث توفي الماوردى سنة ٤٥٠هـ بينما توفي ابو يعلي سنة ٤٥٨هـ (١) وانهما بدآ بتأليف كتابيهما في فترة الحكم البويهي .

دراسة نظام الوزارة :

تبدأ دراستنا لنظام الوزارة كما ورد في الكتابين اللذين اشرنا اليهما بدراسة الشروط الواجب توافرها في الوزير وواجباته . ولما كانت الوزارة غير قادرة كالامامة ان تجمع بيدها امور الدين والدنيا لذا اصبحت سلطات الوزير قاصرة على معاونة الخليفة في الاشراف على اموال الدولة وادارة الحكومة (٢) .

تحدث الماوردى وابو يعلي عن وزارتي التفويض والتنفيذ :

والحقيقة انه من العسير معرفة اصل العبارتين حيث ان الماوردى وأبا يعلي وغيرهم من الفقهاء والكتاب لم يدرسوا اصلهما والظروف والدوافع التي احاطت بهما فكلاهما يقول : — ان وزيرالدولة لايخلو ان يكون وزير تفويض او وزير تنفيذ فان لكل من هذين القسمين حكماً يخصه ووضعا يلزمه (٣) .

---

(١) اليوزبكي : الوزارة ص ٢٨٠ — ٢٨١ .

(٢) Rosonthel: Political Thought in Medievel Islam P. 47

(٣) اليوزبكي : الوزارة ص ٢٨١،ص ٢٨٢ .

وتقليد الوزارة جائز للخليفة من الوجهة الشرعية وذلك استناداً الى قوله تعالى على لسان موسى (واجعل لي وزيراً من اهلي هرون اخي اشدد به ازرى واشركه في امري) (١) . فإذا جاز ذلك في النبوة كان في الامامة اجوز . لان ما وكل الى الامام من تدبير الامة لايقدر على مباشرة جميعه الا باستنابة ، ونيابة الوزير المشارك له في التدبير اصح في تنفيذ الامور من تفرده بها ليستظهر به على نفسه وبها يكون ابعد من الزلل وامنع من الخلل (٢) .

١. وزارة التفويض :

وزير التفويض : هو الذي يستوزره الامام ويفوض اليه تدبير الامور برأيه وامضائها على اجتهاده .

ويعتبر في تقليد هذه الوزارة شروط الامامة (٣) الا (النسب) وحده ويحتاج (الوزير) فيها الى شرط زائد على شروط الامامة ، وهو ان يكون من اهل الكفاية فيما وكل اليه من امري الحرب والخراج له خبرة بها ومعرفة بتفصيلها (٤) .

اختصاصات وزير التفويض :ـ

١. يجوز لوزير التفويض : ان يحكم بنفسه ، وان يقلد الحكام ، كما يجوز ذلك للامام .
٢. ويجوز ان ينظر في المظالم ويستنيب فيها لان شروط المظالم فيه معتبرة .
٣. ويجوز ان يتولى الجهاد بنفسه وان يقلد من يتولاه لان شروط الحرب فيه معتبرة .
٤. ويجوز أن يباشر تنفيذ الامور التي دبرها ويستنيب في تنفيذها لان شروط الرأي والتدبير فيه معتبرة .
٥. وكل ما صح من الامام صح من وزير التفويض الا ثلاثة اشياء :

احدهما :ـ ولاية العهد : فان للامام ان يعهد الى من يرى وليس ذلك للوزير .

الثاني :ـ ان للامام ان يستعفى الامة من الامامة وليس ذلك للوزير .

(١) سورة طه اية ٢٩ .

(٢) الماوردى الاحكام ص ١٢ ، ابو يعلي الاحكام ص ١٣ ، السهروردى لتحرير الاحكام ورقة ٢٢ ظ .

(٣) شروط الامامة : الايمان . العلم . العدالة . الكفاية . سلامة الحواس والاعضاء والنسب القرشي .

(٤) الماوردى ص ٢٢ ، ابو يعلي ص ١٣ .

والثالث : — ان للامام ان يعزل من قلده الوزير وليس للوزير ان يعزل من قلده الامام .
وما سوى هذه الثلاثة فحكم التفويض اليه يقتضي جواز فعله (١) .

٢ — **وزارة التنفيذ** : — اما وزير التنفيذ فحكمه اضعف من وزير التفويض وشروطه اقل لان النظر فيه مقصور على رأى الامام وتدبيره ووزير التنفيذ وسيط بين الامام والرعية والولاة يؤدي عنه ماامر وينفذ عنهم ماذكر ويمضي ماحكم ، ويخبر بتقليد الولاة وتجهيز الجيوش والحماة ويعرض عليه ماورد من مهم ، وتجدد من حدث ملم ليعمل فيه ما يؤمر به ، فهو معين في تنفيذ الامور وليس بوال عليها ولا متقلد لها فان شورك في الرأي كان باسم الوزارة اخص ، وان لم يشارك فيه كان باسم الوساطة والسفارة اشبه (٢) ولاتفتقر وزارة التنفيذ إلى تقليد ، وانما يراعى فيها مجرد الاذن ومطلق الاسم ولايعتبر في المؤهل لها الحرية الا العلم لانه ليس له ان ينفرد بولاية ولا تقليد فتعتبر فيه الحرية ولايجوز له ان يحكم فيعتبر فيه العلم انما هو مقصور النظر على امرين :
احدهما : — ان يؤدى إلى الخليفة
الثاني :— ان يؤدي عنه .

شروط وصفات وزير التنفيذ

١. الامانة حتّى لايخون فيما ائتمن فيه ، ولا يغش فيما قد استنصح فيه .
٢. صدق اللهجة حتّى يوثق بخبره فيما يؤديه ويعمل على قوله فيما ينهيه .
٣. قلة الطمع حتّى لايرتشي فيمايل ولا ينخدع فيتساهل .
٤. ان يسلم فيما بينه وبين الناس من عداوة وشحناء لان العداوة تمنع التعاطف.
٥. ان يكون ذكورا لما يؤديه إلى الخليفة وعنه ، لانه شاهد له وعليه .
٦. الذكاء والفطنة حتّى لاتدلس عليه الامور فتشتبه .
٧. ان لايكون من اهل الاهواء فيخرجه الهوى عن الحق إلى الباطل ويتدلس عليه الخوف المبطل .
٨. الحنكة والتجربة التي تؤدي إلى صحة الرأى وصواب التدبير فان في التجارب خبرة بعواقب الامور (٣) .
٩. ويجوز لوزير التنفيذ ان يكون من (اهل الذمة) ولا يجوز ذلك لوزير التفويض .

---

(١) الماوردي ص ٢٥ ، ابو يعلى ص ١٤ .
(٢) الماوردى ص ٢٥ ابو يعلى ص ١٥ ، السهروردى تحرير الا حكام ورقة ٢٤ ظ .
(٣) الماوردى ص ٢٧ ، ابو يعلى ص ١٥ .

الفصل الرابع

نظام الامارة «الولاية»

الامارة في عصر الرسول والراشدين

الامارة في العهد الأموي

الامارة في العصر العباسي

نظرة الفقهاء الى الامارة

نظام الامارة (الولاية) :-

يرجع نظام الامارة إلى العصور الجاهلية ايام قيام الممالك العربية في جنوب الجزيرة العربية في اليمن وحضرموت وعمان فكان ملوك سبأ ومعين وحمير يبعثون الولاة لحكم الولايات التابعة لهم وكان هؤلاء الولاة يختارون من الاسرة المالكة ، وكانت صلاحياتهم تتحدد في ادارة امور الولاية المختلفة وفي حماية الامن وقيادة الجيوش ، وقد ظل هذا النظام قائماً حتى سقوط هذه الممالك اذ حل النظام القبلي محله وساد الجزيرة العربية قبل ظهور الاسلام .

فلما ظهر الرسول في مكة لم يستطع ان يضع نظاماً اداريا لعدم امكانية قيام دولة فيها، ولما هاجر إلى المدينة استطاع ان يؤسس حكومة فيها فجمع بيده السلطتين الدينية والسياسية وبعد تنظيمه لادارة الدولة الجديدة واقرار الامن اتجه إلى توسيع حركة انتشار الاسلام خارج المدينة فارسل البعوث من الشخصيات الاسلامية إلى القبائل المختلفة في الجزيرة العربية في الحجاز واليمن لترسيخ مفاهيم الاسلام ومبادئه ولم تكن لهذه الشخصيات سلطات ادارية وسياسية وانما كانت اعمالهم تنحصر بالدرجة الاولى في نشر الاسلام ولتعليم الناس مبادىء الاسلام وجمع الزكاة والصدقات ، الامارة على الصلاة ، فقد عين الرسول عتاب بن اسيد واليا على مكة وخصه بدرهم واحد كل يوم (١) .

الامارة في عصر الراشدين : -

ولما تولى ابو بكر الخلافة اتجه اول الامر إلى اقرار سلطان الاسلام في الجزيرة العربية بالقضاء على الحركات المعادية للاسلام ولسلطة قريش والتي اطلق عليها خطأ في التاريخ الاسلامي بحروب الردة اذ لم يكن اغلب زعماء هذه الحركات قد دانوا بالاسلام وارتدوا عنه بعد وفاة الرسول.ثم عين حكاماً على الولايات في الجزيرة العربية ليسهل ادارتها فقسمها إلى عدة ولايات وعين على كل ولاية والياً يرتبط بالعاصمة مباشرة وهي مكة والطائف وصنعاء وحضرموت ونجران وجرش والبحرين (٢) .

واتجه ابو بكر ايضا إلى نشر الاسلام خارج الجزيرة العربية تحت شعار (الجهاد في سبيل الله)وتم في عهده فتح جزء من العراق وبلاد الشام فاخذ يعبىء الولاة على الامصار الاسلامية المفتوحة من قادة الجند ومنحهم سلطات ادارية كولاة بالاضافة إلى السلطات العسكرية .

---

(١) ابن هشام : السيرة ج٢ص٥٠٠ تحقيق السقا

(٢) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص١٧٠ .

ولما ولي عمر بن الخطاب الخلافة اتسعت في عهده الدولة الاسلامية بتوسيع الفتوحات اذ تم فتح العراق وفارس والشام ومصر فتطلب منه الوضع الجديد ان يضع نظاما اداريا دقيقا ليسهل عليه ادارة الدولة الواسعة والاشراف على تنظيم مواردها . واهم هذه الولايات ولاية الاحواز والبحرين ،وولاية سجستان، ومكران،وولاية طبرستان ، وولاية خراسان، وولاية الكوفة ، وولاية البصرة ، وولاية الموصل ، وولاية حمص ، وولاية دمشق ، وولاية فلسطين ، وولاية مصر ...

وكان عمر يختار اولئك الولاة من العرب لاتعظيماً لعرقهم او جنسهم ولكن لمقدرتهم على فهم اصول الشريعة وتعاليمها فان عليهم ان يقيموا بالناس الصلاة ويقضوا بينهم بالحق ويقسموا بينهم الاموال والغنائم والعشور (١) ويجمع الزكاة والجزية والخراج . وهم من الشخصيات التي تتصف بالمقدرة الادارية وقيادة الجيش . وكان عمر يوصي اولئك الولاة بحسن معاملة الرعية والرفق بهم وعدم تكليفهم فوق طاقتهم ويحملهم مسؤولية تطبيق الاسلام وسننه فقال موضحا واجباتهم (ايها الناس اني والله مالرسل اليكم عمالا ليضربوا ابشاركم (جلودكم) ولا ليأخذوا اعشاركم (اموالكم) ولكن ارسلهم ليعلموكم دينكم وسننكم فمن فعل به شيء سوىذلك فليرفعه إلي فوالذي نفس عمر بيده لأقصن له منه(٢)) وكان عمر يسأل الرعية اذا اوفدت اليه في موسم الحج عن حال امرائهم وسيرتهم فيهم فيقول لهم : هل يعود مرضاكم ، هل يعول العبيد ،كيف صنيعه بالضعيف ، وهل يجلس على بابه ؟ فان قالوا لخصلة منها لاعزله (٣) . ويسأل القضاة ويستحلفهم عن مدى تطبيق الوالي للعدل . وسار عثمان سيرة عمر في ايامه الاولى الا أنه في اواخر ايامه اعتمد على عشيرته واقربائه فتذمرت الرعية في مختلف الولايات وادت إلى الفتنة التي انتهت بمصرعه ، ولما جاء علي بن ابي طالب بادر إلى عزل ولاة عثمان منعا لاستمرار التذمر والشكوى فكان عزل بعضهم وخاصة معاوية عاملا مهماً من عوامل استمرار الفتنة التي انتهت بمصرعه ايضاً .

الامارة في العهد الاموي :

اهتم خلفاء بني امية في اختيار ولاتهم من العناصر العربية الموالية لهم ومن افراد البيت الاموي لعظم مساحة الامبراطورية ولقوة العناصر المعارضةلسيادتهم من علويين وموالي

(١) صبحي الصالح النظم الاسلامية ص٣٠٩
(٢) الطبري : تاريخ ج٦ص٢٠
(٣) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص٣٠١ .

فكان لابد لهم ان يسندوا امارة الولايات إلى العناصر المخلصة والقوية والكفوءة وقد تهيأ لهم نخبة طيبة من القادة والعسكريين والاداريين لادارة الولايات البعيدة عن مركز الامبراطورية الاموية التي قامت بمهمة توسيع الفتوحات والقضاء على الحركات المناوئة للخلافة الاموية. كزياد ابن ابيه وعمرو بن العاص والحجاج بن يوسف الثقفي وقتيبة بن مسلم الباهلي ومحمد بن قاسم الثقفي وموسى بن نصير وطارق بن زياد وعبد العزيز بن موسى بن نصير وغيرهم من الشخصيات العربية التي كانت تتمتع بعبقرية فذة في القيادة والادارة والسياسة.

لقد ضعف منصب الامارة نتيجة لضعف النظام الاداري في اواخر العصر الاموي عندما سمح الخلفاء المتأخرون لولاة الاقاليم ان يقيموا في العاصمة بعيدا عن ولاياتهم ، وينيبون عنهم ولاة يحكمون الولاية باسمهم ، وما ترتب على ذلك من اختيار عناصر ضعيفة اهملت احوال الرعية وانصرفت إلى جمع المال والاثراء على حساب الرعية (١) .

الامارة في العصر العباسي :

ورث العباسيون النظام الاداري الذي كان سائدا في العصر الاموي الا أنهم لم يراعوا في اختيار الولاة من العناصر العربية بل آثروا استخدام الموالي وبعض افراد البيت المالك الذين كانوا يقيمون في العاصمة بعيدا عن ولاياتهم .

وقد تقلصت صلاحيات الوالي في العصر العباسي وضعفت منزلته بسبب استحداث منصب الوزير في العصر العباسي ، وأصبح الوالي يأتي بالمرتبة الثانية بعد الوزير ، وقد تعرض الولاة بين الحين والاخر إلى العزل والمصادرة واستخدمت الرشوة في اختيارهم منذ فترة النفوذ التركي والبويهي ، وادى الوضع إلى تداعي نظام الادارة ويشير محمد كرد علي إلى ذلك بقوله : (... ومن اهم الدواعي إلى هذا الانحطاط فساد الادارة واختلال احوال القضاء ونشأ ذلك عن شراهة نفوس الوزراء والعمال واضاعة الحقوق (٢)).

ومن عوامل ضعف مكانة الوالي استبداد الوزراء بالسلطة والنفوذ واصبحت ابرز اعمال الوزير ادارة الامور المالية في الدولة والاشراف على تنظيم ادارة الدولة وجباية الضرائب والاموال وتولية وعزل الولاة في ارجاء الامبراطورية العباسية(٣)وادى ذلك إلى مجيء ولاة ضعفاء حيث اخذت مناصب الولاية يتولاها من يدفع اعلى رشوة للوزير

(١) امير علي مختصر تأريخ العرب والتمدن الاسلامي ص ١٦٧ ،ص ١٩٠ النسخة الانكليزية
(٢) محمد كرد علي : الادارة الاسلامية في عز العرب ص ١٦٧
(٣) اليوزبكي : الوزارة ص ١٦٤

ففي خلافة المقتدر مثلا تولى ابو علي محمد بن عبيدالله الخاقاني واسرف في تولية العمال حتى انه ولى على الكوفة في خلال عشرين يوماً سبعة من العمال دفع كل واحد منهم رشوة كبيرة له، كما ولى بادورايا خلال احد عشر شهرا عاملا (١). اخذ من كل واحد منهم رشوة كبيرة وقيلت فيه اشعار كثيرة منها (٢) .

وزير مايفيـــق من الـرقاعــــــة   يولي ثم يعـــزل بعـد ساعــــــة
اذا اهـــل الـــرشا صاروا اليـــه   فاحظـــى القـــوم اوفـرهــم بضاعة

وادى هذا الاسلوب إلى حرمان الدولة من ولاة اكفاء ، وما صحب ذلك من انتعاش النزعة الاقليمية وظهور دويلات صغيرة انفصلت عن جسم الدولة العباسية ، ويشير إلى ذلك ابن الاثير بقوله (ولم يبق للخليفة الراضي (٢٢٣ — ٣٢٩هـ) غير بغداد واعمالها فكانت البصرة وخوزستان ، وفارس وكرمان ، والري والجبل واصبهان ، والموصل وديار بكر ومضر ، ومصر والشام والمغرب وافريقيا ، وخراسان وما وراء النهر ، وطبرستان وجرجان ، والبحرين واليمامة (٣) قد انفصلت عن الدولة العباسية يحكمها ولاة مستقلون استقلالا رسمياً او فعلياً عن الخلافة العباسية .

كان حكام الولايات يسمون اول الامر بـ (العمال جمع عامل) ويدل هذا المعنى على ان صاحبه لم يكن مطلق التصرف في شؤون الولاية وقد تطورت صلاحيات العامل وتوسعت سلطاته بمرور الزمن فسمي بـ(الوالي)ثم لقب بـ(الامير)وهذا اللقب يدل على السلطة الاستبدادية التي كان يتمتع بها الولاة ويقول متز في ذلك (كان حكام الاقاليم والولايات يلقبون بلقب امير ذلك اللقب الذي كان قد اطلق على امراء الجيش وظل ليدل على السلطة الاستبدادية التي كان يتمتع بها الولاة) :

كان الوالي او العامل اوالامير يجعل من المسجد داراً للحكم وديواناً للاجتماع ففيه تلقى الخطب الدينية والسياسية ومنه تصدر الاخبار وتعقد فيه الوية الجهاد وغيرها.

لقد وضع الفقهاء اسس نظرية الامارة على البلدان وحددوا انواعها واختصاصاتها من وجهة النظر الشرعية فقد ذكر الماوردي في احكامه انواع الامارة واختصاصاتها كل امير فقال : واذا قلد الخليفة اميرا على اقليم او بلد كانت امارته على ضربين عامة وخاصة : —

---

(١) اليوزبكي : الوزارة ص ٢١٩
(٢) عريب صلة الطبري جـ ١٢ ص ٢٣
(٣) ابن الأثير الكامل جـ ٨ ص ١١٢ — ١١٣

فاما العامة : فعلى ضربين : امارة استكفاء وامارة استيلاء ، فاما امارة الاستكفاء : فهو ان يفوض اليه الخليفة امارة بلد او اقليم على جميع اهله فيشتمل نظره فيه على سبعة امور : —

احدها : النظر في تدبير الجيوش وترتيبهم في النواحي وتقدير ارزاقهم .

الثاني : النظر في الاحكام وتقليد القضاة والحكام .

الثالث : جباية الخراج وقبض الصدقات وتقليد العمال (عمال الخراج والصدقات)

الرابع : حماية الدين والذود عن الحريم ومراعاة الدين .

الخامس : اقامة الحدود في حق الله وحقوق الرعية .

السادس : الامامة في الجمع والجماعات حتى يؤم بها او يستخلف عليها .

السابع : تسيير الحجيج .

الثامن : اذا كان الاقليم ثغراً متاخماً للعدو فعليه جهاد من يليه من الاعداء وقسم الغنائم في المقاتلة واخذ خمسها لاهل الخمس (١) .

اما الامارة الخاصة : فهو ان يكون الامير مقصور الامارة على تدبير الجيوش، وسياسة الرعية وحماية البيضة والذود عن الحريم ، وليس له ان يتعرض للقضاء والاحكام وبجباية الخراج والصدقات (٢) .

والامارة عن استيلاء (او اضطراب) وهي التي ياخذها الوالي ويقرها الخليفة وفيها يكون الوالي مستبداً بالسياسة والتدبير ولكن المسائل المتعلقة بالدين تكون من اختصاص الخليفة فلا يمكنه ان يغض النظر عن بدعه .

---

(١) الماوردي : الأحكام السلطانية ص ٣٠ – ٣١ ، ١٩٦٦ مطبعة البابي الحلبي

(٢) المصدر السابق ص ٣٢ .

الفصل الخامس

النظم الإدارية

الدواوين
نشأة الديوان
الدواوين في العصر الأموي
تعريب الدواوين والسكة
الدواوين في العصر العباسي



النظم الادارية

الدواوين :ــ

نشأة الديوان : ترجع نشأة الديوان إلى رواية ابي يوسف مفادها (انه لما قدم ابو هريرة من البحرين ومعه خمسمائة الف درهم خطب عمر بن الخطاب في الناس وقال لهم : انه قد جاء مال كثير فان شئتم ان نكيل لكم كلنا وان شئتم ان نعد لكم عددنا ، وان شئتم انْنزن لكم وزنا لكم فقال رجل من القوم : ياامير المؤمنين دون للناس دواوين يعطون عليها فدون عمر الديوان (١) وذكر ابو يعلى(٢) : (ان الديوان بالفارسية اسم للشياطين فسمي الكتاب باسمهم لحذقهم بالامور ووقوفهم على الجلي والخفي وجمعهم لما شذ وتفرق ثم سمي مكان جلوسهم باسمهم فقيل (ديوان) .

ومهما يكن من اصل الكلمة فان عمر بن الخطاب اول من وضع اسس التنظيم الاداري للدولة الاسلامية بادخاله نظام الدواوين (٣) . ومن رواية ابي يوسف يظهر ان سبب احداثه يعود لكثرة الاموال الواردة من الفتوحات ، ورغبة عمر في تنظيم توزيعها وتثبيت مقاديرها باسماء مستحقيها وتوفير مازاد عن حاجة المسلمين للضرورات المقبلة . فلما استقر ترتيب الناس في الديوان وضعهم بحسب القرابة من الرسول والسابقة في الاسلام والخدمة للاسلام والحاجة فقال : (لاأجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه) (٤) وقد تضمن ديوان عمر اسماء المقاتلة واعطياتهم وارزاقهم واهليهم .

وكان ديوان عمر يعني السجل الذي حفظ فيه اسماء المقاتلين واعطياتهم ثم صار يعني المكان الذي يحفظ فيه السجل فذكر القلقشندي (٥) بانه (اسم الموضع الذي يجلس فيه الكتاب) .

ويرى بعض المؤرخين (٦) ان استحداث عمر للديوان انما اراد به ان يجعل من العرب امة عسكرية ليوجهها للجهاد في سبيل الاسلام فاراد ان يخصص للمقاتلة رواتب واعطيات من بيت المال تكفيهم مؤنة العمل ، بان يحفظ سجلا باسماء المحاربين واهليهم فكون (ديوان الجند) وان اطلق عليه انذاك اسم (الديوان) لانه كان الديوان الوحيد .

---

(١) ابو يوسف : الخراج ص ٤٥
(٢) ابو يعلي : الاحكام السلطانية ص ٢٢١
(٣) الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٦؛ الماوردي ؛ الاحكام السلطانية ص١٩٩
(٤) الماوردي: الاحكام السلطانية ص ١٩٩ - ٢٠١ ،
(٥) القلقشندي : صبح الاعشى ج١ ص ٩٠
(٦) الدوري : النظم الاسلامية ص ١٨٧

ولم يسجل عمر بن الخطاب جميع العرب في الديوان كما لم يفرض لهم جميعاً العطاء بل سجل اهل المدينة وهم نواة الامة الاسلامية ثم القبائل المقاتلة التي اشتركت في الفتوحات ومن لحق بهم من القبائل لتعزيز قوة المسلمين العسكرية ولم يدخل اهل مكة في الديوان لعدم اشتراكهم في الفتوحات كما لم يدخل الاعراب الذين بقوا في الجزيرة ولم يشتركوا في الحروب بل كان يوزع على المحتاجين منهم من اموال الصدقات (١) والزكاة . ويروي البلاذري (٢): ان عمر سأل بمن ابدأ ؟ قال عبد الرحمن بن عوف : ابدأ بنفسك فقال : لا ولكن ابدأ ببني هاشم فبدأ بالاقرب من رسول الله ففرض للعباس ثم لعلي ...) .

وقد ساوى عمر بن الخطاب بين العرب والموالي في العطاء بحسب الاسس التي وضعها كما ساوى بين المهاجرين ومواليهم وبين الانصار ومواليهم (٣) وكتب إلى امراء الجيوش والاقاليم (ومن اعتقتم من الحمراء (الاعاجم) فاسلموا فالحقوهم بمواليهم لهم مالهم وعليهم ما عليهم) (٤) .

اما زمن تدوين الديوان فتذكر بعض المصادر التاريخية انه كان في سنه ١٥ هـ (٥) وتجعل روايات اخرى زمن التدوين في اوائل سنة ٢٠ هـ (٦) .

وقد كان عمر بن الخطاب يميل في التنظيم الاداري إلى المركزية ولذلك ربط الجند بالمركز (العاصمة) حين انشأ ديوان الجند وصاروا يطلقون اسم الديوان على ديوان الجند نفسه لانه كان الوحيد في زمن عمر (٧) .

لقد ابقى عمر بن الخطاب الدواوين التي كانت موجودة في البلاد المفتوحة في العراق وفارس والشام ومصر وبقيت تستعمل لغاتها المحلية كالفارسية في العراق وفارس والرومية في الشام والقبطية في مصر واستمرت كذلك إلى خلافة عبد الملك بن مروان فنقل ديوان الشام إلى العربية سنة ٨١هـ (٨) واتم الوليد بن عبد الملك تعريب الدواوين الاخرى في الاقاليم الاسلامية .

---

(١) الدوري : النظم الاسلامية ص ١٩٠
(٢) البلاذري : فتوح البلدان
(٣) ابن سلام : الاموال ص ٢٣٤ — ٢٣٥
(٤) نفس المصدر السابق ص ٢٣٥
(٥) الطبري : تاريخ جـ٤ ص ١٦٢
(٦) المقريزي : الخطط ص ١٤٨ ، اليعقوبي تاريخ جـ٢ ص ١٣٠
(٧) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص ٣١٣
(٨) الماوردي : الاحكام السلطانية ص ٢٠٢

الدواوين في العصر الاموي :

لما استتب الحكم للامويين واقتضت الحاجة إلى تطوير طبيعة الدواوين المختلفة الموجودة وإلى احداث دواوين جديدة تتناسب وحاجة الدولة لتنظيم شؤونها المختلفة . استحدث الامويون دواوين جديدة بصورة تدريجية يصعب تحديد بدايات نشوء اغلبها . كما ان هذه الدواوين لم تصل درجة التنظيم والاستقرار الا في العصر العباسي .

واهم هذه الدواوين : —

١. **ديوان الجند :**

وهو الديوان الذي وضع اسسه الخليفة عمر بن الخطاب لحفظ اسماء الجند وتحديد اعطياتهم ومرتباتهم ، وقد تطورت طبيعة هذا الديوان فبعد ان كان يتولى الانفاق على الجند ومن شملهم العطاء اصبح في العصر الاموي يقوم بوظيفة احصاء اسماء الجند وتسجيل مقدار اعطياتهم .

٢. **ديوان الخراج :** ويتولى امور تنظيم الخراج وكيفية جباية اموال الخراج وهو من الدواوين المحلية التي كانت موجودة في بلاد الشام وقد احدثه البيزنطيون وكانت لغته يونانية (١) .

٣. **ديوان الرسائل :** وهو اول ديوان استحدث في الاسلام ويمكن ان نعتبر بدايات تكوينه إلى مراسلات النبي الى الملوك والامراء يدعوهم إلى الاسلام ويكتب إلى القادة والامراء من الصحابة (٢) .

واصبح هذا الديوان في العصر الاموي يتولى مكاتبات الخليفة مع الولاة والقواد في الامصار ، كما يتولى الاشراف على مكاتبات الخليفة مع الدول الاجنبية ويشير الجهشياري (٣) إلى ان كتابه كانوا من العرب والموالي ، ويبدو انه بلغ درجة من التنظيم في عهد عبد الملك ؟

٤. **ديوان البريد :** ويقوم بمهمة نقل الاخبار والرسائل بين العاصمة والولايات ولاسيما في الامور السياسية والعسكرية والاقتصادية ويعتبر هذا الديوان من اهم دواوين الدولة السياسية لان موظفه يقوم بمهام جمع الاخبار وارسالها بصورة سرية ودقيقة إلى الخليفة حيث يقوم صاحب البريد حاليا مقام مدير الاستخبارات العسكرية ومدير الامن العام وله عيون منتشرة في ارجاء البلاد يتنقلون على شكل

---

(١) الجهشياري ص ٢٤

(٢) القلقشندي : صبح الاعشى ج١ ص ٩١

(٣) الجهشياري : ص ٣٥

سواح وفقراء وحجاج كما استخدموا النساء ايضاً وكانوا يكتبون للخليفة بسعر كل مأكول وبكل مايقضي به القاضي في نواحيهم وبما يعمل به الوالي وبما يرد بيت المال من المال وكل حدث في كل ليلة (١) وينسب انشاء هذا الديوان الى معاوية فقد استعان بخبرة الفرس والروم في ذلك (٢) وكان للبريد محطات على طول الطرق مزودة بالحراس والادلاء والحيوانات والطعام لضمان نقل البريد وتبديل سعاة البريد .

٥. **ديوان المستغلات :** — وكان هذا الديوان يدير ممتلكات الدولة واموالها غير المنقولة كالاراضي والابنية والعمارات (٣) .

٦. **ديوان النفقات :** مهمته النظر في الانفاق على الجيش (٤) كما يتولى توفير الاموال لنفقات الجهاز الاداري .

٧. **ديوان الصدقات :** ومهمته النظر في موارد الصدقات والزكاة وفي تحديد مستحقيها وكيفية توزيعها حسبما جاء في القرآن (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل‌الله وابن السبيل) ويرد ذكر هذا الديوان لاول مرة في خلافة هشام بن عبدالملك (٥).

٨. **ديوان الخاتم :** وقد استحدث هذا الديوان في خلافة معاوية بن ابي سفيان على اثر تزوير حدث في احدى رسائله الى زياد بن ابيه امره فيها باعطاء حاملها مائة الف درهم فبدل حاملها المقدار الى مائتي الف درهم وعلى اثر ذلك امر معاوية بان تحفظ نسخة من اوامره في مكان امين وامر كذلك بان تخرم النسخة الاصلية بالخيط وتختم بالشمع الاحمر (٦) يختم صاحب الديوان وهي تقابل في العصر الحاضر دوائر الحفظ او امانة سر ديوان الدولة . وبقي هذا الديوان حتى اواسط الدولة العباسية ثم تحولت اختصاصاته الى الوزراء .

---

(١) الطبري : ج٩ ص ٣١٤
(٢) القلقشندي : صبح الاعشى ج١٤ ص ٣٦٨
(٣) الجهشياري : ص ٤٧
(٤) الجهشياري : ص ٣٥
(٥) الجهشياري : ص ٦٠
(٦) الجهشياري : ص ٢٢

٩. **ديوان الطراز** : (١) وهو الذي يقوم بانتاج الملابس والازياء الرسمية والاعلام وشارات الدولة وهو ما يصح تسميته ، (معامل الطراز) ويرى الدورى (٢) انه نشأ في خلافة عبدالملك على ان الجهشياري (٣) يشير اليه في خلافة هشام بن عبدالملك . وقد كان قبل ذلك عند الفرس والروم الا أن المسلمين لم يستخدموا الصور التي كانت تزين ملابسهم لتحريمها في الاسلام فاستعاضوا عنها بكتابة آيات من القرآن وكتابة اسمائهم عليها .

تعريب الدواوين :

كانت الدواوين في الدولة الاموية تكتب بلغاتها المحلية السائدة قبل الفتح الاسلامي ، الفارسية في العراق وفارس والرومية في الشام والقبطية في مصر وبقيت كذلك حتى زمن عبدالملك بن مروان حيث شعر باهمية استكمال سيادة الدولة بسيادة لغتها .

اما الدواوين الاولى (الجند وبيت المال) فقد كانت باللغة العربية منذ نشأتها في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (٤) . اما الدواوين التي وجدت في البلاد المفتوحة فقد ابقاها العرب على حالها وهي المختصة بالجباية وحساباتها فظلت حتى زمن عبدالملك . ويبدو ان تعريب الدواوين المالية كان يقصد منه ضبط اعمالها والاشراف عليها منعاً من الغش والتزوير (٥) وادى إجراء (التعريب) الى ايجاد طبقة جديدة من الكتاب والى نهضة لغوية ادبية رائعة (٦).

بدأ عبدالملك بعمله الجليل هذا بتعريب دواوين الشام وامر كاتبه على الرسائل سليمان بن سعد الخشني ان يحول الديوان من الرومية الى العربية (٧) .

وكان ذلك سنة ٨١ هـ وقد طلب عبدالملك ان يجعل له خراج الاردن في مقابل العمل وقد بلغ يومئذ ١٨٠ الف دينار (٨) .

---

(١) الطراز : وهي ان تكتب اسماء الخلفاء والسلاطين وعلاماتهم وشعاراتهم على اثوابهم من الحرير او الديباج (ابن خلدون : المقدمة)
(٢) الدوري : النظم الاسلامية ص ١٩٧ .
(٣) الجهشياري : ص ٦٠
(٤) الدميري حياة الحيوان ج١ص ٧٦
(٥) امير علي : مختصر تاريخ العرب ص ١٦٦
(٦) الريس : الخراج والنظم المالية ص ٢٢٧
(٧) البلاذري : فتوح البلدان ص ٢٠١ الجهشياري الوزراء ص ٤٠
(٨) المصدر السابق والصحيفة

اما دواوين العراق فقد عربت ايام ولاية الحجاج بن يوسف عليه فقد عهد الى صالح بن عبدالرحمن بنقل الديوان من الفارسية الى العربية وكان صالح يحذق الفارسية والعربية معاً وجعل له اجلا لذلك فأتم صالح مهمته بنجاح وقيل : ان مراد نشاه بن ذاذان فروخ كاتب الحجاج بذل له مائة الف درهم على أن يظهر العجز عن هذا العمل ويمسك عنه فابى فدعا عليه اذ انه قطع اصل الفارسية (١).

وقد عربت الدواوين المصرية في ولاية عبد الله بن عبد الملك في خلافة الوليد سنة ٨٧هـ وصرف (انشناس) عن الديوان وجعل عليه ابن يربوع الفزاري من أهل حمص (٢). غير أن الدواوين المالية في خراسان لم تعرب وبقيت بالفارسية وكان أكثر كتابها من المجوس حتى كتب يوسف بن عمر في سنة ١٢٤ هـ إلى نصر بن سيار عامله على خراسان يأمره بنقله إلى العربية ولايستعان فيه من الكتاب بغير المسلمين وقام بعملية التعريب هناك اسحاق بن طليق الكاتب– وهو من بني نهشل – وقد كان مع نصر بن سيار فأصبح خاصاً بالديوان (٣)

وكان للتعريب أثر عظيم فقد أصبحت العربية لغة الدواوين مما ساعد على تقلص نفوذ أهل الذمة وساعد ذلك على انتقال كثير من المصطلحات الفارسية واليونانية إلى العربية وساعد على شيوع اللغة العربية وانتشارها بين الموالي واهل الذمة (٤). فأصبحت لغة السياسة والادارة والاقتصاد بالاضافة إلى لغة الدين .

تعريب السكة : –

ولقد دفع نجاح عملية تعريب الدواوين في عهد عبد الملك بن مروان إلى اقدامه سنة ٨٣هـ على تعريب النقود بسك عملة عربية اسلامية بعد أن كان العرب يتعاملون حتى هذا التأريخ بالدنانير الذهبية البيزنطية والدراهم الفضية الفارسية .

ويرى بعض المؤرخين أن من عوامل تعريب السكة وجود صلة بين سوء العلاقات بين دولتي الاسلام والروم وبين تفكير عبد الملك في وضع عملة مستقلة (٥).

ويعلل Gibbon (٦) هذا الاجراء بسبب أن الحرب أدت إلى انقطاع التجارة وقلة

---

(١) نفس المصدر السابق ص ٣٠٨ – ٣٠٩

(٢) المقريزي : الخطط جـ١ ص ٩٨

(٣) الجهشياري : الوزراء ص ٦٧

(٤) الدوري النظم الاسلامية ص ١٩٩ ، علي ابراهيم حسن : التاريخ الاسلامي العام ص ٥١٩

(٥) الريس : الخراج والنظم المالية ص ٢٢١ ، الاتليدي اعلام الناس ص ٢٧٤

(٦) E. Gibbon, The Decline and fall the Roman Empire Vol 5. p. 388.

النقد مما دعا عبد الملك إلى الشروع في اصدار عملة خاصة ليحقق للدولة استقلالها الاقتصادي فانشأ داراً للضرب . وقيل : أن قيام الحرب اقترنت بمسألة خطيرة أدت إلى سوء العلاقات لمساسها بالدين والمصلحة الاقتصادية وهي مسألة (القراطيس) (ورق الكتابة) التي ذكرتها المصادر العربية وخلاصة هذه المسألة كما ذكرها البلاذري(١): أن القراطيس كانت تؤخذ من مصر إلى بلاد الروم التي تضرب منها الدنانير وكانت الاقباط تكتب في رؤوس الطوامير (العمق) عبارات تنسب الربوبية إلى المسيح كما ترسم في صدرها الصليب فأمر عبد الملك أن يكتب في مكانها آية (قل هو الله أحد) وغيرها من ذكر الله فكره ذلك ملك الروم واشتد عليه وكتب إلى الخليفة : (انكم أحدثتم في قراطيسكم كتاباً نكرهه فإن تركتموه والا اتاكم في الدنانير من ذكر نبيكم ماتكرهونه ، قال : فكبر ذلك في صدر عبدالملك لأنه كره أن يدع سنة حسنة سنها وإزاء هذا التهديد استشار من حوله فأشار عليه خالد بن يزيد بن معاوية بأن يحرم دنانيرهم ويمنع التعامل بها ويضرب للناس سككا ويمنع أن يدخل من بلاد الروم شيء من القراطيس (فمكث حيناً لاتحمل اليهم) فانقطعت التجارة التي كان بها يتم التبادل بالأوراق والدنانير. ويبدو أن السبب المباشر الذي دفع عبد الملك إلى تعريب النقود يعود إلى توقف التجارة وانقطاع النقود ورغبته في تحقيق الاستقلال الاقتصادي للدولة فانشأ داراً للضرب (٢). ويعلل أمير علي (٣) هذا الاجراء بقوله : ان الدولة الاسلامية التي مضى عليها أكثر من نصف قرن منذ أيام الفتح الاولى لايمكنها أن تظل معتمدة في نشاطها الاقتصادي المتزايد على النقد الأجنبي كما أن العملة الفارسية كانت مغشوشة ومضطربة لفساد الوضع في الدولة الفارسية أدى إلى وضع نظام ثابت للنقد فاصبحت النقود عربية صرفة ، وبعث بها عبد الملك إلى الحجاج بن يوسف والي العراق حتى إذا فرغ من ضربه بعث بالسكة إلى سائر الأمصار لتضرب الدراهم بها وكان قد ضرب في دمشق دنانير من الذهب سنة ٧٣ هـ بعد أن كانت كلها حتى ذلك التأريخ رومية (٤).

وكتب عبد الملك إلى عماله في الأمصار يأمرهم بأن يقسروا الناس على التعامل بالسكة الجديدة وان يتهددوا بالقتل كل من تعامل بغيرها من العملة القديمة وان يجمعوا النقود القديمة المتداولة حتى يحولها إلى سكة اسلامية (٥) .

(١) البلاذري :فتوح البلدان ص ٤٤٩ .
(٢) جرجي زيدان تاريخ التمدن الاسلامي ج١ ص ٩٨
(٣) امير علي : مختصر تاريخ العرب ص ١٦٤ — ١٦٥
(٤) البلاذري : فتوح البلدان ص ٤٧٢ ، ٤٧٣
(٥) الدميري : حياة الحيوان ج١ ص ٧٦

الدواوين في العصر العباسي :

لم يحدث تغيير كبير في نظم الادارة في العصر العباسي فقد استفادوا – بعد اشراكهم الفرس في ادارة الدولة – من خبرة الفرس الادارية فحدث تطور في بعض دواوين الدولة ومؤسساتها واوجدوا دواوين جديدة بصورة تدريجية وبحسب مقتضيات الحاجة وزادوا في الاشراف عليها باستحداث منصب الوزارة فأصبح الوزير هو المهيمن على جميع دواوين الدولة .

واما التطورات التي أحدثها العباسيون فقد نظم أبو العباس السفاح دواوين الدولة وجعل سجلات الدواوين في دفاتر بدلاً من صحف متفرقة يذكر الجهشياري (١) أن خالد البرمكي قام بتثبيت ما في الدواوين في صحف وجعلها في دفاتر. وانشأ المنصور ديواناً خاصاً لحفظ أسماء من صودرت اموالهم من بني أمية وسمي بديوان المصادرات (٢) .

ويبدو أن المصادرة كانت بالدرجة الاولى من أموال وضياع بني امية التي صودرت منذ عهد ابي العباس السفاح .

واحدث المهدي دواوين الازمة سنة ١٦٢ هـ (٣) وهي دواوين صغيرة تشرف على أعمال الدواوين الأخرى وضبط حساباتها وتدقيقها وانشأ المهدي ديوان زمام الأزمة سنة ١٦٨ هـ للاشراف على دواوين الازمة (٤) ثم انشأ المهدي ديوان المظالم للنظر في شكوى الرعية من الولاة من ظلمهم وتعسفهم في الجباية ،وكان يغلب على هذا الديوان أن ينظر في غلاء الأسعار وفي كثرة ايداع الناس السجون من غير تدقيق في دعاويهم ، واحياناً كان ينظر فيما وقع ظلماً من مصادرة املاك بعض الناس (٥) .

واحدث الرشيد في عهده دواوين جديدة أهمها ديوان الصوافي ومهمته النظر في امور الأراضي التابعة للدولة (٦) . ويبدو أنه الديوان الذي استحدث في خلافة عمر بن الخطاب

---

(١) الجهشياري : ص ٩٨
(٢) اليعقوبي : تاريخ ج٣ ص ١٢٧ ، الفخري ص ١١٥
(٣) الجهشياري ص ١٤٦
(٤) الجهشياري ص ١٦٨
(٥) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص ٣١٧
(٦) الجهشياري : ص ١٦٦

في العراق لادارة املاك الدولة التي استصفاها الفاتحون من ممتلكات كسرى ومرازبته واراضي من قتل عنها أهلها أو هرب .

كما استحدث ايضاً ديوان الضياع ومهمته ادارة ضياع الخليفة الخاصة واسرته وهي ضياع واسعة منتشرة في ارجاء الامبراطورية العباسية (١) .

ويرد ذكر ديوان الجهبذة في عصر المامون ويظهر أنه كان شعبة من بيت المال ومهمته تدقيق حسابات بيت المال وتدقيق نوعية موارده (٢). وقد اكثر المعتصم من استخدام الغلمان الاتراك وقد حمله كثرتهم ورغبته في ابتياعهم الى احداث ديوان الموالي والغلمان ، ويبدو ان هذا الديوان ينظر اضافة الى ذلك في شؤون الجواري والموالي المتصلين بالبلاط .

وظهر في العصر العباسي الثاني ماسمي بديوان الاستخراج ومهمته متابعة اخبار الوزراء والكتاب والحجاب والعمال والولاة المتهمين بالرشوة والمحسوبية لكي تحصى اسماؤهم وتحدد اوضاعهم ثم تصادر اموالهم التي جمعوها من الحرام بأمر من الخليفة . (٣)

وهكذا وجدنا ان الدواوين نشأت بالاصل من الدواوين الاموية ثم تطورت وتوسعت بسبب حاجة الدولة وتوسيع اعمالها ادى الى استحداث دواوين جديدة خلال العصور العباسية.

---

(١) الجهشياري ص ٢٧٧ ، الدوري : تاريخ العراق الاقتصادي ص ٢٥ – ٢٧

(٢) الدوري : النظم ص ٢٠١

(٣) صبحي الصالح : النظم ص ٣١٧

الفصل السادس

النظم المالية

تنظيمات عمر بن الخطاب المالية
مالية الدولة الاسلامية
الضرائب
١ – الجزية
٢ – الخراج
٣ – عشور التجارة
٤ – الزكاة والصدقة
٥ – الفيء والغنيمة

النظم المالية

الضرائب

الجزية (١) : وهي الضريبة التي فرضها الروم على اهل الشام ومصر كما فرضها ملوك الفرس على عامة اهل العراق واعفوا منها الامراء والمرازبة(٢) والاساورة(٣)والموابذة (٤) والهرابذة (٥) والدهاقين (٦) ومن في خدمتهم .

ولما تم فتح العراق وفارس والشام ومصر فرض عمر بن الخطاب الجزية على غير المسلمين ماعدا نصارى تغلب واهل نجران (٧) حيث فرضت عليهم ضريبة واحدة بدل الجزية والخراج .

فالجزية : مايؤخذ من اهل الذمة. وقيل: هي الخراج المضروب على رؤوس اهل الذمة(٨) وتؤخذ ممن دخل الذمة من اهل الكتاب والمجوس والصابئة لقاء الحماية لهم ليكونوا بالكف آمنين وبالحماية محروسين كما في قول النبي (أحفظوني في ذمتي) (٩) وقد اوجبت الجزية على اهل الذمة استنادا إلى ماجاء في القرآن والسنة والاجماع :

---

(١) الجزية : يذكر ابو يوسف أصل كلمة الجزية من لفظة الجوالي (جمع جالية) واصلها الجماعة التي تفارق وطنها وتنزل وطنا اخر وفيه قيل : لأهل الذمة (الذين اجلا هم عمر من جزيرة العرب (جالية) ثم نقلت هذه اللفظة إلى الجزية التي أخذت منهم ، ثم استعملت في كل جزية تؤخذ وان لم يكن صاحبها جلا من وطنه (ابو يوسف : الخراج ص ٣) انظر رسائل الصابيء ص ١٤٥ ،دائرة المعارف الاسلامية (مادة جزية) ج٦ ص٤٥٤ .

(٢) المرازبة : رؤساء الفرس

(٣) الأساورة : قواد الفرس ومجيدو الرمي بالسهام

(٤) الموابذة : جمع موبذ وهو قاضي المجوس فارسي معرب (الجاحظ البيان ج٣ ص ١٣)

(٥) الهرابذة : جمع هربذ وهم قومة بيوت النار يديرون المراسيم الدينية فيها فارسي معرب (الجاحظ ج٣ ص ١٣)

(٦) الدهاقين : جمع دهقان وهو زعيم فلاحي العجم ورئيس الاقليم وهو لفظ فارسي معرب (الدينوري الأخبار الطوال ص ٤٧)

(٧) أبو يوسف : الخراج ص ٦٩

(٨) المصدر السابق والصحيفة

(٩) الماوردي : الاحكام ص ١٤٣ .

قال تعالى (قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)(١) ؛

وقد اجمع الفقهاء على اخذها من اهل الكتاب ومن المجوس فقد اخذها الرسول من مجوس هجر كما اخذها عمر بن الخطاب من مجوس العراق (٢) وقيل ان عمر تردد اول الامر ثم قال: ما ادري كيف اصنع بالمجوس ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف : اشهد اني لسمعت رسول الله يقول : سنوا بهم سنة اهل الكتاب (٣) وقد اختلف الفقهاء ممن تؤخذ الجزية بعد اتفاقهم على اخذها من اهل الكتاب والمجوس فقال ابو حنيفة : تؤخذ من اهل الكتاب والمجوس وعبدة الاوثان من العجم ، ولا تؤخذ من عبدة الاوثان من العرب ، واما كيفية اخذها فقد اختلفوا في تفسير قوله تعالى :(يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) والمعنى حتى يعطوا الجزية عن رقابهم،واختلف في اشتقاقها فقال الماوردي(٤) (ت ٤٥٠هـ) وابو يعلى (ت ٤٥٨هـ) : اسمها مشتق من الجزاء إما جزاء على كفرهم لاخذها منهم صغارا او جزاء على أماننا لهم لاخذها منهم رفقاً . وقيل : هي مشتقة من جزاه بمعنى قضاه (٥) لقوله تعالى : (لاتجزي نفس عن نفس شيئا) فتكون الجزية في هذه الحالة مثل الفدية .

ويبدو ان الرأي الاول هو الاصح حيث ثبت ماورد في القرآن ومن احكام الرسول والخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم انهم كانوا يأخذون الجزية (امانا) من اهل الذمة لقاء تعهد المسلمين بالمحافظة على ارواحهم واموالهم وعباداتهم ولقاء اعفائهم من مهمة الدفاع عن البلاد عن طريق الخدمة في الجيش (٦) .

وتجب الجزية على الذكور العقلاء والبالغين، ولا تجب على الصبيان والنساء والشيوخ والرهبان والمجانين والمرضى والعميان (٧) .

---

(١) سورة التوبة آية ٢٩ .

(٢) الطبري : اختلاف الفقهاء ص ١٩٩ ، أبو عبيدة : الأموال ص ٣٣

(٣) ابن القيم: أحكام أهل الذمة ص ٢ ، الصولي : أدب الكتاب ص ٢١٤

(٤) الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٤٢ ، ابو يعلى : الاحكام السلطانية ص ١٣٧ .

(٥) ابن قدامة المقدسي : المغني جـ ١٠ ص ٥٦٧ ،الماوردي : الأحكام ص ١٣٦

(٦) اليوزبكي : تأريخ اهل الذمة في العراق ص ٦٣

(٧) أبو عبيدة : الأموال ص ٥١ ،أبو يوسف : الخراج ص ١٢٢ ، الشافعي : الام جـ٤ ص٩٨ القرطبي : تفسير جـ٤ ص ٩٨ .

ولما كانت نصرة اهل الذمة للمسلمين يشك فيها لاتفاقهم في الاعتقاد مع اعداء المسلمين (اهل دار الحرب) وان الجهاد فرض على المسلمين فقط فاوجب الشرع على غير المسلمين المساهمة في نفقات الحرب عن طريق الجزية التي تؤخذ منهم وتصرف على المقاتلين من المسلمين (فتكون خلفا عن النصرة) (١) كما انها تستخدم لسد نفقات وارزاق الجند في المنطقة المفتوحة (٢) . ويؤيد ذلك ما رواه ابن القيم في احكامه (انما تؤخذ الجزية منهم سنة بسنة جزاء تأمينهم واقرارهم على دينهم يتصرفون في جوار المسلمين وذمتهم آمنين) (٣)

والواقع ان الجزية لاتعتبر عقوبة في حق الذمي لبقائه على دينه وانما هي مساهمة مادية منه بالدفاع عن بلاده التي يسكنها وهي (دار الاسلام) فلو كانت الجزية عقوبة لوجبت على جميع اهل الذمة دون استثناء ولفرضت بالدرجة الاولى على رجال دينهم باعتبارهم اصحاب الدين المخالف للاسلام ، ومما يؤكد على انها كانت تدفع بدل الخدمة العسكرية انها تسقط حال اشتراك الذمي مع المسلم في مهمة الدفاع عن بلاد الاسلام ، او في حالة عجز المسلمين عن حمايتهم ، ومما يؤكد انها كانت تدفع بدل الخدمة العسكرية اعفاء من اشترك من اهل الذمة بالقتال مع المسلمين فقد سالمت قبيلة الجراجمة — وهي قبيلة مسيحية بجوار انطاكية — المسلمين وتعهدت بالقتال معهم على الا تؤخذ منهم الجزية وان تعطى نصيبها من الغنائم (٤) ولا نؤيد ما ذهب اليه بعض الفقهاء من ان الجزية تؤخذ من اهل الذمة بالاذلال لهم والشدة معهم عند اخذها .

وتسقط الجزية عن الذمي في حالة اسلامه او موته او عجزه او فقره او عجز المسلمين عن حمايته او التحاقه باهل دار الحرب (٥) . ونورد مثلا على صحة ذلك : فلما حشد الامبراطور البيزنطي هرقل جيشاً ضخماً لمهاجمة المسلمين لبعض المدن المفتوحة في بلاد الشام فكتب ابو عبيدة بن الجراح الى عمال المدن المفتوحة يأمرهم بان يردوا اليهم الجزية بقوله : (انما رددنا عليكم اموالكم لانه بلغنا ما جمع لنا من الجموع وانكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم وانا لانقدر على ذلك وقد رددنا عليكم ما اخذنا منكم ونحن لكم على

---

(١) انظر : زيدان احكام الذميين ص ١٤٣

(٢) انظر : فان فلوتن السيادة العربية ص ٥٠

(٣) ابن القيم : أحكام أهل الذمة ص ١٧

(٤) البلاذري : فتوح البلدان ص ١٥٩ ، طبعة ليدن ١٨٦٦ .

(٥) انظر اليوزبكي : تأريخ أهل الذمة في العراق ص ٦٤

الشرط وما كتبنا بيننا وبينكم ان نصرنا الله عليهم (١) .

اما وقت جباية الجزية ففي المحرم ابتداء السنة الهجرية او في اخرها وكانت احيانا تقسط الى اقسام حسب امكانيات دافعها .

واما مقادير الجزية فقد اختلفت باختلاف ائمة المسلمين في تقديرها : فقد وضع الرسول الجزية على من بالمدينة ومكة وخيبر واليمن ونجران من النصارى واليهود والمجوس وجعلها على الرجل دينارا واحدا وليس في ذلك النساء والصبيان (٢) ثم جعلها عمر بن الخطاب على اهل السواد في العراق دينارا (اثني عشر درهما) على الطبقة السفلى وعلى الوسطى دينارين (اربعة وعشرين درهماً) وعلى العليا اربعة دنانير (ثمانية واربعين درهما) واسقط ذلك عن النساء والصبيان والشيوخ والرهبان (٣) . وفعل ذلك على قدر الطاقة واليسار . ويبدو ان الخليفة عمر اراد من هذا الاجراء ان يجعل من هذا التقسيم نظاما ثابتا يسير عليه المسلمون فيما بعد .

ويؤكد الماوردي (٤) ماذهبنا اليه فيقول : وجعلها عمر نظاما ثابتا يسير عليه الولاة في سائر الامصار ليمنع اجتهادهم فكتب بذلك عمر بن الخطاب الى عماله في الامصار (ولا يوضع عليهم اكثر من ذلك ، ومن عجز منهم خفف عنه) (٥) :

ولا يتعين في الجزية ذهب ولا فضة بل يجوز اخذها مما يتيسر من اموالهم من ثياب وسلاح ومواشي وحبوب وغير ذلك (٦) وروى عن علي بن ابي طالب انه كان يأخذ الجزية من صاحب البر، برا ومن صاحب المال مالا ومن صاحب الحبال حبالا ولا يأخذ فيها خمرا ولا خنازير ، ولا يباع في الجزية بقرهم ولا حميرهم ولا مواشيهم (٧) .

و في العصر الاموي ازداد عدد الداخلين في الاسلام وادى هذا الى قلة الوارد من الجزية الى بيت المال في الوقت الذي ازدادت حاجة الدولة الى الاموال بسبب توسع

---

(١) أبو يوسف : الخراج ص ٨١ ، القاهرة ١٣٠٢ ه

(٢) الصولي : أدب الكتاب ص ٢١٤

(٣) ابن القيم : أحكام ص ٢٨ ، الصولي ص ٢١٥

(٤) الماوردي : الأحكام ص ١٣٨

(٥) ابن آدم : الخراج ج١ ص ٩

(٦) ابن القيم : احكام ص ٢٩ ،الصولي : أدب الكتاب ص ٢١٥ =

(٧) الصولي : أدب الكتاب ص ٢١٥

الفتوحات وتعاظم نفقات الدولة والخليفة ففرض الحجاج في ولايته على العراق الجزية على من اسلم من الموالي وادت هذه السياسة الى قلة الداخلين في الاسلام والى نقمة الموالي على الامويين بسبب استمرارهم في دفع الجزية رغم ان الاسلام يعفي المسلم من دفع الجزية واستمر هذا الوضع حتى خلافة عمر بن عبد العزيز عام ٩٩هـ فقد رفع شعار (ان الله بعث محمداً داعياً الى الاسلام ولم يبعثه جابياً) (١) امر عمر باسقاط الجزية عمن اسلم من اهل الذمة فقال : (انما امر ان تؤخذ الجزية ممن رغب عن الاسلام ، واختار الكفر عتياً وخسراناً مبينا فضع الجزية على من اطاق حملها وخل بينهم وبين عمارة الارض فان في ذلك صلاحا لمعاشر المسلمين وقوة على عدوهم ، وقال : بلغني ان امير المؤمنين عمر بن الخطاب مر بشيخ من اهل الذمة يسأل على ابواب الناس فقال له عمر: (ما انصفناك ان كنا اخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك قال ثم اجرى عليه من بيت المال مايصلحه) (٢) .

الخراج (٣) :

هو ما يخرج من غلة الارض ، ومعناه المال المضروب على الارض ، والجمع أخراج وأخرجه (٤) وفي اصطلاح الفقهاء الخراج ما وضع على رقاب الارضين من حقوق تؤدى عنها (٥) .

وقد ورد على لسان الفقهاء استعمال الخراج بمعنى الجزية فمما قال ابو حنيفة (ولا يترك

---

(١) أبو يوسف الخراج ص ١٣١

(٢) ابو يوسف : الخراج ص ١٢٦ ، أبو عبيدة : الأموال ص ٤٥

(٣) الخراج : كلمة عربية استعارها العرب من مصطلحات الروم الا دارية ولعلها مأخوذة من الكلمة اليونانية (Kornia) أو (خورنيا) ومعناها بصفة عامة الضريبة التي فرضت على غير المسلمين في دار الا سلا م وهي (تماثل الجزية سواء بسواء) وظلت كلمة خراج تدل على هذا المعنى العام نفسه في كتب الفقه المتأخرة ولعل كلمة (خراج) قد اعتبرت عربية الأصل بمعنى (خراج الأرض) وقد جرت العادة قبل ذلك بأن يدفعوا ضريبة من هذا القبيل في تلك الربوع أيام خضوعها لحكم الروم والفرس واحتفظ العرب بكثير من تفاصيل النظام القديم في جبايتها (دائرة المعارف الا سلا مية (مادة خراج) جـ٨ ص ٢٨٠ ومابعدها)

(٤) المنجد ص١٦٩ ، وفي المصباح المنير :الخراج والخرج مايحصل من غلة الأرض جـ١ ص٢٢٧

(٥) الماوردي : الأحكام ص ٤١ ، أبو يعلى : الأحكام ص ١٤٦ .

ذمي في دار الاسلام بغير خراج رأسه (١) .

ولكن المعنى الشائع في استعمال كلمة الخراج عند الفقهاء والمؤرخين هو مايفرض على الارض من ضريبة مالية واراضيها تسمى بالاراضي الخراجية (٢) واول من فرضها الرسول على اهل هجر على كل فرد ذكر كان او انثى (٣) . وفعل عمر بن الخطاب عند فتحه العراق مافعله الرسول ، فكانت اغلب اراضي السواد في العراق قد فتحت عنوة عدا عدة قرى فتحت صلحا فقد تركها عمر بيد اصحابها مقابل مقدار معين من المال (٤) وتسمى اراضي الصلح ، وجعل بدل الجزية والخراج فكانت ضريبة واحدة كما فعل مع نصارى تغلب عندما ضاعف الصدقة فهو خراج في الحقيقة (٥) .

اما الاراضي التي فتحت عنوة (بالحرب) فقد ابقاها عمر بيد اصحابها مقابل مقدار من الخراج عليها، وابقى الجزية (٦) عليهم وحجة عمر في ابقاء الارض بيد اصحابها وتركها لهم قوله تعالى (للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا) فتلا عليهم حتى بلغ قوله تعالى (والذين جاؤا من بعدهم) فاجمع على تركه وجمع خراجه وقرره في ايدى اهله ووضع الخراج على اراضيهم (٧) .

اما الاراضي العشرية التي يمتلكها الذمي فهي عند ابي حنيفة تصبح خراجية ، وعند ابي يوسف تبقى عشرية وعليه ان يدفع مضاعفا كما هو الحال بالنسبة لنصارى تغلب (٨)

وتتميز الاراضي الخراجية عن اراضي العشر في الامور التالية : ـ (٩)

١. الاراضي الميتة والتي احياها المسلمون هي ارض عشرية لايجوز ان يوضع عليها الخراج .

---

(١) أبو يوسف : الخراج ص ١٣٢
(٢) اليوزبكي : تأريخ أهل الذمة ص ٦٧
(٣) ابو يوسف : الخراج ص ١٢٩
(٤) الكاساني : بدائع الصنائع ج ٢ ص ٥٨
(٥) المصدر السابق والصحيفة
(٦) أبو يوسف : الخراج ص ٤٤
(٧) أبو يوسف : الخراج ص ٣٥
(٨) الكاساني : بدائع الصنائع ج٢ ص ٥٤ .
(٩) الماوردي : الاحكام السلطانية ص ١٤٧

٢. ما اسلم عليها اصحابها فهم أحق به فتكون ارض عشرية وليست خراجية .
٣. ما ملك من المشركين عنوة وقسم بين الفاتحين ارض عشرية .
٤. ما صولح عليها اهلها فهي ارض صلح يقع عليها العشر وليس الخراج .اما في جباية الخراج فقد اتخذت طريقتين .

الاولى : مايفرض على مساحة الارض كما فعل عمر بن الخطاب في اراضي السواد (١) في العراق بعد فتحها فقد تركها بايدي اهلها ، وفرض على كل جريب (٢) ارض صالحة للزراعة قفيزا (٣) وما يزرع فيها ودرهما .

اما الثانية ق ما يؤخذ بالمقاسمة وهو اخذ نسبة معينة من الحاصل نحو الخمس او السدس وما اشبه ذلك (٤) .

ويؤخذ الخراج مرة واحدة في السنة اذا كان حسب المساحة ، واما خراج المقاسمة فيتكرر اخذه بتكرار الارض (٥) . وبذلك يكون قرار عمر بابقاء الارض بايدي اصحابها من اهل الذمة ان تحول حكم الارض السواد من الغنيمة الى الصلح دون ان يكون بين اهل الارض والمسلمين عهد او شرط صلح اتفقوا عليها (٦) وقد راعى المسلمون في فرض الخراج بحسب كثافة الارض وخصوبتها ونوعية الانتاج واثمانه وطريقة السقي وموقع الارض من المدن والاسواق (٧) . وعدم تكاليف صاحبها فوق طاقته ، ويتجلى

---

(١) ارض السواد : والسواد ماحوالي الكوفة والبصرة من القرى والرساتيق وقيل: انما سمي بالسواد لكثرة النخل والشجر ولخضرته واسوداده ، ولان الخضرة تقارب السواد، ولان العرب تسمي الاسود أخضر والأخضر اسود (ابن منظور لسان العرب جـ٤ ص٢٠٩)
(٢) الجريب = ١٣٦٦ متر
(٣) القفيز = ٢/٧٥١ كغم (الريس : الخراج في الدولة الاسلامية ص ٢٧٧)
(٤) الكاساني : بدائع الصنائع جـ٢ ص ٦٣
(٥) ابن عابدين : : رد المحتار على الدر المختار جـ٣ ص ٣٦٥
(٦) الراوي : العراق في العصر الاموي ص ٦٠
(٧) الماوردي : ص ١٤٣ ، ص ١٤٤ ، ابو يعلي ص ١٥١

هذا في قول عمر بن الخطاب لحذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف لما مسحا سواد العراق، ووضعا عليه الخراج قال عمر لهما (لعلكما حملتما الارض مالا تطيق) قالا لا بل حملناها ماتطيق : ولو زدنا لاطاقت) (١) .

وقد اتبع علي بن ابي طالب السياسة التي رسمها عمر بن الخطاب بالنسبة للخراج والتزم بها معظم خلفاء بني امية وولاتهم في العراق ، فكتب عمر بن عبد العزيز الى عامله على الكوفة قائلا له (..... وامرتك الا تطرق عليهم أرضيهم والا تحمل خرابها على عامرة ولا عامراً على خراب ولاتأخذ من الخراب الا ما يطيق ، ولا من العامر الا وظيفة الخراج في رفق ، وتسكين لاهل الارض ، وامرتك الاتأخذ في الخراج اجور الضرابين ولا اذابة الفضة ولا هدية النيروز والمهرجان ولا ثمن الصحف ، ولا اجور البيوت ولا دراهم (٢) النكاح ، ولا خراج من اسلم من اهل الذمة) (٣) .

وكان الخراج حتى خلافة المتوكل (٢٣٢ – ٢٤٧ هـ) يؤخذ في ايام النيروز الذي كان معمولا به ايام الفرس ، واقتدى بهم ملوك الاسلام فامر المتوكل بتأخير الخراج حتى يتم نضوج الحاصل (٤) رفقاً بالرعية .

عشور التجارة :

العشر : هو مقدار الضريبة المفروضة على اموال اهل الذمة المعدة للتجارة والمنقولة من دار الحرب الى دار الاسلام وبالعكس ، ويزيد هذا المقدار وينقص بناء على قاعدة لمعاملة بالمثل (٥) (خذوا منهم مايأخذون منا) (٦) والاموال الخاضعة لضرائب التجارة وجميع عروض التجارة من حبوب وحيوانات ، وثياب وامتعة واطعمة ، وكذلك الذهب والفضة نقوداً كانت او معدناً وغيرهم (٧) . وقد حدد عمر بن الخطاب الضرائب المفروضة

---

(١) الكاساني جـ٢ ص ٦٣،٦٢ ، يحيى بن آدم : الخراج جـ١ ص ٩

(٢) دراهم النكاح : بقايا يراد بها بغايا كان يؤخذ منهن الخراج .

(٣) ابو عبيدة الاموال ص ٦٥ ، ابن القيم ص ٣٨ ، ٣٩

(٤) البيروني : الاثار الباقية عن القرون الخالية ص ٣١

(٥) اليوزبكي : تاريخ اهل الذمة في العراق ص ٦٩

(٦) السرخسي الحنفي : شرح السير الكبير جـ٤ ص ٢٨٣

(٧) ابو يوسف : الخراج ص ٢٣٣ ، ص ١٣٤

على التجارة بقوله : (خذوا من المسلم ربع العشر ومن الذمي نصف العشر ومن الحربي العشر) (١)

ويشترط في المال الخاضع لضريبة العشر ان يبلغ النصاب ، وان يكون معدا للتجارة واختلف في تحديد نصاب المال وهو يتراوح بين ١٠ — ٢٠ دينارا ، ولا تجب ضريبة العشر على الذمي والمسلم اذا انتقل بتجارته من بلد الى اخر بدار الاسلام (٢) وتستوفى ضريبة العشر من الذمي والمسلم والحربي مرة واحدة في السنة مهما تكررت مرات التجارة (٣) . فاذا ازداد المال اخذ من الزيادة وحدها لانها لم تعشر (٤) . ويعفى الذمي من ضريبة العشر ان كان عليه دين بقدر مامعه او ينقص عن النصاب فيمنع أخذ العشر منه ولا يقبل منه الا ببينة من المسلمين (٥). ويعفى ايضاً من ضريبة التجارة كل من دخل بميرة والناس اليها بحاجة ليكثروها على المسلمين (٦) ويعفى العبد من ضريبة التجارة على البضاعة ان كانت ملكا له (٧) .

اما العشور على تجارة الخمور والخنازير فاختلف الفقهاء في جبايتها فمنهم من فرضها على الخمور دون الخنازير ومنهم من فرضها على الاثنين معا (٨) . لاستوائهما في المالية اما الضريبة على تجارة العبيد فكانت تبلغ عشرة دراهم على كل فرد وعلى الخيل ثمانية دراهم (٩) .

(١) ابو عبيدة : الاموال ص ٥٣٣ ، ص ٥٣٤ ، ابو يوسف : الخراج ص ١٣٥ ، ابن القيم : احكام ص ١٦٦

(٢) ابو يوسف : الخراج ص ١٣٣

(٣) ابو عبيدة : الاموال ص ٥٣٣ ، ص ٥٣٨

(٤) ابن القيم : احكام ص ١٦١

(٥) المصدر السابق ص ١٦٥

(٦) المصدر نفسه ص ١٦٧

(٧) ابن ابي اصيبعة : عيون الانباء في طبقات الاطباء جـ٢ ص ٢٦٢

(٨) ابو يوسف : الخراج ص ١٣١

(٩) الشافعي : الام جـ٤ ص ١٢٥

الزكاة او الصدقة (١)

الزكاة والصدقة هي اول ضريبة اسلامية فرضت على الاغنياء والقادرين من المسلمين على الاموال المرصدة للنماء اما بنفسها او بالعمل فيها طهرة لاهله والزكاة والصدقة تأتي بمعنى واحد ، وتجبى مرة واحدة في السنة وقد كانت اول الامر اختيارية استنادا الى قوله تعالى : (والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) (٢) ثم اصبحت فيما بعد اجبارية بدليل قوله تعالى : (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم) (٣) لان اخراج شيء من مال المسلم والتصدق به على فقراء المسلمين يطهر المال ويبعد عن صاحبه الحسد والحقد ، ويخلق من صاحبه الرحمة ، ويذهب عنه البخل والاثرة .

توزع اموال الزكاة والصدقات على ثمانية اصناف من الناس ذكرهم القرآن فقال تعالى (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم) (٤) . اما مقادير الزكاة والصدقات فقد حددها الرسول لعدم وجود نص قرآني يحدد مقاديرها ، وقد فرضت الزكاة على اموال التجارة وعلى الذهب والفضة وعلى الزروع وعلى المواشي والمعادن (الركاز) .

كان جباة الخراج يشرفون على جباية الزكاة والصدقات والذين كانوا يسيئون استعمال صلاحياتهم في جبايتها فقد اشار ابو يوسف في كتابه الخراج بقوله (وقد بلغني ان عمال الخراج يبعثون رجالا من قبلهم في الصدقات فيظلمون ويعسفون ويأتون مايحل ولا يسع) (٥) فاقترح ابو يوسف على الخليفة الرشيد ضرورة تعيين موظفين امناء للاشراف على جباية الزكاة والصدقات ويشترط في المال الخاضع للزكاة شرطان : —

١. ان يبلغ النصاب : ويختلف بحسب اختلاف الاموال
٢. ان يبقى في حوزة صاحبه حولا كاملا

---

(١) الزكاة : مأخوذة من زكا الشيء يزكو اذا نما وازداد فيقال : زكا الزرع والمال يزكو ان كثر وزاد ، وقيل : الزكاة مأخوذة من التطهير فكأن الخراج من المال بطهره من تبعة الحق الذي جعله الله للمساكين (القرطبي تفسير اية الزكاة)

(٢) سورة المعراج اية ٢٤ — ٢٥

(٣) سورة التوبة اية ١٠٣

(٤) سورة التوبة اية ٦٠

(٥) ابو يوسف الخراج ص ٩٥

وقد وضع الفقهاء مقادير الزكاة على الاموال المختلفة فجعلوا ضريبة الزكاة على اموال التجارة ٢،٥ ٪ وعلى الذهب والفضة ٢٠ درهماً للفضة و٢٠ مثقالا للذهب ومقدارها ٢،٥ ٪ ايضاً . اما الزكاة على الزروع والثمار فاختلفت باختلاف طريقة السقي ، فوضعوا على الزروع التي تسقى سيحا اوبصورة طبيعية ١٠٪وعلى الزروع التي تسقى بألة ١/٢٠ ، وليس على الخضر ولا على الاعلاف ولا على العشب عشر (١) .

اما زكاة المواشي فعلى الابل والغنم والبقر خمس في الابل وثلاثون في البقر واربعون في الغنم ، واشترط فيها ان تكون سائحة في المراعي وغير مشتغلة في شيء اما الخيل والبغال والحمير فلا زكاة عليها الا اذا كانت من اموال التجارة فيزكي صاحبها عنها بقيمتها النقدية .
وقد فرض الفقهاء الزكاة على المعادن والركاز وهما مال وجد تحت الارض او في البحر كالمعادن والكنوز فقال الحسن البصري : ماكان من ركاز في ارض الحرب ففيه الخمس ، وماكان في ارض السلم ففيه الزكاة وهو ربع العشر .
الفيء والغنيمة : الفيء هو ما يحصل عليه المسلم دون قتال ويقسم خمسة اخماس كما جاء في القرآن (ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل (٢) والاربعة اخماس الباقية من الفيء تقسم بين الجند وفي شراء الاسلحة والمعدات الحربية) (٣) .
الغنيمة : — ما حصل عليها المسلمون عن طريق الحرب وتقسم الى خمسة اخماس وتوزع حسبما جاء في القرآن (واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) (٤) .

ويختلف المالان (الفيء والغنيمة) في حكمهما وهما مخالفان لاموال الصدقات من اربعة اوجه(٥)
احدهما : ان الصدقات مأخوذة من المسلمين تطهيرا لهم ، والفيء والغنيمة مأخوذان من الكفار .

والثاني : ان مصرف الصدقات منصوص عليه ليس للأئمة اجتهاد فيه ، وفي اموال الفيء والغنيمة مايقف مصرفه على اجتهاد الائمة .

(١) ابو يوسف : الخراج ص ٩٥
(٢) سورة الحشر اية ٧
(٣) الماوردي : الاحكام ص ١٢٧
(٤) سورة الانفال اية ٤١
(٥) الماوردي : الاحكام ص ١٢٦

والثالث : ان اموال الصدقات يجوز ان ينفرد اربابها بقسمتها في اهلها ولا يجوز لاهل الفيء والغنيمة ان ينفردوا بوضعه في مستحقه حتى يتولاه اهل الاجتهاد من الولاة .
والرابع : اختلاف المصرفين حسبما جاء في القرآن

الضرائب غير الشرعية (المستحدثة)

اشرنا الى اهم الضرائب الشرعية التي ورد ذكرها في القرآن ، واما الضرائب المستحدثة او (غير الشرعية) فقد اوجدها الخلفاء فيما بعد ، فقد ارجع الامويون بعض الضرائب الساسانية التي الغاها الخليفة عمر بن الخطاب (هدايا النوروز والمهرجان) وهي ضرائب اعتاد الناس تقديمها باسم هدايا للملوك الساسانيين في عيدي النوروز والمهرجان ، وكان ذلك منذ خلافة معاوية بن ابي سفيان اذ انه (طالب اهل السؤد ان يهدوا له في النوروز والمهرجان ففعلوا ذلك فبلغ عشرة الاف درهم (١) وقد ابطلها الخليفة الاموي عمر بن عبد العزيز ثم اعيدت من بعده ، وقد وردت اشارات الى وجودها في العصر العباسي ايضاً فقد ذكر الفخري (٢) . ان بعض الناس قد اهدى خالد بن برمك في يوم نيروز هدايا من فضة وذهب . وروى ايضاً (٣) ان احمد بن يوسف وزير المامون اهدى للخليفة يوم نيروز هدية قيمتها مليون درهم . ويذكر المسعودي (٤) الهدايا التي قدمت للخليفة العباسي المتوكل يوم النيروز .

ويفهم من هذه النصوص ان هدايا النوروز في العصر العباسي لم تكن تؤخذ من عامة الشعب وانما تقدم للخليفة ووزيره من قبل كبار رجال الدولة والحاشية . وهناك ضرائب اخرى فرضت في فترات متباينة في العصر الاموي والعباسي فقد روى بندلي (٥) جوزى: ان الامويين وضعوا ضرائب على الصناعات والحرف وان هذه الضرائب لم تكن محدودة بل كانت تعتمد على رغبة العمال ، ولذا فقد تكون اشد وطأة من الجزية والخراج . وقد فرض الخليفة العباسي المهدي ضريبة على الاسواق والحوانيت كما فرضت ضرائب (٦) على الطواحين

---

(١) ابو يوسف الخراج ص ٢٣ – ٢٤ .
(٢) ابن الطقطقي : الفخري في الاداب السلطانية ص ١٤٠ .
(٣) المصدر السابق ص ٢٠٦ .
(٤) المسعودي مروج الذهب ج٢ ص ٢٧٩ .
(٥) بندلي جوزى من تاريخ الحركات الفكرية في الاسلام ص ٤٢ .
(٦) ابن الجوزي مناقب بغداد ص ١٣ – ١٤ .

فذكر اليعقوبي (١) ان (اجرة الاسواق ببغداد جميعاً ومن رحى البطريق وما اتصل بها في كل سنة اثنا عشر مليون درهم) .

ومن الضرائب الاخرى (الغرامات) التي تأخذها الشرطة من الجناة فيقول الجهشيارى. (٢) (قلد المهدي عمارة بن حمزة الخراج بالبصرة فكتب اليه ان يضم الاحداث الى الخراج ففعل ذلك) .

وفرض المتوكل الضرائب على الاموال المدفونة والكنوز كما فرض الخمس على ما يستخرج من البحر مثل العنبر واللؤلؤ والاحجار الكريمة وما يؤخذ من اللصوص من الاموال والامتعة اذا لم يعرف اصحابها . وفرضت ضريبة المواريث وهي ماتؤخذ من مواريث من يموت ولا يخلف (٣) وارثا له .

ولما ازدادت حاجة الخليفة اخذ يصادر الوزراء والكتاب فكان الواثق اول خليفة صادر كتابه ووزراءه بغية الحصول على الاموال (٤) . وهناك ضرائب فرضت على الدور (تدعى ضريبة العرصة) ولعلها فرضت على الدور المنشأة على ارض حكومية وفرضت عامة احيانا (٥) . وفرضت ضرائب على مايباع في الاسواق من المواد الغذائية كالدقيق والخضر والفواكه وعلى مايباع من المواشي وكذلك فرضت على بيع الخمور . وفرضت ضرائب ايضاً على الارزاق والرواتب في اواخر القرن الرابع الهجري (٦) .

ويبدو ان تعدد هذه الضرائب وتنوعها كان بسبب قلة الموارد المالية للدولة واضطراب الوضع السياسي وسيطرة العناصر الاجنبية على الحكم من اتراك وبويهيين وانفاقهم اموال بيت المال على بذخهم وترفهم .

---

(١) اليعقوبي البلدان ص ٤٢ ، ص ٣٠ .
(٢) الجهشياري الوزراء والكتاب ص ١٤٩ .
(٣) متز الحضارة الاسلامية جـ١ ص ١٨٩ .
(٤) انظر الطبري حوادث سنة ٢٢٧هـ .
(٥) الدوري تاريخ العراق الاقتصادي ص ٢٠٢ — ٢٠٤ .
(٦) نفس المصدر السابق ص ٢٠٤ — ٢٠٦ .



الفصل السابع

النظم العسكرية

١ ـ الجيش

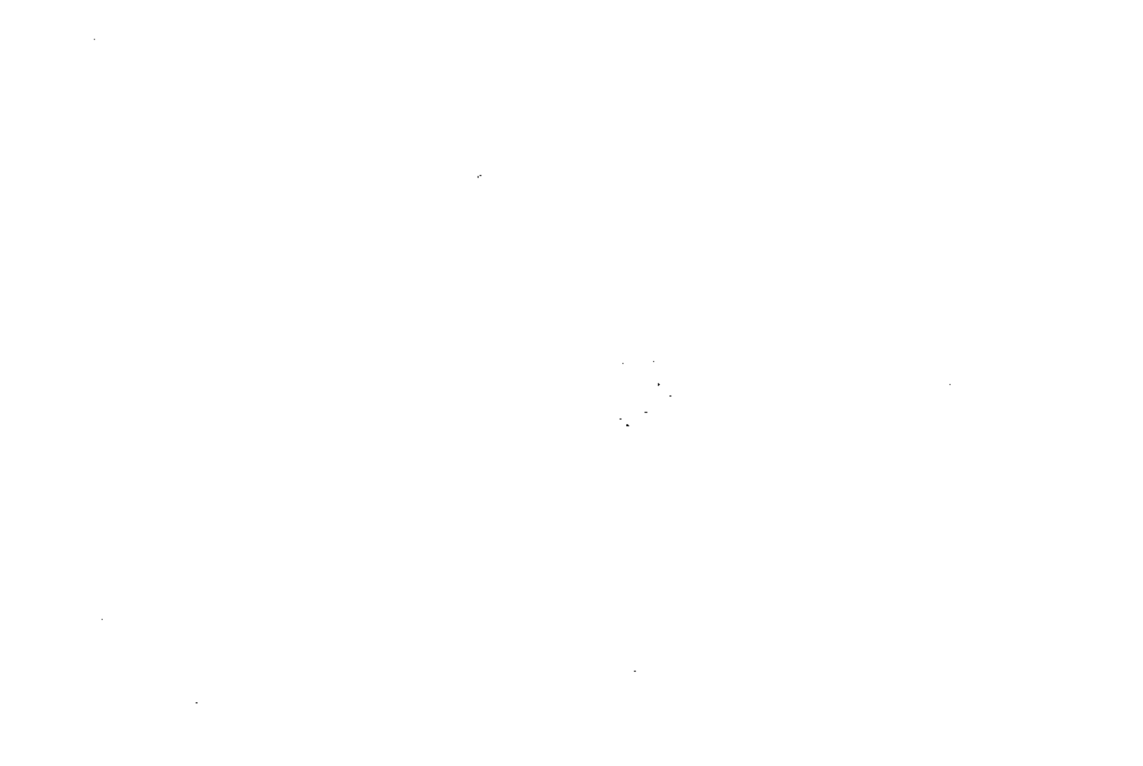
الجيش عند العرب قبل الاسلام
الجيش في عصر الرسول (التطوع باسم الجهاد)
الجيش في عصر الراشدين (نظام التجنيد الالزامي)
الجيش في العصر الأموي والعباسي

٢ ـ البحرية

نشأة البحرية الاسلامية
البحرية في العصر الأموي والعباسي
السفن الحربية (أنواعها واصنافها)

ـ الشرطة

نشأة نظام الشرطة
صلاحيات وواجبات الشرطة
رتب الشرطة



النظم العسكرية :

١ ـ الجيش

لم يكن لدى العرب في الجاهلية جيش نظامي كجيوش الفرس والروم بل ان مهمة القتال والدفاع عن القبيلة تقع على عاتق جميع افرادها ، واذا ما انتهى داعي القتال عادوا إلى اعمالهم .

ولما جاء الاسلام جعل للقتال غاية وقضى على العصبية القبلية ووحدهم ووجههم في سبيل نشر الاسلام . وقد اعتمد الرسول لنشر رسالته اسلوب الصبر وتحمل الاذى ، واتبع وسائل المناقشة والاقناع ، ولما اشتد اذى قريش للمسلمين وعدوانهم على المستضعفين اذن لهم بالقتال استنادا إلى مانزل على النبي (اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير ، الذين اخرجوا من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله ، ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً) (١) :

وقد عمل النبي على تعليم اتباعه فنون القتال وتدريبهم على استعمال السلاح ، وحث القرآن على ذلك بقوله تعالى (واعدوا لهم مااستطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ...) غير ان الرسول لم يكره المسلمين على الاشتراك في القتال فكان يقول للمسلمين قبل كل معركة (لايخرجن معنا الا راغب في الجهاد) (٢) .

وقد سار الخليفة الاول ابو بكر على نهج الرسول في عدم اكراه المسلمين على الاشتراك في القتال فكتب إلى قواده عند فتح العراق والشام (ان يأذنوا لمن شاء بالرجوع ولا يستفتحوا بمتكاره) (٣) .

ولما تولى عمر بن الخطاب الخلافة اتجه بثقل المسلمين إلى الجهاد والفتوح ، وتطلب منه الامر ان يضع نظاما للجيش ينسجم مع خطة الفتوحات الواسعة التي شرع بتطبيقها

---

(١) سورة الحج آية ٣٩ ــ ٤٠

(٢) ابن سعد : الطبقات ج ٢ ص ٢٧

(٣) الطبري : تأريخ ج٤ ص ٢٩

ففرض التجنيد الاجباري بعد ان وجد الناس بدأوا يتشاغلون بكسب المال عن القتال ، وامر عماله في الجزيرة العربية باحضار كل فارس وذى نجدة او رأى او فرس او سلاح والات وقذف فيه بالفتوح فان جاء طائعاً والاحشروه حشرا وقادوه مقاداً (١). قائلا لهم (لاتدعوا احدا الا وجهتموه الي والعجل العجل) (٢) وبهذا التخطيط السليم استطاع ان يكون الجيوش العظيمة التي استطاع بها ان يفتح العراق وفارس والشام ومصر . ولضمان سير هذه الجيوش وحرصاً على تجهيزها وتموينها انشأ ديوان الجند الذي سجل فيه اسماء المقاتلين ووجهتهم ومقدار اعطياتهم وارزاقهم ، واقتضى الامر ايضا انشاء ديوان بيت المال لتوفير الاموال اللازمة لنفقات الفتوح . واقام لهذه الجيوش المعسكرات والحصون فبنى المدن كالبصرة والكوفة والفسطاط لاتخاذها معسكرات لاقامة الحاميات العسكرية وعوائل المقاتلين فيها .

ولما ولي عثمان الخلافة اقتدى بسياسة عمر في فرض التجنيد الالزامي الا أنه عندما اذن لمعاوية بالغزو بحرا امره ان يخير الناس ولايكرههم على القتال (٣) بحرا ولما حدثت الفتنة في اواخر ايامه وانقسم المسلمون على انفسهم فانشغل في اخمادها ، خمدت جذوة الجهاد وتوقفت الفتوحات . وفي خلافة علي توسعت شقة الخلاف بين المسلمين واصبح القتال في سبيل الدفاع عن الرأي الذي يراه كل مسلم صالحا لاستقامة الامور ضعف وازع القتال في سبيل نشر الدين بالنسبة لما كان عليه الحال ايام عمر بن الخطاب ، فخفت الروح العسكرية ووهنت عزائم الناس في القتال لانهم منشغلون في الحروب الاهلية والاسلامية ولم يكن اغلبهم مقتنعاً بحل الحرب التي يخوض المسلمين غمارها ويريقون في ساحاتها دماء المسلمين (٤) . اضف إلى ذلك قيام الصراعات السياسية على الخلافة وظهور الخوارج كحزب سياسي ثالث في النزاع بين علي ومعاوية مما زاد في ضعف روح الجهاد في سبيل الله ، وانشغل الخليفة في مقاومة اعدائه ومنافسيه مما اقعده عن التفكير في مواصلة الفتوحات .

ولما استقر الامر للامويين وجدوا تقاعس المسلمين عن الجهاد والفتوح وانصرافهم عن القتال فارغموهم عليه بان ادخل عبد الملك بن مروان نظام التجنيد الاجباري اضافة إلى الجند المرتزقة (٥) والمتطوعة ، واستخدم الامويون — لغرض توفير الجيوش للفتح —

(١) المصدر السابق جـ٤ ص ٦٣
(٢) نفس المصدر جـ٤ ص ٨٢
(٣) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص ٤٨٩
(٤) المصدر السابق والصحيفة
(٥) حسن أبراهيم حسن : النظم الاسلامية ص ١٩٦

اسلوب التهجير فرحل الحجاج بن يوسف الثقفي في ولايته على العراق سبعين الف عائلة من الكوفة والبصرة واسكنهم خراسان لمواصلة الفتوحات .

اما في العصر العباسي : فقد استمد العباسيون قوتهم من الجيش الذي نما نموا عظيماً بمن دخل فيه من الموالي وخاصة الفرس ، الذين ساهموا في قيام الدولة العباسية . وكانت سياسة الخلفاء العباسيين تنحصر في حفظ التوازن بين عنصري الجيش العرب والفرس، الا أن هذا التوازن بدأ يختل نتيجة للصراع السياسي الذي اخذت تظهر بوادره خلال العصر العباسي الاول بين العرب والفرس،وقد أوحى هذا الاختلال الذي حدث بين عنصري الجيش والظروف السياسية التي عاشتها الدولة العباسية إلى الخليفة العباسي المعتصم بالتفكير بالاعتماد على عنصر ثالث في الجيش فاستخدم الاتراك ولم يعد العباسيون يطمئنون إلى العرب ،واساؤا الظن بهم على اعتبار انهم انصار الامويين(١) . ولا إلى الفرس لطموحهم ولمحاولتهم استعادة مجدهم المندثر . وتعتبر هذه السياسة خطيرة بالنسبة للعرب وخروجا على سياسة المنصور التقليدية في حفظ التوازن في الجيش بين الفرق العربية والاعجمية (٢) . وكثر عدد الجند الاتراك في الجيش،وقويت شكيمتهم حتى بلغ عددهم سبعين الفا ويشير الى ذلك علي بن الجهم بقوله (٣) .

امامي من له سبعون الفا | من الاتراك مسرعة السهام

وادخل العباسيون نظام المرتزقة ، وهم الجند الذين يقبضون رواتب معينة ثابتة ، ويدربون باستمرار ليكونوا متأهبين للحرب دوماً ، اضافة إلى المتطوعة الذين كانوا ينضمون في صفوف الجيش رغبة في الجهاد او طمعاً في الغنيمة .

دوافع القتال ونظمه :ـ

لقد شرع الاسلام القتال للمسلمين باسم الجهاد في سبيل الله ونشر الاسلام ووضع له حدوده واسسه يخير فيها غير المسلم بين الاسلام او الجزية او القتال فقال تعالى (قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولايحرمون ماحرم الله ورسوله ولايدينون بدين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) (٤) يضاف إلى ذلك ان

---

(١) محمد جمال الدين سرور : الحضارة الاسلامية ص ١٩

(٢) اليوزبكي : الوزارة نشأتها وتطورها في الدولة العباسية ص ١٢٠ ط (٢) ١٩٧٦

(٣) الاربلي : خلاصة الذهب المسبوك ص ١٦٠ ،ياقوت معجم البلدان (مادة سر من رأى)

(٤) سورة التوبة آية ٢٩

فكرة الاخرة التي اكد عليها القرآن كانت تدفع المسلمين إلى الاستماتة بارواحهم في القتال والصمود في المعارك فقد جاء في القرآن (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتاً بل احياء عند ربهم يرزقون ...) (١) اذن كان للدافع الديني الاثر الاكبر في حث العرب على الانخراط في الجيوش الاسلامية والاسهام بالفتوحات .

وكان الدافع الاقتصادي عاملا مشجعاً في اقبال المسلمين على تلبية نداء الجهاد فقد عادت الفتوحات عليهم بالغنائم الكثيرة ونورد مثلا للدلالة على عظم الاموال الواردة من الفتوحات قال عمر للمسلمين مخاطباً : قد جاء مال كثير فان شئتم ان نكيل لكم كلنا ، وان شئتم ان نعد لكم عددنا ، وان شئتم ان نزن لكم وزنا ...) (٢) .

ومن العوامل التي حققت الانتصار للمسلمين في حروبهم مع الدولتين الفارسية والبيزنطة نظم القتال واساليبه فقد تعود العرب في جزيرتهم على شظف العيش وتحمل المشاق واحتمال قسوة المناخ فمكنتهم من الحرب في مختلف البلاد، كما ان الحروب الكثيرة والغزوات بين القبائل العربية كانت لهم بمثابة التدريب العسكري وكذلك طريقتهم في القتال اعانتهم على النصر لانهم كانوا يقاتلون بطريقة الكر والفر (الهجوم المفاجيء والانسحاب المفاجيء) وكذلك سرعة الحركة والتنقل فكان الفرسان يردفون الراجلة في تقدمهم للمعارك وهم بهذا اقدر على التقدم والهجوم من الجيوش الفارسية والبيزنطية ، مما اوجد نوعاً من المباغتة لهذه الجيوش التي لم تكن قد تدربت على هذا النوع من القتال والتعبئة .

وادخل الرسول نظام القتال في صفوف متراصة يسند بعضها بعضا .

وفي عصر الراشدين دخلت تغييرات على نظم الجيش بتقسيمه إلى خمسة اقسام وهي : القلب في الوسط وهو موضع القائد وحاشيته للاشراف على سير القتال ثم الجناحان (الميمنة والميسرة) ويقود كل منها احد القواد المساعدين وتتكون عادة من الخيالة والفرسان . ثم المقدمة في الامام وهم المشاة . والمؤخرة او الساقة في الخلف للحماية وللعناية بالجرحى وفيها المؤن والتجهيزات العسكرية وعوائل المقاتلين .

وقد حوفظ على الوحدات القبلية ضمن هذا التقسيم فكان لكل قبيلة قائد هو شيخها بالاضافة إلى القواد الذين يعينهم الخليفة لقيادة اقسام الجيش الرئيسية ومن القيم الاخلاقية العسكرية عند المسلمين ألا يقاتلوا الاعزل والمحايد (غير المقاتل) وان يقبلوا السلم والصلح

---

(١) سورة آل عمران آية ١٦٩

(٢) أبو يوسف : الخراج ص ٤٥

مستوحين هذه المبادىء من القيم العربية والمبادىء الاسلامية في قوله تعالى (وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله) (١) . وقد اكد الخلفاء الراشدون في وصاياهم لقوادهم بحسن معاملة اهل البلاد المفتوحة وعدم قتل النساء والاطفال والشيوخ والرهبان وتدمير الحرث فجاء في وصية ابي بكر لقواده (اوصيكم بعشر فاحفظوها عني الا تخونوا ولاتغلوا ولاتغدروا ولاتمثلوا (اى لاتقتلوا) طفلا صغيرا ولا شيخا كبيرا ولاامرأة ولاتعقروا نخلا ولا تحرقوا ولاتقطعوا شجرة مثمرة ولاتذبحوا شاة ولابقرة ولابعيراً إلا لاكلة، وسوف تمرون باقوام قد فرغوا انفسهم في الصوامع فدعوهم ومافرغوا انفسهم له ... (٢) .

ومن المبادى السامية التي مارسها المسلمون في الحروب انهم احترموا العهود والمواثيق مستندين بذلك إلى ماجاء به القرآن (واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولاتنقضوا الايمان بعد توكيدها) (٣) .

وحدات الجيش وأصنافه :

لم يكن نظام وحدات الجيش ثابتا طوال العصور الاسلامية ففي عهد الرسول(ص) استخدم نظام العرفاء في الجيش وجعل على كل عشرة جنود عريفاً (٤) وعلى كل عشرة عرفاء نقيباً . ولما جاء ابو بكر اتبع نظام الرسول(ص) فقد كتب إلى سعد بن ابي وقاص قبل معركة القادسية يقول : (اذا جاءك كتابي هذا فعشر الناس وعرف عليهم وأمر عليهم اخيارهم وعبئهم، ومر رؤساء القوم فليشهدوا .. واجعل على الرايات رجالا من اهل السابقة (٥) .

وقد اجرى عمر بن الخطاب تعديلات على النظام العسكري (نظام العرافات) فبعد ان كان العريف ينوب عن عشرة من الجنود اصبح العريف ينوب عن قبيلة وجعل رتبة خليفة على خمسين جنديا وقائداً على مئة، وامير الكردوس على الف وامير الجيش على عشرة الاف (٦)

وفي العصر العباسي صار العريف لكل عشرة جنود والنقيب لكل عشرة عرفاء والقائد لكل عشرة نقباء ، والامير لكل عشرة قواد ، والخليفة اميراً للجيوش .

---

(١) سورة الآنفال : آية ٦١

(٢) الطبري : ج٣ ص ٢١٣ ، ابن سعد : الطبقات ج٢ ص ١٢٧ ، دائرة المعارف البريطانية ج١١ ص ١٨٤

(٣) سورة النحل آية ٩

(٤) الطبري : تأريخ ج٤ ص ١٨٧

(٥) المصدر السابق ج٤ ص ١٨٨

(٦) ابن خلدون : تأريخ ج٣ ص ٢٩٩ ، ابن الأثير : الكامل ج٢ ص ٢٠٠

اما اصناف الجيش فيتكون الجيش من المشاة واسلحتهم الاقواس والسهام وهم يحملون السيوف معلقة على الاكتاف اليمنى ، ويستعملون الحراب ويلبسون الدروع . وكذلك الخيالة : واساحتهم السيوف والرماح والفؤوس. وفي العصر العباسي اوجدوا فرقاً من النشابين وهم الرماة ومنهم النفاطون لرمي المواد المحرقة . كما استخدموا المهندسين الذين كانوا يتولون عمليات الحصار وبناء الجسور وحفر الخنادق .

أسلحة الجيش :

استخدم المسلمون في حروبهم الاولى الاسلحة المعروفة انذاك واشهرها السيوف وقد برع العرب في صنعها واستعمالها — واستعملوا انواع الرماح والقوس والنشاب، كما استعملوا الدروع باشكالها المختلفة لتغطية البدن وقد ورد ذكرها في القرآن باسم (السابغات) كما استخدموا الترس ليقيهم ضربات العدو يصنع من الخشب ويغلف بالجلد . واستعملوا المنجنيق ، استخدمه الرسول في حصار يهود خيبر ورمى اهل الطائف به بالحجارة على اسوارها(١) وقد ادخلت عليه تحسينات كثيرة طيلة العصور الاسلامية بحيث اصبح في العصر العباسي من اهم الاسلحة الثقيلة والمدمرة ، وقذفوا به قذائف النفط المحترق واستخدموا به النار الاغريقية (٢) .

واستعمل المسلمون في القرن الاول للهجرة من الاسلحة (الصنبر) والذي اطلق عليه (الدبابة) وهي على هيئة برج مربع له سقف من الخشب مغلف بالجلد تتسع لعشرة جنود وتقف بجوار الاسوار بداخلها سلالم لصعود الرجال إلى شرفات الحصون (٣) واستعملوا العرادة (رأس الكبش) وهي كالدبابة على شكل برج خشبي يلتصق بالسور لاحداث الثغرات فيه واستعملها خالد بن الوليد في فتح اسوار دمشق (٤) .

واستعمل العرب المسلمون في حروبهم وفتوحاتهم الخيول والجمال وهي المعول عليها في القتال والحركة السريعة ، واعتنوا كثيرا باصولها وانسابها ، وكان الفرسان هم طلائع الجيوش الاسلامية ، وقد اسهم الفارس بثلاثة اسهم فجعلوا له سهماً وسهمين لفرسه ، كما استعملوا الجمال في نقل العدد الحربية والذخائر والمـــؤن .

---

(١) الطبري : تأريخ جـ٣ ص ١٣٣

(٢) عبد الرزاق : الفن الحربي في صدر الاسلام ص ١٦٧

(٣) جرجي زيدان : تأريخ التمدن الاسلامي جـ١ ص ١٧٩ .

(٤) ابن الأثير : الكامل جـ٢ ص ١٨٠

العسكرية لقدرتها على السير لمسافات طويلة ولتحملها العطش والمشاق .
واستخدم خلفاء بني العباس نظام الجاسوسية من الرجال والنساء الذين كانوا يرحلون الى بلاد الاعداء متنكرين في ازياء التجار والاطباء وغيرها لجمع الاخبار ونقلها الى الدولة .

٢ — البحرية : —

نشأة البحرية الاسلامية :

لم يعتد العرب القتال في البحر لعدم تطلعهم الى الخروج خارج حدود جزيرتهم في طريق البحر ، وظلت حروبهم مقصورة على البر داخل الجزيرة العربية وعلى اطرافها الشمالية . وواصل العرب عدم اهتمامهم بالبحر طيلة حياة الرسول وخلافة ابي بكر الذي ابتدأت الفتوحات في عهده ووصلت اوج عظمتها في خلافة عمر بن الخطاب وكانت كلها فتوحات اقاليم تتصل بجزيرة العرب برا ، وكان عمر يكره على المسلمين ركوب البحر بعد توسع الفتوحات ووصول حدود الدولة الاسلامية الى سواحل البحر المتوسط كما كان ينهي قواده عن القتال فيه ، ولما بلغه ان العلاء بن الحضرمي وعرفجه بن هرثمة ركبا البحر (الخليج العربي) عنفهما وعاقبهما (١) . ولما الح معاوية بن ابي سفيان على الخليفة عمر محاولا اقناعه بانشاء الاسطول لغزو الروم بحرا لقربها من بلاد الشام كتب عمر الى واليه على مصر عمرو بن العاص ان يصف له البحر فكتب قائلا : (ليس الا السماء والماء ان ركد احزن القلوب وان ثار ازاغ العقول .. ان مال غرق وان نجا برق) فرفض عمر طلب معاوية وكتب اليه (لا والذي بعث محمداً بالحق لا أحمل فيه سلماً ابداً) (٢) ويعلل ابن خلدون (٣) سبب امتناع العرب عن ركوب البحر قائلا : (والسبب في ذلك ان العرب لبداوتهم لم يكونوا اول الامر مهرة في ثقافته وركوبه ، والروم والفرنجة لممارستهم احواله ومرباهم في التقلب على اعواده مرنوا عليه فاحكموا الدراية بثقافته ، فلما استقر الملك للعرب وشمخ سلطانهم ، وصارت امم البحر خولا لهم وتحت ايديهم ، وتقرب كل ذي صنعة اليهم بمبلغ صناعته واستخدموا من النوتية في حاجاتهم البحرية امماً ، وتكررت ممارستهم للبحر وثقافته ، استحدثوا بصراء بها (اي بالبحرية) فتاقت نفوسهم الى الجهاد

(١) الطبري : ج٤ ص ٢١٢ ، ابن خلدون المقدمة ص ٢١١
(٢) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص ١٧٧
(٣) ابن خلدون : المقدمة ص ٢٢٠ — ٢٢٢

فيه وانشأوا السفن فيه والشواني وهي (احدى انواع السفن الحربية) وشحنوا الاساطيل بالرجال وامطوها للعساكر المقاتلة لمن وراء البحر من امم الكفر ، واختصوا بذلك من ممالكهم وثغورهم ما كان اقرب الى هذا البحر وعلى حافته ، مثل الشام وافريقيا والمغرب والاندلس ولما جاء عثمان اقتنع بان الوقت قد حان لإنشاء الاسطول ، واشترط الا يغزو فيه احد مكرهاً . فالى عثمان بن عفان والى واليه على مصر عبدالله بن سعد بن ابي سرح يعود الفضل في انشاء الاسطول العربي ، وكان المركز الرئيسي له الفسطاط حيث اقيمت دار لصناعة السفن في جزيرة الروضة على النيل ثم انشأ مركزاً اخر في بلاد الشام واسطولا ثالثاً في القلزم (السويس) ويظهر ان الاسطول الثالث لم تكن الغاية منه الحرب بل كان اسطولا لنقل المواد الغذائية الى الحجاز اذ لم نسمع بانه قام باي دور في الحروب البحرية .

ومن العوامل الاخرى التي شجعت على بناء الاسطول العربي وجود الاخشاب في غابات لبنان ومصر ووجود ملاحين من الروم والاقباط. وتكون الحملات البحرية عادة في الربيع والصيف اما الشتاء فتجرى فيه الاستعدادات للحملات البحرية .

لقد اخذ الاسطول العربي بالتفوق بحرياً على الاسطول البيزنطي ابتداء من سنة ٢٨ ه ، وقد اخذ المبادرة من الروم ، واستطاع ان يقوم بعدة هجمات على جزر البحر المتوسط ، واهم هذه الهجمات هي الحملة التي قام بها ضد قبرص سنة ٢٨ ه(١)

لذلك كان اول ما قام به معاوية بعد أن شعر بقوة الاسطول الاسلامي هو احتلال هذه الجزيرة ، ثم ارسل معاوية حملات عسكرية اخرى لاحتلال جزيرة أرواد – وهي جزيرة صغيرة قريبة من الساحل السوري – فاستولى عليها سنة ٢٩ ه . وتوالت هجمات العرب البحرية على جزر البحر المتوسط فاحتلوا رودس سنه ٣٣ ه كما هاجموا جزيرة كريت واخذ الاسطول العربي يتجول في الارخبيل اليوناني .

لقد ادرك الروم خطر القوة البحرية العربية فجمعوا اسطولا قوياً بلغ عدد سفنه خمسمائة سفينة وتقدموا به مصممين على تحطيم الاسطول العربي واسترجاع السيادة لهم في البحر المتوسط . اما العرب فارسلوا سنة ٣٤ ه اسطولا قوياً من سوريا واخر من مصر بقيادة عبدالله بن سعد بن ابي سرح واجتمع الاسطولان ولقيا الاسطول البيزنطي في شمال رودس واشتبكا معه بمعركة دامية قتل فيها من الروم على ما يقال ٢٠ الفا ودمر معظم الاسطول

(١) حسن ابراهيم حسن : النظم ص ٢١٩

البيزنطي ، . واحتفظ العرب بالسيادة في البحر المتوسط وبلغ عدد سفن الاسطول العربي في عهد معاوية ما يقارب ١٧٠٠ سفينة (١) حربية واستمر الاسطول العربي في القوة والازدهار . وبلغ الذروة في عهد الوليد بن عبد الملك الذي ارسل حملة بحرية لاحتلال القسطنطينية واودع قيادتها الى اخيه مسلمة بن عبدالملك غير ان الوليد توفي فقادها سليمان بن عبدالملك وكانت مؤلفة من ٢٠٠ الف جندي و ٥ الاف سفينة ، وحاصروها مدة اكثر من ستة اشهر لم يستطع العرب ان يحدثوا ثغرة في اسوارها ثم قاسى الجيش الضخم نقص الاغذية وانتشار الوباء مما اضطر مسلمة بن عبدالملك ان ينسحب ومنذ ذلك الوقت اصبح الاسطول العربي اسطولا دفاعياً . وبقيت البحرية العربية محتفظة بقوتها طيلة العصر الاموي والعصر العباسي الاول حتى بدأ الضعف يدب في جسم الدولـــة العباسية في الشرق والغرب فاخذت القوة البحرية في الضعف (٢)

انواع السفن : كانت السفن الحربية مختلفة الانواع فمنها الصغير للحركات السريعة والمناورات والاستطلاع ، ومنها سفن كبيرة وتسمى القلاع وتستخدم لنقل الجنود والذخائر والمؤن والاعتدة ، وسفن متوسطة الحجم تستخدم في رمي قذائف النفط المشتعلة على سفن الاعداء وتسمى (الحراقات) .

٣ — الشرطة :

اصل الكلمة لغة : جاء في لسان العرب (٣) : ان الشرطة جاءت من كلمة شرطي او شُرطي والجمع شُرط ، سموا بذلك لانهم اعدوا لذلك واعلموا انفسهم بعلامات خاصة ، والشرطة حسبما جاء في دائرة المعارف الاسلامية (٤) : الرجال المختارون الذين يبدأون القتال او (الحرس الخاص) ثم استخدم اللفظ بمعنى رجل الامن وواجباته في هذه الحالة تتفق وواجبات الشرطة في عصرنا الحاضر .

وقيل : جاءت من الشرط (بالفتح) وهو رذال الحال لانهم يتحدثون في ارذال الناس وشقاتهم ممن لامال لهم من اللصوص ونحوهم .

نشأة الشرطة : —

لم ينشأ نظام الشرطة بصلاحياته واختصاصاته مرة واحدة بالصورة التي وجدنا في العصور

(١) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص ٥١٣

(٢) المقريزي : الخطط جـ٢ ص ١٩٠ — ١٩١ .

(٣) ابن منظور : لسان العرب جـ٩ ص ٢٠٢ — ٢٠٣

(٤) دائرة المعارف الاسلامية : مادة شرطة المجلد الثالث عشر ص ١٩٢

المتأخرة . ويعود نشأتها الى عهد الراشدين فكان نظام العسس نواة هذا النظام فقد ذكر بعض المؤرخين (١) : ان تأسيسه يرجع الى ايام ابي بكر فقد عين عبدالله بن مسعود اميراً على العسس، ويرى اخرون انه نشأ منذ أيام عمر بن الخطاب فكان هو يتولى العسس ويصطحب معه مولاه وربما استصحب معه عبدالرحمن بن عوف يطارد شاربي الخمر ولاعبي الميسر (٢) وقد وجد هذا النظام ايضاً في الامصار الاسلامية يذكر الطبري: انه وكل الى اربعمائة منهم حراسة بيت المال والسجن في البصرة منذ زمن ابي موسى الاشعري وان علياً بن ابي طالب ولى شرطة الكوفة قيس بن سعد الانصاري .

والمرجح انه ظهر في اواخر خلافة علي واوائل الدولة الاموية ، ويعلل بعض من المؤرخين عوامل ظهورها بازدياد عدد سكان الكوفة بهجرة اخلاط الناس من عرب وغير عرب ، وتعقد المجتمع وزيادة مشاكل الناس فاحتاج الخليفة الى من يعاونه في ضبط الامور ، ولكن ظهور صاحب الشرطة في اوائل العصر الاموي كان اكثر وضوحاً لتعقيب المجرمين والقضاء على الحركات المعارضة لحكم الدولة الاموية (٣) . ويذكر الطبري (٤) : ان زياد بن ابيه في ولايته على البصرة جعل الشرط اربعة الاف عليهم عبدالله بن حصن حتى مات وولى الجعد بن قيس التميمي امر الفساق .

صلاحيات وواجبات الشرطة :

لم تكن سلطة الشرطة عامة التنفيذ في طبقات الناس ، وانما كان حكمهم على الدهماء، واهل الريب ، والضرب على ايدي الرعاع والفجرة (٥) ويرى بعض المؤرخين (٦) : انها من توابع القضاء لان المراد بها تنفيذ احكام القضاة او فرض العقوبات الزاجرة ، واقامة التقرير والتأديب ، وهي تساعد القاضي في تنفيذ الحكم ، ويتولى صاحب الشرطة ايضاً اقامة الحدود على الزنا وشرب الخمور وغيرها من الامور الشرعية التي يجاون مقام القاضي عنها ويساهم الشرطة ايضاً في معاونة عمال الحسبة في أخذ الناس في امور الدين ونهيهم عن المنكرات وتأديبهم ، وتنفيذ اوامر السلطان ، ومساعدة عمال الخراج ، كما انيطت بصاحب الشرطة ادارة السجون .

---

(١) أنور رفاعي : الاسلام في حضارته ونظمه الادارية والسياسية ص ١٤٨
(٢) أحمد شلبي : السياسة والاقتصاد في التفكير الاسلامي ص ١٧٣
(٣) ثابت الراوي : العراق في العصر الأموي ص ٥٣
(٤) الطبري : تأريخ ج٧ ص ٧٦ .
(٥) ابن خلدون : المقدمة ج٢ ص ٧٩٥ .
(٦) جرجي زيدان : تأريخ التمدن الاسلامي ج١ ص ٢٥٢

وكان يتولى ديوان الشرطة موظف كبير يدعى بـ (صاحب الشرطة) ويقوم بتدبير الحرس السلطاني ، وقد اسند اليه في العصور المتأخرة منصب الوزارة (١) .

رتب الشرطة

١. صاحب الشرطة : تتفق المصادر التاريخية على ان صاحب الشرطة هو القائد لهذه القوات وهو الذي يساعد السلطة في تطبيق الامن وتنفيذ اجراءات القاضي وحماية الاخلاق، ويختار صاحب الشرطة من كبار رجال الدولة ومن افرادها البارزين ، وينبغي ان يكون حليماً مهيبا دائم الصوت طويل الفكر بعيد الغور ... وان يكون غليظا على اهل الريب في تصاريف الحيل شديد الفطنة ... وان يكون طاهر السيرة غير عجول ويكون قليل التبسم (٢)

وكان يختار من ذوي القوة والعصبية لانه يختار افراد شرطته من اعوانه وبني عمومته ليساعدوه على مطاردة الجناة والمفسدين، وتحقيق الامن، وحفظ النظام بالتعاون بين اولئك النفر وبين رئيسهم (٣) .

٢. النقيب : يلي مرتبة صاحب الشرطة النقيب ، وهي في اللغة شاهد القوم وضمينهم وسيدهم ، وسمي بذلك لانه ينقب عن امور الناس، وكان النقيب في الدولة العباسية على مائة رجل من الشرطة (٤) .

٣. العريف : ويأتي بالمرتبة الثانية بعد النقيب ، وهو في اللغة العالم بالشيء او القيم بامر القوم .

اسلحة الشرطة :

لم يرد في كتب التاريخ الاسلحة التي كان يستخدمها الشرطة خلال العصور التأريخية المختلفة سوى اشارة الى انهم كانوا يحملون آلة من السلاح يطلق عليها اسم (الطبرزين) وهي عبارة عن سكينة طويلة يحملونها معلقة ويقومون بالطواف طوال الليل إلى صلاة الفجر (٥) .

ولم تشر المصادر إلى مقادير مرتبات الشرطة ويبدو من منزلة صاحب الشرطة انه كان يتقاضى رواتب عالية .

---

(١) فيليب حتي : تأريخ العرب مطول ص ٣٩٨

(٢) أنور رفاعي : الاسلام في حضارته ص ١٥٤

(٣) الجومرد : هارون الرشيد ج٢ ص ٣٤٨

(٤) جرجي زيدان : تأريخ التمدن الاسلامي ج١ ص ١٧٤

(٥) أنور رفاعي : الاسلام ص ١٥٣

الفصل الخامس

النظام القضائي

١ – القضاء

القضاء في العصر الجاهلي
القضاء في عصر الرسول والراشدين
القضاء في العصر الأموي والعباسي
صفات القاضي
سلطة القاضي
امتيازات القضاة

٢ – الحسبة

نشأة الحسبة
واجبات المحتسب واختصاصاته



النظام القضائي

١ ـ القضاء : ـ

معنى القضاء : (١)

القضاء لغوياً (الانقطاع) وجاءت كلمة القضاء من (قضى) بمعنى مات وانقطع (فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر) او اراد امرا (واذا قضى امرا) وبمعنى اكتفى (فلما قضى زيد منها وطرا) وتأتي بمعنى الحكم (... فاقض ماانت قاض) والمعنى الاخير في الاية هو المقصود في القضاء .

واما معناه اصطلاحا : فيقول ابن خلدون (القضاء منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسما للتداعي وقطعا للنزاع ، ويقول الجرجاني في (التعريفات) (القضاء في الخصومة اظهار ماهو ثابت) .

لم يكن النظام القضائي الذي وجدناه في عصر صدر الاسلام معروفا لدى العرب في الجاهلية اذ كان النظام السياسي والاجتماعي عند العرب في الجاهلية قائماً على اساس القبيلة ، ولم يساعد هذا النظام على ايجاد سلطة تشريعية فيها بل سادت القبيلة العادات والتقاليد وكان للعرف اكبر الاثر في ذلك .

كان لكل قبيلة حاكم يحكم بين من تنازع من افرادها بحسب تقاليدهم وتجاربهم وكانت بعض القبائل تحتكم إلى شيخها او كانوا يحتكمون احياناً إلى الكهان والعرافين ، فكانوا كلما عرفوا رجلا بسداد الرأى وصحة الحكم ووفرة العلم احتكموا له ، وكان المتخاصمون غير ملتزمين بتنفيذ احكامهم . (٢)

القضاء في العصر الجاهلي : ـ

كانت حكومة قريش تقوم بشبه مايقوم به القضاء فقدكان يحتكم اليها القريشيون وغيرهم من قبائل العرب فيما كان يقع بينهم من الخصومات ، وممن تولى القضاء فيها في الجاهلية

---

(١) انظر خير الله طلفاح : القضاء عند العرب ص٩

(٢) احمد امين : فجر الا سلا م ص٢٧٧

هاشم بن عبد مناف ، وابو لهب ،وقس بن ساعدة الايادي وامية بن ابي الصلت ،وزهير بن ابي سلمى .

القضاء في عصر الرسول : —

فلما جاء الاسلام تولى الرسول في المدينة الفصل في الخصومات بدليل قوله تعالى (فاحكم بينهم بما أنزل الله) وفرض نفسه حاكماً أعلى وقاضياً بموجب ماجاء في احدى بنود الصحيفة الذي عقده الرسول بين المسلمين وبين أهل المدينة من اليهود والمشركين جاء فيه (وانه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فان مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله) (١)

وكان النبي ينيب عنه أحياناً أحد أصحابه للنظر في الخصومات ،كما كان يرسل بعضهم لحسم الخصومات ،فلما قلد عليا على قضاء اليمن قال له (إذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الاخر كما سمعت من الأول ،فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء) (٢) كما علم اصحابه اساليب التظلم والشكوى بقوله : (البينة على من ادعى واليمين على من انكر)(٣)

وكان حكم الرسول مقترناً بالتنفيذ الذي لاحاجة معه إلى استئناف كما جاء في قوله تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما) (٤).

وقد نبغ في عصر الرسول ستة قضاة من كبار الصحابة هم علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب وعبدالله بن مسعود وزيد بن ثابت وعبدالله بن عباس وعبد الله بن عمر.

القضاء في عصر الراشدين : —

وفي خلافة أبي بكر أسند امور القضاء إلى عمر بن الخطاب ولكنه لم يلقبه بـ(القاضي) .

ولما تولى عمر الخلافة وتوسعت الدولة الاسلامية في عهده ، واختلط العرب بسكان البلاد المفتوحة ازدادت القضايا في هذه الأمصار وتعذر على الخليفة النظر فيها ، وكذلك الولاة ففصل عمر بين القضاء والولايه وشرع في تعيين القضاة في البلاد المفتوحة ، فولى أبا الدرداء قضاء المدينة وشريحا الكندي قضاء الكوفة وعثمان بن أبي العاص قضاء مصر ، وأبا موسى الأشعري قضاء البصرة (٥).

---

(١) ابن هشام : السيرة جـ١ ص٣٤١

(٢) صبحي الصالح : النظم ص٣١٩

(٣) المصدر السابق ص٣٢٠

(٤) سورة النساء اية ٧٥

(٥) الطبري : تاريخ جـ٤ ص٢٦٣

ويعتبر الكتاب الذي بعثه عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري مصدراً من مصادر الأحكام يرجع اليه القضاة، ويستقي منه الفقهاء أحكامهم، ويعد دستوراً في سياسة القضاء هذا نصه : (بسم الله الرحمن الرحيم : أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة. فافهم إذا ادلى اليك فإنه لاينفع تكلم بحق لانفاذ له وآس بين الناس في وجهك ومجلسك وعدلك حتى لايطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف في عدلك ، البينة على من ادعى واليمين على من أنكر ، والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً ، ولا يمنعك قضاء قضيته أمس فراجعت فيه اليوم عقلك وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق ، فإن الحق قديم ، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل ، الفهم الفهم فيما تلجلج في صدرك مما ليس في كتاب ولا سنة ثم أعرف الأمثال والاشباه وقس الامور بنظائرها ، واجعل لمن ادعى حقاً أو بينة أمراً ينتهي اليه ، فإن أحضر بينة أخذت له بحقه والا استحالت القضية عليه فإن ذلك أنفى للشك واجلى للعماء. واياك والقلق والضجر والتأفف بالخصوم ، فإن استقرار الحق في مواطن الحكم يعظم الله به الاجر ويحسن به الذكر) (١).

ويتبين مبلغ اهتمام الخلفاء الراشدين بالقضاة مما جاء في كتاب علي بن أبي طالب الى مالك الاشتر عندما ولاه مصر وجاء فيه (واختر بين افضل رعيتك في نفسك ممن لاتضيق به الامور ولا تمحكه الخصوم ، ولايتمادى في الزلة... واصرمهم عند اتضاح الحكم ، ثم أكثر تعاهد قضائه وافسح له من البذل مايزيل علته (٢).

القضاء في العصر الأموي والعباسي :-

وفي العصر الأموي لم يتدخل خلفاء بني أمية في أحكامه كما لم يتأثر القضاة بالسياسة ، فكان القاضي يحكم بما يملي عليه علمه بكتاب الله وسنة رسوله وأحكام الخلفاء الراشدين. وما يوحيه اليه اجتهاده .

وفي العصر العباسي المتأخر حدث تطور في نظام القضاء بظهور المذاهب الاسلامية فأصبح القاضي ملزماً بأن يصدر أحكامه وفق أحد هذه المذاهب. فكان القضاة في العراق يحكمون وفق مذهب أبي حنيفة وفي الشام والمغرب وفق مذهب مالك وفي مصر وفق مذهب الشافعي . وهناك مذاهب أخرى كمذهب الزيدية في اليمن ومذهب الامامية في العراق وفارس ، وهم يقولون : بضرورة توافر الاجتهاد في الأئمة .

(١) الماوردي : الاحكام ص٧١ ، ابن القيم اعلام الموقعين ، ابن خلدون المقدمة .
(٢) ابن ابي الحديد : نهج البلاغة

وقد ظلت مذاهب السنة الأربعة مصدر التشريع ،ولم يتقلد القضاء إلا السنيون فكان إذا تقدم متخاصمان على غير المذهب الشائع في بلد من البلاد أناب عنه قاضياً يحكم بمذهب المتخاصمين (١).

لقد تطرق الفساد الى القضاء لتأثره بالسياسة ، واصبح الخلفاء العباسيون يتدخلون في حمل القضاة في كثير من الاحيان على السير وفق رغباتهم لذلك كثيراً ما اعتذر المرشحون لمنصب القضاء عن قبوله خشية تدخل الخلفاء في احكامهم القضائية فذكر السيوطي : ان الخليفة المطيع قلد القضاء ابا الحسن محمد بن الحسن الشيباني الهاشمي بعد تمنع شديد وشرط لنفسه شروطاً منها : الا يرتزق على القضاء ولا يخلع عليه ، ولا يشفع اليه فيما يخالف الشرع .

ومما زاد في فساد القضاء ان دخل في الالتزام فصار القضاة يضمنون دخل القضاء بما يؤدونه الى الخليفة او السلطان ، واول من ضمن القضاء عبدالله بن الحسن بن ابي الشوارب سنة ٣٥٠ هـ في ايام معز الدولة البويهي فقد سمي قاضي قضاة بغداد والتزم القضاء على ان يؤدي ٢٠٠ الف درهم كل سنة (٢) .

صفات القاضي : —

يراد في اختيار القاضي غزارة العلم والتقوى والورع والعدل فقد اشار الماوردى (٣) : الى الصفات الواجب توفرها في القاضي بقوله : ان يكون رجلا حراً بالغاً صحيح التمييز جيد الفطنة بعيداً عن السهو والغفلة ، ويشترط فيه الاسلام لقوله تعالى (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) بل يجوز تقليده القضاء بين اهل دينه كما يشترط فيه العدالة ، وان يكون صادق اللهجة ظاهر الامانة عفيفاً عن المحارم بعيداً عن الريب مأموناً في الرضا والغضب .

ومن الشروط المعتبرة فيه سلامة السمع والبصر ليصح بهما اثبات الحقوق وليفرق بين الطالب والمطلوب ، ويميز الحق من المنكر ، ومن الشروط الاخرى المعتبرة في القاضي ان يكون عالماً بالاحكام الشرعية اصولها وفروعها العلم بكتاب الله ناسخاً ومنسوخاً ، محكماً ومتشابهاً ، وعموماً وخصوصاً ، ومجملا ومفسراً ، وكذلك العلم بسنة رسول الله من اقواله وافعاله ، علمه بتأويل السلف فيما اجتمعوا عليه ، واختلفوا فيه يتبع الاجماع ويجتهد برأيه في الاختلاف ، ثم العلم بالقياس الموجب لرد الفروع الى الاصول المتطرف

(١) اسماعيل فرج : القضاء الاسلامي ص٢٦
(٢) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص٣٥٢
(٣) الماوردي : الاحكام ص٦٥ — ٦٦

بها والمجتمع عليها حتى يجد طريقاً الى العلم باحكام النوازل ، وتمييز الحق من الباطل ، فاذا احاط علمه بهذه الاصول صار من اهل الاجتهاد في الدين وجاز له ان يفتي ويقضي .

فمن هنا يتبين لنا ان مصادر التشريع الاسلامي لدى القضاة تستند على :

١. القرآن
٢. السنة النبوية .
٣. الاجماع
٤. القياس (عند اهل السنة) او الاجتهاد (عند الامامية) :

فالقرآن هو المصدر الاول للشريعة الاسلامية ، وان قسماً كبيراً من آياته تتعلق بالاحكام . اما السنة ويقصد بها كل ما جاء منقولا عن النبي وما اتبعه صحابة الرسول لكونهم اتباعاً لسنة ثبتت عندهم وعلى هذا تشمل السنة اربعة اوجه (قول الرسول وفعله واقراره وما جاء عن الصحابة) (١)

اما الاجماع فمعناه الاتفاق وهو اصل من اصول التشريع عند المسلمين وهو ما اتفق عليه جمهور الصحابة والفقهاء .

واما القياس : فهو أحد مصادر التشريع ايضاً يرجع اليه المجتهدون عندما يلتمسون نصا لحل حادثة فلا يجدونه في الكتاب او السنة او الاجماع (٢) .

سلطة القاضي :

كان الخليفة في عصر الراشدين وبني امية هو الذي يعين القاضي او يفوض امر تعيينه الى أحد الولاة الى زمن الرشيد فعين قاضي القضاة وصار يعين القضاة كما أطلق الخلفاء لولاتهم امر اختيارهم وتعيينهم (٣) . وكانت صلاحيات القاضي لاتقتصر على النظر في الامور الدينية والخصومات التي لها علاقة بالقضاء ، وانما تعداه الى الامور العامة كأقامة الصلاة والخطبة ، والاشراف على الاماكن الدينية ، وعلى اموال الغائبين والمفقودين ، والقيام في الذهب والفضة والمكاييل ، وولاية الحج واخذ البيعة للخليفة ومصاحبة الجيش في الحروب (٤) . وينظر القاضي في الامور الجنائية والسرقة وشاربي الخمر ، وفي قضايا الاحوال الشخصية من زنا ، ومواريث ، ومداينات ، ووصايا ، ومناكحات وطلاق وغيرها . كما فوضت الى القضاة احياناً الشرطة علاوة على توليهم امر القضاء ، وكذلك

(١) عبد الحميد كبة : التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق ص٩
(٢) المصدر السابق والصحيفة .
(٣) اسماعيل فرج القضاء الاسلامي ص٢٧
(٤) عبد المنعم ماجد : الحضارة الاسلامية ص٤٦ — ٤٧

الحسبة فذكر الماوردي أن الحسبة كانت أحياناً تضاف إلى القاضي مع مابين القضاء والحسبة من التباين لأن عمل القاضي مبني على التحقيق والاناة في الحكم ، وعمل المحتسب مبني على الشدة والسرعة في الفصل .

دار القضاء :

كان القضاة منذ أيام الراشدين أشبه بالمستفتين فإذا حكم القاضي بشيء بين المتخاصمين اقتنعوا به غالباً ولم يزل القضاة كذلك في الدولة الأموية حتى حدث مادعا القاضي ايام معاوية إلى تسجيل أحكام القضاة بسجل خاص فذكر الكندي في تأريخ قضاة مصر : أن جماعة اختصموا إلى قاضي مصر في ميراث فقضى بين الورثة ثم تناكروا فعادوا اليه فقضى بينهم وكتب كتاباً بقضائه واشهد فيه شيوخ الجند فكان أول القضاة بمصر سجل سجلاً بقضائه (١)

وكان القضاة منذ عهد الرسول والخلفاء الراشدين يجلسون في المسجد لقضاء الخصومات بين الناس ، ولما استحدث منصب القضاء أخذ القاضي يزاول النظر في خصومات الناس في المسجد، ثم وجدوا أن هذا لا يتفق وحرمة بيوت الله لئلا ترتفع الاصوات، وتحدث الخصومة في المسجد ولا بأس من أن يجلس القاضي في بيته ويأذن للناس ، ولا يمنع أحداً من الدخول عليه(٢)

وكان صاحب الشرطة يتولى تنفيذ أحكام القضاة عند الضرورة(٣).

وقد أشار الفقهاء إلى الأحوال التي لايقضي فيها القاضي إذا كان عطشاناً أو جائعاً أو خائفاً أو مريضاً ، ولا في حر أو برد أو غير ذلك من العوائق التي تعوقه عن الفهم (٤) .

امتيازات القضاة :

من الامور التي كان يمتاز بها القاضي اللباس فقد كان ملبوس القضاة مثل لباس سائر الناس واول من غير لباس القضاة والعلماء أبو يوسف القاضي في عصر الرشيد وجعله بهيئة خاصة(٥)

ويؤيد ذلك ماذكره الكندي (٦) : أن القاضي

---

(١) الماوردي : الاحكام ص٧٢
(٢) اسماعيل فرج : القضاء الاسلامي ص١٥
(٣) المصدر السابق ص٣٧
(٤) عبد المنعم ماجد : الحضارة الاسلامية ص٤٨
(٥) اسماعيل فرج : القضاء الاسلامي ص٩٧
(٦) الكندي : الولاة والقضاة في مصر ص٣٧٨

كان يرتدي السواد (شعار العباسيين) ويعمم بعمامة سوداء على قلنسوة طويلة ، وكانت القلنسوة السوداء في القرن الثاني الهجري خاصة هي التي تميز القضاة وتلبس مع الطيلسان(١)
ومن الامتيازات الاخرى الرواتب فقد فرض عمر بن الخطاب للقضاة مرتبات فجعل للقاضي سليمان بن ربيعة خمسمائة درهم في كل شهر وجعل لشريح مائة درهم ومؤونته من الحنطة وارتفعت رواتب القضاة في العصر الاموي فقد كان قاضي مصر في ولاية عبد العزيز بن مروان يتقاضى مائتي دينار في الشهر (٢) . وازدادت هذه المرتبات في العصر العباسي وذلك لمنع اخذ الهدايا لضمان سير العدالة ..

١ ـ الحسبة : ـ

لقد جاءت لفظة الحسبة من تحسب الاخبار اى تجسسها او تحسسها وبطلبها تحسبا (٣).
وهي من الناحية الفقهية الامر بالمعروف اذا اظهر تركه ونهي عن المنكر اذا اظهر فعله (٤) لقوله تعالى (ولتكن منكم امة يدعون إلى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر)(٥).
والمشرف عليها يسمى (المحتسب) (٦) ويجب ان يكون رجلا عفيفاً خيرا ورعاً عالما غنيا عارفا بالامور محنكا فطنا لايميل ولايرتشي فتسقط هيبته ، ويستخف به ولايعبأ به (٧).
ويضيف الماوردي (٨) : إلى صفاته ان يكون حرا عدلا ذا رأي وصراحة وخشونة في الدين وعلم بالمنكرات الظاهرة .

وقد اسند منصب القضاء والحسبة احيانا إلى رجل واحد مع مابين الوظيفتين من الاختلاف فعمل القاضي مبني على التحقيق والاناة في الحكم اما عمل المحتسب فمبني على الشدة والسرعة في الفصل (٩) ..
والحسبة واسطة بين احكام القضاء واحكام المظالم لان النظر في المظالم موضوع لما عجز عنه القضاة والنظر في الحسبة موضوع لما رفه عنه القضاة . (١٠) .

---

(١) ادم متز : الحضارة الاسلامية ج١ ص٣٧٣
(٢) علي ابراهيم حسن : التاريخ الاسلامي العام ص٥٢٥
(٣) ابن منظور : لسان العرب ج١ص٣١٦ Encyclopaedia of Islam(Art Aisba)T.2P.337
(٤) الماوردي : الاحكام السلطانية ص٢٤٠ ، ابن تيمية : الحسبة في الاسلام
(٥) سورة آل عمران آية ١٠٤
(٦) The Ency of Islam (art Muhtasib) T3 . P. 751
(٧) عبد الرزاق الحصان : الحسبة ص٣٠
(٨) الماوردي : الاحكام ص٢٤١
(٩) المصدر السابق ص٢٤٢
(١٠) الماوردي الاحكام ص ٢٤١

وكان المحتسب يستعين بالخبراء الذين يختارون من بين أرباب الصناعات والتجارة وهم الذين سموا بالعرفاء (١) لمنع الغش في الصناعات والمعاملات والموازين والمكاييل (٢) .

نشأة الحسبة : —

ترد بعض الاشارات التأريخية إلى أن الحسبة نشأت منذ عهد الرسول فقد مارسها بنفسه وفوضها أحياناً لغيره وتبعه من بعده الخلفاء الراشدون ثم صارت ولاية من الولايات الدينية.

ويرى بعض من المؤرخين (٣) أنها نشأت منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب ووضع أسسها واختصاصاتها وكان يقوم بها بنفسه أول الأمر ثم أوكلها إلى رجل اطلق عليه (المحتسب).

واجبات المحتسب واختصاصاته :

من الامور التي ينظر فيها المحتسب مراعاة أحكام الشرع ، واقامة الشعائر الدينية والمحافظة عليها ، والنظر في أرباب البهائم ومراقبة من يتصدى لتفسير القرآن ، والنظر في الآداب العامة ، وفي البيوع الفاسدة في السوق والموازين والمكاييل ، ومراقبة النقود التي يتعامل بها الناس (٤) .وقد أضاف ابن خلدون إلى ماذكر من واجبات المحتسب : أنه يحول دون مضايقة الناس في الطرقات ويمنع الحمالين واهل السفن من المبالغة في الحمل أو شحن السفن ، ويحكم بهدم المباني المتداعية للسقوط حتى لايقع على المارة ، ويمنع معلمي الكتاتيب من ضرب الصبيان ،ويحكم في الدعاوى المتعلقة بالغش والتدليس ويحمل على المماطلين على أداء ماعليهم من الديون (٥).

وقد ظهرت صلاحيات جديدة خلال العصر العباسي ،فأصبح ينظر بالاضافة إلى ما ذكرنا في حقوق الاماء وفي منع اخصاء العبيد ،وفي مراقبة القضاة والوعاظ وأئمة المساجد والاطباء ،والمعلمين ، والصناع ،كما ينظر في امور الزنا والغش ، وفي محاسبة أصحاب

---

(١) المقريزي : اغاثة الامة في كشف الغمة ص١٩ط٢

(٢) الشيزري : نهاية الرتبة في طلب الحسبة تحقيق الباز القاهرة ص١٩٤٦

(٣) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص٢٩٨

(٤) عبد الرزاق الحصان : الحسبة ص٢٦ — ٢٧ ، ص١١٦

(٥) ابن خلدون : المقدمة ص١٩٦

السحر والشعوذة (١) . وينظر أيضاً في مساعدة الفقراء ،وانشاء الملاجيء للضعفاء والمحتاجين ومنع المنكر كتعاطي المسكرات والتجسس ،والغيبة ،والنميمة ،والكذب ، وترك الصلاة، والفطر في شهر رمضان) (٢).

وقد حدد الفقهاء أعمال المحتسب بامرين : أحدهما أمر بالمعروف ، والثاني نهي عن المنكر ، فالأمر بالمعروف : تشمل مايتعلق بحقوق الله وحقوق الادميين ، وما يكون مشتركاً بينهما . كأخذ الأولياء بنكاح الايامى والزام النساء أحكام العُدد إذا فورقن ،ويأخذ السادة بحقوق العبيد والاماء، وان لايكلفونهم من الأعمال مالايطيقون ، وكذلك أرباب البهائم يأخذونهم إذا قصروا في علوفتها وان لايستعملوها فيما لاتطيق ، ويأخذ بمن قصر كفالة اللقيط (٣)

واما النهي عن المنكر فمنها مايتعلق بحقوق الله ،وحقوق الادميين وما يكون مشتركاً بينهما.

فاما النهي عنها في حقوق الله مايتعلق بالعبادات والمحظورات والمعاملات ففيما يتعلق بالعبادات كالمخالف للمشروع والمسنون من التعاليم الاسلامية ومايتعلق بالمخطورات : هو أن يمنع الناس من مواقف الريب ومظان التهمة قال النبي (دع مايريبك إلى مالايريبك) (٤) ويمنع مامنعه الشرع من الامور المنكرة كالزنا والبيوع الفاسدة والغش والتطفيف والبخس في المكاييل والموازين (٥).

واما ماينكر من حقوق الادميين كالاعتداء على الجار، وللمحتسب الاشراف على اهل الصنائع في الاسواق ليراقب التقصير في الصناعة من حيث الامانة أو الخيانة أو الجودة والرداءة ، وكذلك أصحاب الحرف والمهن كالأطباء والمعلمين (٦) .

واما ماينكره المحتسب من الحقوق المشتركة كمنع الاشراف على منازل الناس ،ومنع أئمة المساجد والجوامع من اطالة الصلاة حتى يعجز عنها الضعفاء (٧) ويمنع القضاة من حجب الخصوم إذا قصدوه ، ويمتنع من النظر بينهم إذا تحاكموا ،ويمنع أرباب المواشي

(١) الحصان : الحسبة ص٢٧ — ٢٨
(٢) ابراهيم دسوقي : الحسبة في الاسلام ص٩
(٣) الماوردي : الاحكام (٩) ٢٤٧
(٤) المصدر السابق ص٢٤٩
(٥) نفس المصدر : ص٢٥٣
(٦) نفس المصدر ص٢٥٢
(٧) الماوردي : الاحكام السلطانية ص٢٥٦

من يستعملها فيما لاتطيق ،ويلزم السادة في الانفاق على عبيدهم في حالة امتناعهم ،وله أن يمنع أرباب السفن من حمل سفنهم مالا تسعه ويخاف من غرقها (١) .وينظر والي الحسبة في مقاعد الاسواق ، ويمنع مااستضربه المارة ويمنع من خصاء العبيد والبهائم ...كما يمنع من التكسب بالكهانة (٢) .

ومن عمل المحتسب إذا كان في القضاة من يحتجب عن الخصوم إذا قصدوه ويمنع النظر بينهم إذا تحاكموا اليه حتى تقف الاحكام وتتصرخ الخصوم أن ينكرعليه مع ارتفاع الأعذار ولايمنعه علو مرتبته من أن ينكر عليه فعله (٣).

وينبغي على المحتسب أن يقصد مجالس الامراء والولاة ويأمرهم بالشفقة على الرعية والاحسان اليهم ويذكر لهم ماورد في(٤) ذلك من الأحاديث ، وليكن في وعظه وقوله في ردعهم عن الظلم .

علاقة الحسبة بالقضاء والمظالم .

الحسبة قاصرة عن أحكام القضاء في الدعاوي الخارجة عن ظواهر المنكرات وتشبه الحسبة ولاية المظالم في استقرار موضوعهما على الرهبة والقوة والصراحة وفي تطلع كل منهما الى انكار البغي والعدوان (٥)

وإذا جاز لوالي المظالم أن يحكم فإن والي الحسبة يأمر وينهى من غير أن يحكم، وانما الحسبة على هذا كله أمر بالمعروف ونهي عن المنكر (٦) .

---

(١) الماوردي : الا حكام السلطانية ص٢٥٧
(٢) نفس المصدر السابق ص٢٥٨
(٣) الحصان : الحسبة ص١٧٣
(٤) المصدر السابق ص١٨٣
(٥) صبحي الصالح : النظم الا سلا مية ص٣٢٩
(٦) ابو يعلى : الا حكام السلطانية ص٢٦٨ — ٢٧١

الفصل التاسع

النظم الاجتماعية

المجتمع الاسلامي

١ — العرب .المرأة العربية
٢ — الموالي
٣ — أهل الذمة
٤ — الرقيق (العبيد)



النظم الاجتماعية

المجتمع الاسلامي :

ويتكون من

١ — العرب : — يتألف العرب في الجزيرة العربية من مجموعتين : البدو أو الرعاة. وأهل المدن أو الحضر .وهم جميعاً يتكونون من قبائل متعددة يختلف حجمها بعدد أبنائها ،وتربط بين أفرادها صلة الدم والنسب ، وهي أهم الروابط الاجتماعية والسياسية فيما بينهم ، هذه الصلة أدت إلى تماسك أفراد القبيلة وبالتالي إلى الدفاع عنها ضد الاخطار الخارجية ،ونتج عن ذلك ظهور العصبية القبلية :وهي اعتزاز العربي بقبيلته والفخر بانتسابه اليها وقد أشار إلى ذلك المستشرق بروكلمان بقوله (البدوي كائن فردي النزعة ،ومع ذلك فالجميع متساوون ضمن اطار القبيلة في الحقوق والواجبات التي تنبثق عن العصبية القبلية (١) .

كان تنظيم القبيلة السياسي فطرياً فكان رئيسها المنتخب أو شيخها ليس بمقدوره أن يفرض واجباً أو ينزل عقوبة بل كان عمل الشيخ التحكيم لا الامر فلم يكن في يده سلطات اجبارية، وكان يسدي للشيخ المشورة نخبة من الشيوخ تعرف بالمجلس ويتكون من رؤوس الاسر وممثلي بطون القبيلة (٢) ولم يكن لشيخ القبيلة قوانين يسير عليها كما لم يكن في القبيلة سلطة تشريعية وانما كان رئيس القبيلة يفصل في المسائل التي تعرض عليه مستنداً بذلك إلى عرف القبيلة ومع هذا لم تكن احكامه تنفذ بصورة قسرية وإنما بصورة ادبية .

لقد كانت القبائل البدوية كثيرة ومنتشرة في أطراف الجزيرة العربية الخصبة . وتقيم بمضارب وخيام وتتنقل من مكان إلى آخر عند الضرورة تبعاً لتوفر العشب والمياه .

والبدو أو (الاعراب) كما يقول هيردر عنهم : (ذوو فتوة خالدة يقدرون بها على القيام بجليل الاعمال عندما يؤمنون بمبدأ جديد ،وهم أحرار كرام شم الانوف غضاب مقاديم ،وهم متماثلون في أمور العز والشرف لتماثل أحوالهم ومشاعرهم ،ويقوم فخرهم على السيف والقرى ،والبلاغة ،فبحد السيف يصونون حقوقهم ،وبالقرى يتجلى كرم أخلاقهم ،وبالبلاغة يحسمون مالا يقدر عليه السلاح من الخصام (٣) . والكرم أفضل

---

(١) بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ص٤ (الطبعة الانكليزية)

(٢) برنارد لويس : العرب في التاريخ ص٣٦

(٣) غوستان لوبون : حضارة العرب ص٧٢

فضائل العرب ،ونضيف إلى ماتقدم أن البدو (الاعراب) يحبون الحرية وهي أغلى شيء عندهم ،وقد حافظوا عليها بتوالي الأجيال ولم يقدر جميع الفاتحين أن يستعبدوهم (١). كما لم يقدر أي زعيم أن يستبد بهم .

وقد عبر العديد من الشعراء عن أنفتهم واعتزازهم بحريتهم وشخصيتهم فقال أحد الشعراء :

إذا الملك الجبـــار صـــعـــر خـــده   مشينـــا اليـــه بالسيـــوف نعاتبه

وقال آخر :

إذا مـــا الملك ســـام النـــاس خسفـــاً   أبينـــا أن نقـــر الذل فينـــا

والبدوي عصبي المزاج مرهف الحس سريع التهيج يتميز بالنظرة الواقعية ودقة النظر وقوة الذاكرة . وما البراعة التي اشتهر بها البدوي في القيافة إلا مظهر من مظاهر دقة الملاحظة (٢) .

أما أهل الحضر (المدن) من عرب الجزيرة فيختلفون عن الاعراب (البدو) في البادية ويقول عنهم بلفرين : إن أهل الحضر من العرب من أنبل شعوب الارض وأكرمهم ،وهم جديرون بهذا المديح ،إذ كانت لهم آداب ناضجة ولغة راقية ،كانوا ذوي صلات تجارية بأرقى أمم العالم القديم ،فاستطاعوا في أقل من مئة سنة ،أن يقيموا حضارة من أنضر الحضارات التي عرفها التاريخ ،والتي لاتتم إلا بتوالي الوراثة وبثقافة سابقة مستمرة وبالعرب لا بغيرهم (٣) . ولم يكن العرب في جزيرتهم معزولين عن العالم المتحضر ،فقد كانت تقع على أطرافها الثقافة الفارسية والبيزنطية ، وكانت التجارة واسطة لالتقاء هذه الثقافات (٤) وكانت اليهودية والنصرانية منتشرة في أجزاء الجزيرة العربية ،وكان لها شأن في الفكر الديني عند أهل الحضر .

كما ازدهرت الثقافة العربية في اليمن لصلاتها التجارية بالبلاد الأخرى ويرى لوبون(٥) أنه من الصعب أن نعثر في التاريخ على أمة ذات شأن كبير في التجارة من غير ان تكون

---

(١) المصدر السابق ص٧٧
(٢) صالح احمد العلي : محاضرات في تاريخ العرب ص١١٥ط٢
(٣) لوبون : حضارة العرب ص٨٨
(٤) برنارد لويس : العرب في التاريخ ص٣٩
(٥) لوبون : حضارة العرب ص٩٥

متمدنة ،وبما أن علاقات العرب التجارية العالمية استمرت ألفي سنة ،وقد ورد ذكرها في التوراة فاننا نقول : ان العرب ضربوا بسهم وافر في ميدان الحضارة .وان مارواه هيرودتس واسترابون عن حضارة العرب قبل الاسلام في مدنهم العظيمة وقصورهم ذات السقوف المزخرفة بالذهب والعاج والحجارة الثمينة،وذات الأثاث الفاخرة والآنية المنقوشة ،وماتركوه في اليمن من العمران والسدود لدليل على عظم ومكانة الحضارة العربية .ولم يسطع نجم حضارة العرب قبل الاسلام في اليمن وحدها وإنما في الحيرة والغساسنة ،وقد كان عرب الحيرة وغسان متصلين بالفرس وبالرومان وكان تأثير هؤلاء في حضارة اولئك كبيراً تشهد آثارهما المكتشفة وبقايا قنوات الغساسنة على ماكان عند سكانها من الاستعداد الكبير للقيام بالاعمال العظيمة (١) . فلما جاء الاسلام صار العرب أمة واحدة لها خصائصها من لغة ودين وعادات وان أحد أسباب انتشار الاسلام وضوح مبادئه التي تؤكد على العدل والمساواة والاحسان وتهذيب النفوس والتسامح ،وترأس هذه الامة حكومة اوبالاحرى تجمع بيدها السلطة السياسية والدينية،ومع هذا لم تستطع السلطة الجديدة أن تمحو الروح القبليةفبقيت نزعة العربي لقبيلته ونزعته للدم العربي وسارت النزعتان جنباً إلى جنب في صدر الاسلام(٢) وبلغت قوة نشاطها في العصر الاموي .

واستطاع العرب خلال أقل من قرن أن يكونوا امبراطورية مترامية الاطراف ممتدة بين الهند والمحيط الاطلسي شرقاً وغرباً وبين القفقاس وشمال اسبانيا والخليج العربي شمالا وجنوباً .وقد احتوت هذه الامبراطورية شعوباً كثيرة وديانات متعددة انضوت تحت راية الا سلام وفق مبادىء الاسلام الانسانية (إنما المؤمنون اخوة) ولقول النبي (لافضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى) .

وأصبح النظام السياسي في صدر الاسلام ديمقراطياً يسوده مبدأ العدالة والمساواة التامةبين الشعوب وبين الافراد مهما كان مركزه ومكانته فان ماأشارت اليه كتب التاريخ حول حكم عمر بن الخطاب لاعرابي لطم من قبل ملك الغساسنة فامر عمر بلطم العربي له وقال عمر لذلك الملك (ان الاسلام جمعكما وسوى بين الملك والسوقة (٣) .

وظهرت في أواخر عصر الراشدين تحولات في نظرة العرب إلى شعوب البلاد المفتوحة

---

(١) لوبون : حضارة العرب ص٩٤، ٩٦

(٢) احمد امين : ضحى الاسلام ج١ص١٩

(٣) المصدر السابق ج١ص٢٠

كنتيجة للانتصارات العظيمة التي أحرزها العرب في الفتوحات في العراق وفارس والشام ومصر وتغيرت نظرة العرب إلى الموالي ولاسيما بعد مصرع الخليفة عمر بن الخطاب وتملكهم شعور السيادة فنظروا إلى هذه الامم نظرة السيد إلى المسود والتي اطلق عليها المؤرخون بالعصبية العربية ، وأدت بهم هذه النظرة إلى احتقار حتى المولدين فسموا ابن العربي من الامة بـ(الهجين) (١) يقول ابن منظور في لسان العرب (الهجنة من الكلام مايعيبك والهجين العربي ابن الامة لانه معيب) .

وانف العرب في العصر الاموي من امتهان الحرف والمهن والزراعة وإنما تركوها لغيرهم من أهل البلاد المفتوحة وانصرفوا إلى القيادة والامارة وامتلاك الاراضي . لقد أدت بهم هذه النظرة والسياسة التي انتهجتها الخلافة الاموية بالاعتماد على العنصر العربي ان نقم الموالي وأخذوا يقاومون السياسة الاموية بمساندة كل حركة ثورية ترمي إلى القضاء على الخلافة الاموية ليصبحوا عمادها وأصحاب النفوذ الحقيقي فيها . فلما ظهرت الدعوة العباسية في خراسان التي كانت مركزاً للعناصر الفارسية المتطرفة في عدائها للعرب عامة ولبني أمية خاصة لانهم لم يساووهم بالعرب ولكونهم حرموهم من السيطرة على المناصب الخطيرة في الامبراطورية العربية الاموية (٢) .

ولاريب أن مساهمة الفرس في الدعوة العباسية كان له الاثر الاكبر في استخدامهم في مناصب الدولة الخطيرة وأدى ذلك بمرور الزمن إلى زيادة نفوذهم في بلاط الخلافة العباسية ومحاولتهم اضعاف العرب تدريجياً وابعادهم من المراكز السياسية والعسكرية والادارية البارزة وقد عبر الجاحظ عن ذلك بقوله : (إن دولة بني أمية عربية ودولة بني العباس أعجمية) (٣).

واستمر مركز العرب في العصر العباسي بالتضعضع والضعف وانهار في خلافة المعتصم فاسقط العرب من الديوان وأحل محلهم الاتراك والديلم (٤) ومما زاد في اضعاف سلطان العرب وابعادهم من مراكز الدولة المهمة تدخل النساء في سياسة الدولة إذ كانت أغلب أمهات الخلفاء العباسيين من أمهات الاولاد الفارسيات مما أدى إلى وصول الفرس إلى مراكز الادارة والقيادة والسياسة في الدولة (٥) .

---

(١) انظر احمد امين : ضحى الاسلام جـ١ص٢٢ ، ص٢٥

(٢) انظر اليوزبكي : الوزارة نشأتها وتطورها في الدولة العباسية ص٢٧١ ، ط٢

(٣) الجاحظ : البيان والتبيين جـ٣ص٦٤

(٤) القرماني : اخبار الدول وآثار الاول ص١٤٦

(٥) اليوزبكي : الوزارة ص٣٢ ، ص٣٣

المرأة العربية :ـ

كانت المرأة العربية في الجاهلية تتمتع بمركز مرموق في المجتمع العربي فكانت العرب يخاطبونها بربة البيت وينادونها بكنيتها ويعزون بنسبهم إلى أمهاتهم كما يعزون بنسبهم إلى إلى آبائهم . وقد حصلت المرأة على هذا المركز من جراء الخدمات التي تقوم بها في البيت وفي المجتمع القبلي إذ كانت تقوم بادارة البيت وانجاب الاولاد الذين يزيدون من قوة القبيلة في السلم والحرب كما كان لها دور في الحروب من تضميد للجرحى وتزويد المقاتلين بالماء والزاد هذا إلى أن المرأة قد تكون مصدر ربح لوليها الذي يأخذ عند زواجها صداقاً (١) وقد احتلت المرأة مكانة مهمة في التاريخ والشعر والقصص فكانت توحي للشعراء بالخيال وللرجال بالطموح وقد تدخل في البيت بهجة وحياة روحية جميلة (٢) كما ساهمت في الحياة السياسية والاجتماعيةوالاقتصادية فظهرت منهن الكاهنات والعرافات والمتنبئات والشاعرات(٣) والملكات حتى أن بعض آلهة العرب كن اناثاً كاللات والعزى ومناة وأساف ونائلة .

فكانت المرأة العربية تتمتع بقسط كبير من الحرية في اختيار أزواجهن فكن يخيرن في أمر زواجهن . كما كانت عادة تعدد الزوجات معروفة في المجتمع العربي وغرضها الاكثار من انجاب الاولاد لزيادة أفراد القبيلة وتقوية عصبيتها وقد عرف العرب في الجاهلية أنواعاً متعددة من الزواج فمنها زواج المبادلة ويحدث عادة بين الأقارب من نفس القبيلة أو بين الاباعد إذا تساوت الاسرتان في الحسب والنسب فيسقط المهر لان الرجل يزوج ابنته أو أخته لرجل آخر يتزوج هو أخته أو إبنته (٤) وهناك نوع آخر من الزواج الشائع بين العرب هو زواج الاسر وتعتبر المرأةالاسيرة ملكاً لسيدها إن شاء تزوجها أو زوجهاأو باعها بيع العبيد .أما الزواج الاكثر شيوعاً بين العرب هو زواج المهر فكانت المرأة تعطي لمن يدفع ثمناً عالياً وعرف هذا الزواج باسم (زواج الشراء) وظل هذا النوع من الزواج عندعرب الجاهلية حتى ظهور الاسلام فسمي بالصداق وهو الهبة التي تعطي للمرأة نفسها بخلاف المهر فكان يعطى لوالد المرأة وأهلها لقاء زواجها (٥) . أما النوع الآخر من الزواج ويعرف (زواج الميراث) فكان يحدث أن الرجل يرث أرملة أخيه بعد موته أو يرثها أقرب الرجال

(١) العلي محاضرات في تاريخ العرب ص١٣٦

(٢) الحوفي الحياة العربية في الشعر الجاهلي ص١٥٧

(٣) ابن هشام سيرة الرسول ص١٣٢ - ص٧٩٧

(٤) علي عبد الواحد وافي الاسرة والمجتمع ص٣٥

(٥) علي ابراهيم حسن التاريخ الاسلامي العام ص ٤٩٩

إلى زوجها المتوفي (١) وكان العامل في ذلك هو الاحتفاظ بالثروة داخل الاسرة وتخلصاً من دفع المهر (٢) وشاع بين العرب أيضاً(زواج المتعة) وهو أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل مسمى لاترثه ولايرثها مقابل مبلغ من المال تتفق عليه فإذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل وقد ألغى الاسلام هذا النوع من الزواج (٣) أول الأمر ثم أباحه الرسول في غزوة بني المصطلق وبعد وفاته ألغاه عمر بن الخطاب ولم تعترف الامامية باجراءات عمر في إلغائه لكون الرسول لم يلغه ولازال معترفاً فيه في ايران .

ومن العادات السيئة التي انتشرت بين بعض قبائل عرب الجاهلية عادة وأد البنات حيث عرف في قبائل ربيعة وكندة وبطون واطئة من تميم وأسد (٤) ويبدو أن أسبابها الاعباء الثقيلة التي يحملها الرجل في سبيل المحافظة على شرفها من اعتداء الاخرين أو من العار الذي يلحق باهلها في حالة أسرها أو من الفقر وقد أوضح القرآن جميع مصادر الاغتياظ من ولادتها فقال تعالى (وإذ بشر أحدهم بالانثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء مابشر به أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ألاساء مايفعلون) (٥) وجاء الاسلام يحرم هذه الجريمة ويؤنبهم عليها فقال تعالى (وإذا المؤودة سئلت بأي ذنب قتلت)(٦) .
وأشار القرآن أيضاً إلى أن الدافع للوأد هو الفقر فقال تعالى (ولاتقتلوا أولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم إن قتلهم كان خطأً كبيراً) (٧).وقال تعالى أيضاً (ولا تقتلوا أولادكم من املاق نحن نرزقكم واياهم) (٨) ويرى بعض المؤرخين أن مصدر هذه العادة ترجع إلى المجاعات الكثيرة التي كانت تصيب الجزيرة العربية وإلى مخافة موهومة على الشرف إذ كانوا يخشون أن يجلبن لهم العار إذا سبين في الحرب (٩) .

---

(١) القرطبي الجامع لاحكام القرآن جـ٥ ص٩٤
(٢) محمد محمود جمعة النظم الاجتماعية والسياسية عند قدماء العرب ص٦ وما بعدها .
(٣) القرطبي الجامع لاحكام القرآن جـ٥ص١٣٢
(٤) الالوسي بلوغ الارب في معرفة احوال العرب جـ٣ص٤٢
(٥) سوزة النحل آية ٥٨ — ٥٩
(٦) سورة التكوير آية ٨ — ٩
(٧) سورة الاسراء آية ٣١
(٨) سورة الانعام آية ١٥٠
(٩) Nicholson, Literary History of the Arab, P. 9.
علي عبد الواحد وافي : وأد البنات عند العرب في الجاهلية (مجلة الرسالة العدد ٤٠٠ لسنة ١٩٤١)

ويرى بعض من المؤرخين : ان الوأد لايمكن أن يكون دليلاً على احتقار العرب للمرأة فكان لها الحق في أن تمتلك املاكاً خاصة كما أنها كانت لاتزوج إلا بعد أخذ موافقتها ولها الحق في رفض من لاتريده ممن يطلب يدها (١) . وكانت بعضهن يشترطن أن يكون حق الطلاق بايديهن (٢) .

فجاء الاسلام نابذا لهذه العادة كما أشار إلى ذلك القرآن وأكدها الرسول في وصاياه للمؤمنات عند اسلامهن(على ألا يقتلن أولادهن (٣) ويوصي الآباء خيراً بالبنات فقال: (من كانت له انثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة (٤) ولم يكتف الاسلام بهذا بل رفع من منزلة المرأة العربية وأوصى بحسن معاملتها فقال تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف (٥) وقوله تعالى (وعاشروهن بالمعروف (٦) وقوله تعالى أيضاً(ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة)(٧) .

وظلت المرأة العربية تتمتع بحرية وتقدير واحترام طيلة عهد الرسول والراشدين والامويين وشطرا من العصر العباسي حتى غلب الموالي على الخلافة العباسية وادخلوا كثيراً من التقاليد الاجتماعية الفارسية في المجتمع الاسلامي وانتشرت عادة التسري وأقبل الخلفاء العباسيون على الزواج بالاماء الفارسيات والتركيات والروميات وأصبح منهن أم ولد فانحطت منزلة المرأة بصورة عامة وأساء الرجل الثقة الظن بها ،وهذا يفسر سبب انتشار عادة الحجاب التي لم تكن موجودة لدى العرب قبلاً (٨) .

٢ـ الموالي :

المولى(٩)لغة تأتي بمعنى الرب أو المالك كما في قوله تعالى(...ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق)(١٠)

(١) ابن سعد الطبقات ج١قسم١ ص٤١/سيرة ابن هشام ج١ ص١٤٨

(٢) العلي محاضرات في تاريخ العرب ص١٣٩

(٣) الطبري تاريخ ج٢ ص٣٢٨

(٤) ابن الربيع تيسير الاصول ج١ ص٤٩

(٥) سورة البقرة آية ٢٢٨

(٦) سورة النساء آية ١٩

(٧) سورة الروم آية ٢١

(٨) ناجي معروف الحضارة العربية ص٣١٦

(٩) انظر ابن منظور : لسان العرب ، المنجد القاموس المحيط مادة (ولى) المطرزي ابو الفتح ناصر بن عبد السيد : المغرب في ترتيب المعرب ص٢٦٢ .

(١٠) سورة الانعام آية ٦٣

وتأتي بمعنى القربى والعصبة كما في قوله تعالى (وإني خفت الموالي من ورائي)(١) وتأتي أيضاً بمعنى المؤيد والمناصر كما في قوله تعالى (ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لامولى لهم) (٢) كمايطلق على الحليف والجار والشريك والسيد ..

جاءت تسمية الموالي عند العرب في الجاهلية من عتق العبد ويسمى (مولى العتاقة) حيث ينسب العبد المعتوق إلى سيده الذي أعتقه ،ويسمى هذا (ولاء العتاقة) أو (ولاء النعمة). كما تأتي كلمة المولى أيضاً من الموالاة أو المحالفة ويسمى (مولى الموالاة) في حالة انتمائه إلى قبيلة من القبائل فينسب اليها ويصبح حليفها (٣) .وقد أقر الاسلام الولاء استناداً إلى ما روى عن النبي (مولى القوم منهم وحليفهم منهم) (٤) .

ويذكر أحمد أمين (٥) : ان تسمية الموالي من (الولاء) والذي نتج عن وجود صلة بين المعتق والمُعْتَق وهي صلة النسب : فيقولون : زيد بن حارثة مولى رسول الله أي عتيقه ،وان كانت أنثى فهي مولاته ،وإذا كان المعتق من قبيلة فينتسب اليها .فيقولون : مولى بني هاشم أو مولى ثقيف ،ويظهر أثر الولاء واضحاً فيما إذا مات المعتق من غير وارث فان المعتق يرثه.

ولا ريب أن الموالي التي أشارت اليهم كتب التاريخ إما ان يكون أصلهم أسرى حرب استرقوا ثم اعتقوا فصاروا موالي ،وإما ان يكونوا من أهل البلاد المفتوحة وعندما أسلموا تحالفوا مع المسلمين لكي يعتزوا بقوتهم وبذلك يصبحون موالي بالحلف والموالاة (٦).

واصبحت كلمة الموالي من وجهة نظر المؤرخين تطلق على كل من دخل في الاسلام من غير العرب سواء استرق او لم يسترق فيذكر الزيلعي في التيسير (وسمي العجم موالياً لان بلادهم فتحت عنوة بايدي العرب وكان للعرب استرقاقهم فاذا تركوهم احرارا فكأنهم اعتقوهم والموالي هم المعتقون).

ويبدو ان اصطلاح الموالي الذي استعمل من الوجهة التاريخية يختلف عما عند العرب في الجاهلية حيث كان يطلق على حلفائه وورثته من بني عمه واخوته وسائر عصبته فجاء

---

(١) سورة مريم آية ٥
(٢) سورة محمد آية ١١
(٣) المطرزي : المغرب في ترتيب المعرب ص٢٦٢
(٤) محمد طيب النجار : الموالي في العصر الاموي ص١٤
(٥) احمد امين : فجر الاسلام ص١١٠ ، ص١١١
(٦) المطرزي : المغرب ص٢٦٢

في تفسير الطبري : قال ابن زيد : في قوله تعالى (ولكل جعلنا موالي) قال : الموالي في الجاهلية العصبة ، فلما دخلت العجم على العرب لم يجدوا لهم اسما فقال تعالى (فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم) فسموا الموالي.قال : والموالي اليوم موليان : مولى يرث ويورث فهؤلاء ذوو الارحام ، ومولى يورث ولا يرث فهؤلاء مولى العتاقة. فظاهر من قوله ان اطلاق الموالي على الاعاجم معنى مستحدث في الاسلام (١) .

لقد اوجد الفتح الاسلامي طبقة كبيرة من المجتمع الاسلامي ينتمون الى اصول غير عربية اطلق عليهم المؤرخون (المسلمون من غير العرب) حيث دخلت اعداد كبيرة من اهل الذمة في الاسلام ودخولهم هذا كان بدوافع عديدة (٢) ، اما رغبة في الاسلام وتحقيقا للمساواة بالعرب كما جاء في قوله تعالى (ياايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم) (٣) وكما نادى به الرسول في حجة الوداع (ايها الناس ان ربكم واحد وان اباكم واحد كلكم لادم وآدم من تراب ليس لعربي على أعجمي فضل الا بالتقوى) (٤) او ان دخولهم في الاسلام كان طمعاً في منصب او كسب مادي ومعنوي .

كان اكثر الموالي من الفرس ، وهؤلاء بعد اسلامهم والوا القبائل العربية للاحتماء بها والانتفاع من مكانتها وجاهها وشرفها ، وقد الحقهم الخلفاء الراشدون بهذه القبائل في توزيع العطاء . فقد كتب الخليفة عمر بن الخطاب الى امراء الاجناد في البلاد المفتوحة (ومن اعتقتم من الحمراء فاسلموا فالحقوهم بمواليهم لهم مالهم وعليهم ما عليهم ، وان احبوا ان يكونوا قبيلة وحدهم فاجعلهم اسوة في العطاء) (٥) .

لقد نعم الموالي بالمساواة طيلة حكم الخلفاء الراشدين ، فعندما تولى ابو بكر الخلافة اعلن على الناس سياسته فقال (ان اقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحق له واضعفكم عندى القوي حتى آخذ الحق منه (٦) وساوى بين المسلمين في العطاء والواجبات،

---

(١) احمد امين : فجر الاسلام ص١١١

(٢) انظر : محمد طيب النجار : الموالي في العصر الاموي ص١٤ وما بعدها

(٣) سورة الحجرات آية ١٣

(٤) الجاحظ : البيان والتبين ج٢ص١٦ ، ابن عبد ربه العقد الفريد ج٢ص١١١

(٥) البلاذري : فتوح البلدان ص٤٦٣ ، ابو عبيد الاموال ص٢٣٥

(٦) ابن قتيبة : عيون الاخبار ج٢ص٢٣٢ ، ابن عبد ربه : العقد الفريد ج٢ص١٣٠

وقد سار عمر بن الخطاب سيرة ابي بكر في تحقيق المساواة بين المسلمين وجعل التمايز بين الناس في العطاء بحسب اسبقيته الى الاسلام والخدمة له لافرق بين العربي والمولى. كما نعم الموالي ايضا بالمساواة الاجتماعية فمن الاقوال المأثورة عن عمر انه قال : والله لئن جاءت الاعاجم بالاعمال وجئتنا بغير عمل فهم اولى بمحمد منا يوم القيامة ، فان من قصر به عمله لايسرع به نسبه (١) . كما انه قدم صهيبا الرومي على المهاجرين والانصار فصلى بالناس (٢) .

ومع ذلك العدل والمساواة الذى طبقه عمر بين العرب والموالي فان عوامل الحقد والكراهية لدى بعضهم ظهرت خلال فترة الفتوحات بعد فتح العراق وفارس فنقموا عليه لانه قضى على امبراطوريتهم ودينهم المجوسي ، فدبروا له مكيدة نفذها ابو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة فاغتاله . فقد وضحت تلك المؤامرة الفارسية وظهرت اصابع الاعاجم ملطخة بدماء عمر ، واذ ذاك تبين للعرب ان الحقد الدفين قد تنبه في قلوب هؤلاء الناس فاصبح العرب ينظرون اليهم على حذر ، وابتدأت العصبية العربية منذ ذلك الحين ، واعتبر مقتل عمر بن الخطاب نهاية فصل مجيد في حياة الموالي (٣) .

ولم تكن حالة الموالي في عهد عثمان كحالتهم قبل ذلك كما ان الترف الذي نعم به العرب بعد الفتوحات كان ذا اثر كبير في نفوسهم فشعروا بزهو وكبرياء ونظروا الى الموالي نظرة الغالب للمغلوب ، ومع هذا فان عثمان وعلياً تمسكا بمبدأ التسوية في العطاء بين العرب والموالي ، وكانا يعبران عن ايمانهم بالعدالة والمساواة ولكن الفريق الآخر من العرب فكان يحتقر الموالي ولا ينظر اليهم نظرة المساواة (٤)

ولما قامت الدولة الاموية سارت بالاعتماد على العنصر العربي واولت ثقتها بالموالين اليهم من العرب لتولي المناصب المهمة في الدولة ولم تمنح الموالي المساواة في العطاء او النظرة الاجتماعية اليهم فعلى الرغم من ان الموالي حاربوا الى جانب العرب في الفتوح الاسلامية الا انهم حاربوا مشاة ولم يسمح لهم الامويون بركوب الخيول وكانت رواتبهم

---

(١) ابن عبد ربه : العقد الفريد جـ٢ص٦١
(٢) المصدر السابق والصحيفة
(٣) النجار : الموالي في العصر الاموي ص٢٥
(٤) المصدر السابق ص٢٧

وانصبتهم من الغنائم دون ماياخذه الخيالة العربي (١) . فقد كان هذا التفريق في الناحية الاقتصادية والاجتماعية احد الاسباب الرئيسية في نقمة الموالي على الحكم الاموي .

لقد تأثر الموالي بالعصبية العربية فقد كان العرب – وخاصة في الدولة الاموية – ينظرون اليهم نظرة احتقار وازدراء مما ادى الى كراهية الموالي للامويين وللعرب وأدت الى ظهور العصبية الفارسية التي اطلق عليها في التاريخ بالشعوبية ، وقد عبر معاوية بن ابي سفيان عن عصبيتهم بقوله : اني رأيت هذه الحمراء (يعني الموالي من الفرس) قد كثرت ... وكأني انظر الى وثبة منهم على العرب والسلطان فقد رأيت ان اقتل شطرا وادع شطرا لاقامة السوق وعمارة الطريق ... ثم عدل عن ذلك (٢) .

وظهرت بوادر السياسة التي انتهجها الامويون ضد الموالي منذ ولاية الحجاج بن يوسف الثقفي على العراق ، فقد فرض الجزية والخراج على من اسلم من اهل الذمة ، ويبرر الطبري (٣) اجراءات الحجاج هذه بقوله : ان الحجاج حينما رأى ان اقبال اهل الذمة على الاسلام هاله نقص الاموال في خزانة الدولة ففرض الجزية على المسلمين الجدد والزمهم بالعودة الى قراهم ، واعاد وضع الخراج على الارض التي اسلم اصحابها كما كان قبل اسلامهم وقال لهم : حينما امر باعادتهم الى قراهم : انتم علوج عجم وقراكم اولى بكم ، كما نقش على يد كل رجل منهم اسم البلد التي وجهه اليها (٤) .

وفي خلافة عمر بن عبد العزيز حاول التخفيف عن الموالي وعلاج اوضاعهم الاقتصادية فكتب الى عماله يامرهم بمساواة الموالي بالعرب في العطاء واسقاط الجزية عنهم فقال : ان الله بعث محمدا داعيا الى الاسلام ولم يبعثه جابيا ، فمن أسلم من أهل المال فعليه في ماله الصدقة ولاجزية عليه (٥) . وبعد وفاته عادت أوضاع الموالي السيئة كما كانت عليه قبل خلافته مما ترك في نفوسهم ردود فعل شديدة ضد الخلافة الاموية ، وأخذوا يدعمون أية حركة سياسية ترمي للقضاء على الدولة الاموية لابدافع العصبية العربية التي حركتهم فقط وانما أيضاً بدافع الشعور القومي والعصبية الدينية المتأصلة في نفوس

---

(١) برنادر لويس : العرب في التاريخ ص٩٧ ، ٩٨

(٢) ابن عبد ربه : العقد الفريد ج٢ص٩٠

(٣) الطبري : تاريخ ج٨ ص٣٥

(٤) المبرد : الكامل ج٢ص٨١

(٥) ابو يوسف : الخراج ص١٣١

هؤلاء الموالي ،فانضموا إلى ثورة عبدالله بن الزبير وأيدوه في مطالبته بالخلافة ، وساهموا في ثورة المختار بن عبيد الثقفي سنة ٦٦ هـ ،وقد انضم اليه منهم نحو عشرين ألفاً (١) واشتركوا في حركات الخوارج ، كما وجدوا في ثورة عبدالرحمن بن الاشعث ماتحقق ميولهم في عدائهم للعرب والكيد للدولة الاموية ،وقد بلغ عددهم في معركة دير الجماجم نحو المائة ألف (٢) كما انضموا إلى ثورة يزيد بن المهلب بن أبي صفرة ،ووقفوا بجانب العاويين وكذلك في الدعوة العباسية (٣) التي استطاعت أن تؤثر فيهم باسم الدعوة إلى قيام خليفة شرعي من نسل الرسول ،ومعناه الرجوع إلى مبادىء الاسلام الاولى من عدالة ومساواة بين المسلمين جميعاً مما عجز الامويون عن تحقيقه (٤) .

ويرى بعض المؤرخين (٥) انهم كانوا يرون أن ليس في الامكان تحول الامر (الخلافة) من العرب إلى الفرس فعملوا على نقل الخلافة من يد الامويين إلى يد الهاشميين وان نجحوا في هذا التدبير فيكون ظاهر الحكم للهاشميين وباطنه للموالي ، فيتولون المناصب العالية ، ويديرون شؤون الدولة .

وقد وجد الموالي من سياسة اللين والتسامح التي استخدمها عمر بن عبدالعزيز سبيلاً إلى التحرك بسرية تامة في مناهضة السيادة العربية تحت شعار الدعوة لآل البيت النبوي التي ابتدأت منذ سنة ١٠٠ هـ كما تذكرها أوثق المصادر (٦) في الكوفة ثم انتقلت إلى خراسان لقوة الموالي فيها ولبعدها عن مركز الخلافة الاموية ولغلبة العنصر الاعجمي فيها على العنصر العربي (٧).

ويتضح دور الموالي (الفرس) في قيام الدولة العباسية بالخطبة التي القاها محمد بن علي العباسي لدعاته (.... عليكم بخراسان فان هناك العدد الكثير والجلد الظاهر وصدورا سليمة وقلوبا مجتمعة لم تتقسمها الاهواء ،وليس فيهم العرب ولا فيهم تحارب كتحارب الاتباع مع السادات ولا تحالف كتحالف القبائل وما زالوا ينالون ويمتهنون ويكظمون وينتظرون الفرج ويؤملون دولة) (٨) .

---

(١) الدينوري : الاخبار الطوال ص٢٨٦

(٢) الطبري : تاريخ ج٨ص١٥ ، ابن كثير : البداية ج٩ ص٤١

(٣) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص٣٢٦

(٤) برنادر لويس : العرب في التاريخ ص٩٩

(٥) احمد امين : ضحى الاسلام ج١ ص٣١

(٦) الطبري : ج٥ص١٣٥ وفي المصادر الاخرى في حوادث سنة ١٠٠هـ

(٧) فلهاوزن : الدولة العربية ص٤٩٩

(٨) ابن ابي الحديد شرح نهج البلاغة ج٣ ص٤٨٩ ، الهمداني كتاب البلدان ص٣١٥ طبع ليدن
انظر اليوزبكي : الوزارة ص٢٧ ط٢

وقد اعترف العباسيون بفضلهم في قيام الدولة العباسية وقد عبر داود بن علي عن جهودهم في خطبته باهل الكوفة يوم البيعة لابي العباس بالخلافة فقال : (ياأهل الكوفة انا والله مازلنا مظلومين مقهورين على حقنا حتى اتاح الله لنا شيعتنا من اهل خراسان فاحيا بهم حقنا وابلج بهم حجتنا واظهر بهم دولتنا(١). وخاطب الخليفة العباسي المنصور الموالي من اهل خراسان قائلا لهم (يا اهل خراسان انتم شيعتنا وانصارنا واهل دعوتنا (٢). وكان الخراسانيون، يقولون : نحن اهل هذه الدولة واصحاب هذه الدعوة والانصار انصارنا(٣).

لذا لم يكن عجبا ان تأثر خلفاء بني العباس بعد مشاركة الفرس لهم في الحكم بانظمة الاكاسرة فقداستحدث في بلاط الخلفاء مراسيم اكاسرة الفرس وظهر الطابع الفارسي في مظاهر الحياة الخاصة والعامة ، وتضاءلت التقاليد العربية في الادارة والسياسة ، وحلت محلها الانظمة الفارسية ، كما اقتبس العباسيون كثيرا من الافكار الساسانية والنظم الاجتماعية والازياء الفارسية (٤) .

ومما لاشك فيه ان الاحوال الاجتماعية والسياسية للموالي قد ارتفعت بشكل رجحت كفتهم وارتفعت منزلتهم على العرب ، فتولوا ارقى المناصب في الدولة من وزارة وقيادة وامارة وغيرها (٥) .

ووجد الموالي وخاصة الفرس بعد قيام الدولة العباسية املا في استعادة مكانتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ولكن لم تمض سنوات قليلة على قيام الدولة العباسية حتى ظهرت حركات مناوئة للحكم القائم بسبب ان فريقا من الموالي وجد ان الحكم العباسي الذي قاتلوا من اجله لايزال عربيا في نظرهم ، كما وجد فريق اخر انهم لم ينالوا حرياتهم الدينية التي كانو يطمحون اليها ، ذلك ان اتباع الاصول الدينية الفارسية (الزرادشتية والمانوية والمزدكية) وهم الطبقة الارستقراطية الايرانية التي كانت اول الامر قد اتحدت مع الدولة العباسية ثم لم تلبث ان انحسرت عنها ودعت الى افكار مزدك تمثلت في دعوى بهافريد والمقنع وبابك الخرمي (٦) .

(١) الطبري : تاريخ ج٩ص١٢٧ ، ابن الاثير : الكامل ج٥ص١٩٧ ، اليوزبكي : الوزارة ص٢٧
(٢) المسعودي : مروج الذهب ج٢ص٢٤١
(٣) عبد الله الفياض : تاريخ البرامكة ص٢١
(٤) اليوزبكي : الوزارة ص٣٠ ط٢
(٥) النجار : الموالي في العصر الاموي ص١٣٢
(٦) برنارد لويس : العرب في التاريخ ص١٤١

٣. اهل الذمة :

الذمة في اللغة العهد والأمان والضمان ، واهل الذمة هم (المعاهدون) من النصارى واليهود وغيرهم ممن يقيم في دار الاسلام (١) . ومعناها ايضا المعاهد الخاضع لاحكام المسلمين القائم باداء الجزية المرتبة عليه من قبل الامام سواء كان يهوديا او نصرانيا او مجوسيا او وثنيا غير عربي (٢) .

والذمة في الفقه الاسلامي العهد والامان الذي يعطى للقوم الذين لم يدخلوا في الاسلام عند فتح المسلمين لبلادهم ، ولا يسترقون ، ويؤمنون على حياتهم وحريتهم واموالهم وعباداتهم (٣) . ويعرف المستشرق Caham (٤) الذمة بانه مصطلح لتمييز نوع من العقد يمنحه المسلمون لضيافة وحماية اعضاء الديانات الاخرى المعترف بها بشرط انها تعترف بسيادة المسلمين عليها . وقيل : في تفسير معنى عقد الذمة بانه اقرار من الكفار على كفرهم بشرط بذل الجزية والتزام احكام الذمة (٥) . وقيل ايضا : والحكمة في عقد الذمة معهم احتمال دخولهم في الاسلام عن طريق مخالطتهم للمسلمين واطلاعهم على شرائع الاسلام وليس المقصود من عقد الذمة تحصيل المال (٦) .

ويسمى اهل الذمة من غير الموالين في دار الاسلام بـ (المستأمنين) وهم الذين طلبوا الامان(٧) والمستأمن (بكسر الميم) هو الطالب للامان ويصح (بفتح الميم) بمعنى صار آمنا (٨) . وقد ورد هذا اللفظ في القرآن (وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مأمنه (٩) . والمستأمنون ليسوا من دار الاسلام ولكنهم حصلوا على الامان من المسلمين ليعيشوا معهم في سلم وامان .

---

(١) الفيروز ابادي : القاموس المحيط ج٤ص١١٥ ، معلوف المنجد ص٢٣٧ ، السرخسي الحنفي : شرح السير الكبير ج١ص١٦٨

(٢) الفخري جلاء الظلمة عن حقوق اهل الذمة (مخطوط) ورقة ١٨ح

(٣) انظر دائرة المعارف الاسلامية : مادة (ذمة) ج٩ص٣٩٠ ، ٣٩١

(٤) Encyclopaedia of Islam (art Dhimma) P. 227

(٥) ادريس الحنبلي : كشاف القناع ج١ص٧٠٤

(٦) السرخسي : المبسوط ج١٠ص٧٧

(٧) معلوف : المنجد ص١٦

(٨) ابن عابدين رد المحتار ج٣ص٣٤١

(٩) سورة التوبة : آية ٦

كما سمي اهل الذمة بـ (اهل الكتاب) وهم الذين لهم كتب منزلة كاليهود والنصارى وممن لهم شبه كتاب مثل الصابئة والمجوس وممن لهم حدود واحكام دون كتاب مثل الفلاسفة الاول والدهرية وعبدة الكواكب والاوثان والبراهمة (١) وبعد الفتح الاسلامي خضعوا للمسلمين واصبحوا في ذمة الاسلام فاطلق عليهم اهل الذمة . وقيل : سمي اليهود والنصارى باهل الكتاب تمييزا لهم عن عبدة الاوثان وذلك لان لهم كتبا منزلة هي التوراة والانجيل والزبور وان اعترافهم بها يجعل لهم مكانا ممتازاً بالنسبة لعبدة الاوثان وغيرهم (٢) . وقد ورد ذكر (اهل الكتاب) في القرآن في آيات كثيرة (٣) منها قوله تعالى (قل يااهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً)(٤). واهل الكتاب عند الحنفية اصحاب الكتب السماوية كالتوراة والانجيل وصحف ابراهيم ، وشيت ، وزبور داود (٥) وعند الشافعية والحنبلية : هم النصارى واليهود دون غيرهم مستندين الى قوله تعالى (ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) (٦) .

وتسمية اهل الكتاب التي وردت في القرآن تشمل اليهود والنصارى ثم توسعت هذه التسمية لتشمل الصابئة والمجوس (٧) .

وقد وردت في القرآن آيات تطلق على اهل الذمة اسم (اهل الذكر) وهم اصحاب الاسفار القديمة والمزامير (٨) .

---

(١) الشهرستاني : الملل والنحل جـ١ ص ٣٧

(٢) دائرة المعارف الاسلامية مادة (أهل الكتاب) جـ٣ ص ١٠٧

(٣) انظر سورة البقرة ١٠٥ ، ١٠٩ ، آل عمران ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٩ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٥ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١١٠ ، ١١٣ ، ١١٩ ، النساء ١٢٣ ، ١٥٣ ، ١٥٩ ، ١٧١ ، البينة ١ ، ٦ ، المائدة ٤ ، ١٥ العنكبوت ٤٦ ، الحديد ٢٩ ، الحشر ٢ ، ١١

(٤) سورة آل عمران آية ٦٤

(٥) الحصكفي : الدر المختار جـ٢ ص ٣٧ (المنزل على ابراهيم عشرة صحائف وعلى شيت ١٥ صحيفة ابن الاثير (الكامل جـ١ ص ٢٩ ، ٧٠ ، أما الزبور فقد أنزل على داود ويتضمن قصائد وأناشيد من تسبيح الله وحمده والثناء عليه والتضرع له (عبدالوهاب النجار قصص الانبياء ص ٣٠٧)

(٦) سورة الانعام آية ١٥٦

(٧) اليوزبكي : تاريخ أهل الذمة في العراق ص ٣٨ ، (رسالة دكتوراه غير منشورة)

(٨) انظر : The Ency of Islam vol .P.294 – 266

ويرد في كتب الفقه والتاريخ على الطوائف الدينية من غير المسلمين اسم (المعاهدين) وهم الذين كتبوا العهود مع المسلمين على ترك القتال ، والموادعة والامان (١) على انفسهم واموالهم ونسائهم وعقائدهم لانهم اصحاب عهد يلتزم المسلمون بالمحافظة عليه فان كان هؤلاء في دار الاسلام اعتبروا اهل ذمة وتطبق عليهم احكام الذمة ، اما اذا كان المعاهدون من اهل دار الحرب فان دخلوا دار الاسلام لم يتعرض لهم احد بسوء لانه آمن بتلك المعاهدة) .

ويسمى اهل الذمة احيانا بـ(الجوالي) (٢) وهم الذين اجلاهم عمر بن الخطاب من جزيرة العرب ثم نقلت هذه اللفظة الى الجزية التي اخذت منهم ، واستعملت في كل جزية تؤخذ وان لم يكن صاحبها جلا عن وطنه (٣) .

ومهما يكن من تعدد التسميات فان التسمية الشائعة عند الفقهاء والمؤرخين اسم (اهل الذمة) وهم اليهود والنصارى والصابئة والمجوس والسامرية (٤) .

فالمذاهب الاسلامية اتفقت في اخذ الجزية من المجوس استنادا الى قول الرسول فيهم (سنوا بهم سنة اهل الكتاب غير ناكحي نسائهم ولا اكلي ذبائحهم) (٥) ولكنهم اختلفوا في اعتبارهم من اهل الكتاب وهل يحل للمسلم مناكحتهم واكل ذبائحهم فقال الامام مالك (٦) في المجوس مابلغه عن عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله (سنوا بهم سنة اهل الكتاب) فالامر كله في هذا بمنزلة المجوس عندي) وروى ابو يوسف (٧) (ت١٨٢هـ/٧٩٨م) ان رسول الله اخذ من مجوس اهل هجر الجزية . وروى ايضا عن علي بن ابي طالب ان رسول الله وابا بكر وعمر اخذوا الجزية من المجوس

---

(١) اليوزبكي تاريخ أهل الذمة ص ٣٩

(٢) الجوالي : جمع (جالية) أصلها الجماعة التي تفارق وطنها وتنزل وطناً آخر كما أنها تستعمل أحياناً محل لفظة (جزية) (رسائل الصابيء ص ١٤٠ ، ٥١٢ ، الدوري :تاريخ العراق الاقتصادي ص ١٩٦)

(٣) أبو يوسف : الخراج ص ٣ حاشية (١) سيدة كاشف :الوليد بن عبدالملك ص ٩٧

(٤) أبويوسف : الخراج ص ٢٣ ،الماوردي :الاحكام ص ١٢٨ ،ترتون :أهل الذمة في الاسلام ص ٩

(٥) اليوزبكي : أهل الذمة في العراق ص ٤٠

(٦) سحنون المدونة الكبرى ج٣ ص ٤٦

(٧) أبويوسف : الخراج ص ١٢٩

وقال علي(انا اعلم الناس بهم كانوا اهل كتاب يقرأونه وعلم يدرسونه فنزع من صدورهم) (١)
ويعلق الخربوطلي على اجراءات المسلمين في المجوس فيقول : (ان الدولة الاسلامية كانت في سياستها تخطط لاعوام كثيرة عديدة ، وهي وان تركت المجوس بعد الفتوحات الاسلامية على دينهم فقد كانت تعلم ان الجيل الثاني او الثالث من المجوس سيقبل على اعتناق الاسلام وقد حدث هذا فعلا ، فقد تناقص عدد المجوس على مر السنين تناقصا ملحوظاً واعتنقت الغالبية منهم العقيدة الاسلامية) (٢) .

والخلاصة : ان ماجاء في الحديث المحفوظ عن النبي واعتبارهم اهل كتاب بقوله (سنوا بهم سنة اهل الكتاب) وما رواه علي بن ابي طالب عنهم (انهم كانوا امة لهم كتاب يدرسونه ونبي يتبعونه) فكتابهم الافستا وهم يعتقدون بنوة زراد شت وما اشار اليه القرآن بقوله تعالى (ان الذين امنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين اشركوا ان الله يفصل بينهم يوم القيامة) (٣) فقد عدهم من اهل الكتاب. وذهبت الظاهرية الى جواز زواج المسلم بالمجوسية بحجة انها من اهل الكتاب (٤) ولانه روى أن حذيفة ابن اليمان تزوج مجوسية ، لان المجوس يقرون بالجزية ، فاشبهوا اليهود والنصارى (٥) على اعتبار ان القرآن نظر اليهم نظرة المساواة في اكثر من آية مما يحملنا على الاعتقاد انهم جزء من اهل الكتاب .

وما ورد حول اكل ذبائحهم ونكاح نسائهم بقوله تعالى (اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم ، والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) (٦) ولان اهل الكتاب يقرون على دينهم ببذل المال فتحل ذبائحهم ونساؤهم (٧)

فكيف لايجوز الفقهاء ذبائح المجوس ونكاح نسائهم ويحاون وطأ سباياهم فقد اجاز الرسول استرقاق سباياهم ، ويجوز لساداتهم وطأهن بعد انقضاء عدتهن كما في حديث

---

(١) أبويوسف : الخراج ص ٧٤
(٢) الخربوطلي :الاسلام وأهل الذمة ص ٧٨
(٣) سورة الحج آية ١٧
(٤) ابن حزم المحلي جـ٩ ص ٤٤٥
(٥) زيدان : احكام الذميين ص ٣٤٥
(٦) سورة المائدة : آية ٤
(٧) ابن القيم الجوزية :احكام أهل الذمة ص ٨٧

ابي سعيد الخدري انه قال : لاتوطأ حامل حتى تضع ولا حائض حتى تبرأ بحيضة فيجوز وطأهن بعد الاستبراء ولم يشترط الاسلام (١) .

كما ان عهود الصلح التي كتبت لهم في خلافة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي كانت مستوحاة مما جاء به القرآن وما اقره الرسول ، وكيف لايصح اكل ذبائحهم والعهود تنص عليهم بوجوب ضيافة ابن السبيل من المسلمين ثلاثة ايام ويطعموهم من وسط مايأكلون(٢)ويبدو ان الفقهاء قد تطرف بعضهم وبالغ في تفسير معاملة المجوس وحملوا النصوص الفقهية والتاريخية اكثر من طاقتها فان غالبية سكان العراق وبلاد فارس عند الفتح الاسلامي كانوا من المجوس وان وجود النص (ضيافتهم للمسلمين) في جميع عهودهم لدليل واقعي على جواز طعامهم وهذا يتناقض مع ما اشار اليه الفقهاء.
كما أن اجرءات الرسول والخلفاء في معاملة المجوس العرب داخل الجزيرة العربية كانت مبنية على عزلهم وعدم التسامح معهم لاجبارهم على الدخول في الاسلام مستندين إلى حديث الرسول (لايجتمع دينان في بلاد العرب) (٣) وقد أورد ابن القيم (٤) في معرض حديثه عن احكام أهل الذمة ،واعتراف الاسلام بعقود النكاح المعقودة قبل الاسلام بدليل أن الرسول لم يأمر أحداً من المسلمين (وحتى أبي العاص زوج ابنته زينب بتجديد عقده على امرأته بعد سلامه ،فلو كانت انكحة الكفار باطلة لامرهم بتجديدها) وهذا الرأى يحملنا على القول بجواز الزواج من الكفار بعقد اسلامي يكون في هذه الحالة أثبت شرعاً من العقود السابقة (٥)

أما الصابئة فقد اختلف الفقهاء والمفسرون في أصل عقيدتهم وأغلب الفقهاء اعتبروهم من أهل الكتاب وان لم يشهد لهم القرآن بكتاب (٦) لان اسمهم ورد في القرآن مع اسم اليهود والنصارى والمجوس ،وقيل عن الحسن البصري : انه كان يقول في الصابئة هم بمنزلة المجوس .فقال مالك الصابئة كالمجوس لان القرآن لايصدقهم بكتاب (٧) .

---

(١) المصدر السابق ص ١٦ (تعليق المحقق)
(٢) البلاذري : فتوح البلدان ص ٣٩٠ ،ابن القيم : احكام ص ٧٧٩
(٣) انظر اليوزبكي : تاريخ أهل الذمة في العراق ص ٤٦ ومابعدها
(٤) ابن القيم : احكام ص ٣٠٩
(٥) اليوزبكي : تاريخ أهل الذمة ص ٤٨
(٦) ابوعبيدة : الاموال ص ٧٢٥
(٧) المصدر السابق ص ٢٦ ٧٥

ولما كان الفقهاء يعترفون بالصابئة بأنهم بمنزلة المجوس وورد اسمهم في القرآن مع المجوس ولما صح عند بعضهم اعتبار المجوس بمنزلة أهل الكتاب فعلى القياس يصح اعتبار الصابئة من ضمن أهل الكتاب أيضاً (١) .

فقد أورد ابن القفطي (٢) (ت ٦٤٦ هـ /١٢٤٨ م) رواية مفادها أن أبا حنيفة وصاحبيه أبا يوسف ومحمداً اختلفوا في نكاح الصابئة وأكل ذبائحهم فحرمها أبو حنيفة وأحلها صاحباه فقال أصحابهم أنه ليس بخلاف على الحقيقة ،وإنما هو خلاف في الفتوى ، لان أبا حنيفة عنى بالصابئين الحرانيين وهم معروفون بعبادة الكواكب فاجراهم مجرى عبادة الاوثان في تحريم المناكحة والذبائح ،وصاحباه سئلا عن الصابئين الذين يسكنون البطيحة في العراق وهم فرقة يؤمنون بالمسيح وبعض الرسل ، فاجابا بجواز ذبائحهم ومناكحتهم ولو سئل أبو حنيفة عن هؤلاء لافتى بفتوى صاحبيه ولو سئل صاحباه عن الفرقة التي عنى لافتيا بمثل قوله) .

ولما كان بحثنا يتناول صابئة العراق (المندائيين) فان أحكام أبا يوسف ومحمد تنطبق عليهم فيجوز في هذه الحالة أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم ..

والحقيقة أن صابئة العراق يعتقدون بالله ويؤمنون بالآخرة ،ويدعون أنهم يتبعون تعاليم آدم وان نبيهم يحيى جاء لينقي دين آدم مما علق به من أساطير وخرافات وإن كتابهم المقدس (الكنزيرا) أي صحف آدم وصلاتهم تقتصر على الوقوف والركوع والجلوس على الأرض دون السجود ،ويؤدونها في اليوم ثلاث مرات قبل طلوع الشمس وعند زوالها ،وقبيل غروبها ويتوجهون في صلاتهم إلى النجم القطبي (٣) ولو رجعنا إلى عهد الفتوحات الاسلامية نرى أن الأسرى كان أغلبهم من المجوس والصابئة وقد وطئ المسلمون نساءهم واولدوهن فكانت أكثر أمهات خلفاء بني العباس مجوسيات ووثنيات وليس لدينا مايؤكد أن الخلفاء العباسيين أجبروهم على الاسلام قبل وطئهن (٤) .

موقف الرسول والخلفاء من اهل الذمة : —

لقد شهدت العصور الاسلامية التسامح والأمان الذي ينعم به أهل الذمة وذلك بما وضع الاسلام من قواعد وتشريعات لتنظيم العلاقة بينهم وبين المسلمين وما وضع الرسول من السنن التي اعتبرت أسساً سار عليها من جاء بعده من الخلفاء فقد أوصى القرآن بالاحسان إلى

(١) اليوزبكي : أهل الذمة ص ٤٨

(٢) ابن القفطي : تاريخ الحكماء ص ٣١١

(٣) الحسني : الصابئة في حاضرهم وماضيهم ص ٤٣ ومابعدها

(٤) اليوزبكي : تاريخ أهل الذمة ص ٤٩

أهل الذمة وبرهم فقال تعالى (لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم) (١). كما وضع القرآن نظاماً لتحديد العلاقة بينهم وبين المسلمين لكي لاتحدث الفرقة والنزاع فقال تعالى (ولاتجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل الينا وانزل اليكم والهنا والهكم واحد ونحن له مسلمون) (٢). وقد حث القرآن على الالفة والمودة فاباح الاختلاط والزواج بهم فقال تعالى (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) (٣) كما حث القرآن على الوفاء لهم وعدم ايذائهم فقال تعالى (واوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولاتنقضوا الايمان بعد توكيدها) (٤) كما أكد القرآن على ضرورة العفو عن بعض سيئاتهم بقوله تعالى (فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين) (٥) وقد نهى القرآن عن اكراههم على الاسلام بقوله تعالى (لااكراه في في الدين) (٦) وقد عامل الرسول أهل الذمة بغاية التسامح مستنيراً بما جاء في القرآن فقد كتب لاهل نجران في عقد الصلح معهم (ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ماتحت أيديهم من قليل أو كثير، لايغير أسقفاً من أسقفيته ولاراهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته، وليس عليهم دية، ولادم جاهلية، ولا يحشرون، ولايعشرون، ولايطأ أرضهم جيش، ومن سأل منهم جزيتهم فسهمهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين ولايؤخذ رجل منهم بظلم آخر، وعلى مافي هذا الكتاب جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله حتى يأتي الله بامره مانصحوا واصلحوا..) (٧) وقد أوصى الرسول الخلفاء بحماية حقوق أهل الذمة بعد قبولهم عقد الذمة فقال (فاذا قبلوا عقد الذمة فاعلمهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين) (٨) كما أوصى الرسول بضرورة رعايتهم وعدم تكليفهم فوق طاقتهم واتباع الحق والعدل معهم مادامو في

(١) سورة الممتحنة آية ٨
(٢) سورة العنكبوت آية ٤٦
(٣) سورة المائدة آية ٤
(٤) سورة النحل آية ٩١
(٥) سورة آل عمران آية ١٣٤
(٦) سورة البقرة آية ٢٥٦
(٧) الالوسي : بلوغ الارب ج٢ ص ٢٤٣ – ٢٤٤، ابن الاثير : الكامل ج٢ ص ٢٠٠، انظر حميد الله مجموعة الوثائق السياسية ص١١٤، البلاذري : فتوح البلدان ص٧٧–٧٨.
(٨) الكاساني : بدائع الصنائع ج٧ ص ١٠٠

عهد مع المسلمين فقال (من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيامة (١) .وقد حث الرسول أهل الذمة على الاختلاط بالمسلمين حتى أنه اجاز لهم الغزو معهم فروي الزهري : ان قوماً من اليهود قاتلوا مع الرسول فاسهمهم (٢)كما كان الرسول يحضر ولائمهم ويعود مرضاهم ويشيع جنازاتهم ، ويزورهم ،ويكرمهم كما كان يقترض منهم ،ويرهن عندهم امتعته حتى أنه توفي ودرعه مرهونة عند يهودي (٣) .

وقد سار الخلفاء الراشدون على هدى القرآن وسيرة الرسول في معاملة اهل الذمة ما داموا يلتزمون بعهود المسلمين فهذا كتاب ابي بكر الصديق لاهل نجران يؤكد بعهد الرسول اليهم (٤) . وقال ابو بكر يوصي قواد جيشه اثناء الفتوح باهل الذمة : (لاتقتلن احدا من اهل ذمة الله فيطلبك الله بذمته) (٥) كما كتب يوصيهم باهل البلاد المفتوحة ورجال دينهم فقال : (اوصيكم بعشر فاحفظوها عني الا تخونوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولاتمثلوا ولا تقتلوا طفلا صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا إمرأة وتعقروا نخلا ولا تحرقوا ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً الا لاكلة وسوف تمرون باقوام قد فرغوا انفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا انفسهم له ...) (٦)

وكتب عمر بن الخطاب إلى سعد بن ابي وقاص حين افتتح العراق يوصيه بالمسلمين واهل الذمة (وعهدي اليك ... ولا عشور عل مسلم ولا على صاحب ذمة اذا ادى المسلم زكاة ماله وادى صاحب الذمة جزيته التي صالح عليها ... (٧) وكان عمر يوصي المسلمين بحسن معاملة اهل الذمة ولا يكلفهم فوق طاقتهم فقال للخليفة من بعده (واوصيك باهل الذمة خيرا تقاتل من ورائهم . ولا تكلفهم فوق طاقتهم اذا ادوا ما عليهم

---

(١) ابن سعد : الطبقات الكبرى ج٢ ص ١٢٧ ،الغزي الحنفي : جلاء الظلمة ورقة٣٨ و.ظ

(٢) شرح المالكي :صحيح الترمذي ج٧ ص ٤٨

(٣) أحمد شلبي : المجتمع الاسلامي ص ١٥٠

(٤) انظر حميدالله :مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي ص ١٠٢٩

(٥) ابن سعد : الطبقات الكبرى ج٢ ص ١٢٧

(٦) دائرة المعارف البريطانية ج١١ ص ١٨٤ ،الطبري ج٣ ص ٢١٣ ديوارنت.قصة الحضارة ج٢ م ٤ ص ٧٣

(٧) ابن آدم : الخراج ص ٤٩ ، ١٢١ ،الخطيب البغدادي تاريخ بغداد ج١ ص ٩

طوعاً ... وأوصيك ان لاترخص نفسك ولا لغيرك في اهل الذمة .. ولا تغلق بابك دونهم فيأكل قويهم ضعيفهم . هذه وصيتي اليك واشهد الله عليك) (١) .

واما في عهدي عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب فقد تمتع اهل الذمة بالحرية والتسامح كما كانوا يتمتعون بها في عهد عمر . فكتب عثمان إلى عماله يوصيهم بهم خيرا فقال (... الوفاء الوفاء لاتظلموا اليتيم ولا المعاهد فان الله خصم لمن ظلمهم) (٢) .

وفي عهد علي بن ابي طالب فقط بسط العدل والتسامح لاهل الذمة ويتجلى هذا في وصيته لعامله في اهل الذمة(انظر اذا قدمت عليهم فلا تبيعن لهم كسوة شتاء ولا صيفا ولا رزقا بالكوفة ، ولا دابة يعملون عليها ، ولا تضربن احدا منهم سوطاً واحدا في درهم ولا تقمه على رجله في طلب درهم ، ولا تبع لاحد منهم عرضا من الخراج فانا امرنا ان نأخذ منهم العفو . (٣)

ان تسامح الخلفاء الراشدين مع اهل الذمة في ممارسة شعائرهم الدينية والرجوع إلى رؤسائهم الروحانيين في امورهم القضائية وتسامحهم لهم ببناء الاديرة والبيع والكنائس واختيار رؤسائهم الروحانيين كان لهذه السياسة اثر كبير في حمل الكثير من اهل الذمة في عهد الراشدين على الدخول في الاسلام لما لمسوا فيه من العدالة فيه والحرية ، وكان اسرع الناس لقبول الاسلام الطبقة العامة من اصحاب الحرف والصناع والفلاحين الذين اعتنقوه بحماسة (٤) .

ان ماكتبه الكثيرون من المستشرقين ليعطي الدليل الناصع على تسامح الاسلام وعلى حسن معاملة الحكام المسلمين لاهل الذمة يقول المستشرق الفرنسي لوبون (والحق ان الامم لم تعرف فاتحين راحمين مسالمين مثل العرب ولا ديناً سمحاً مثل دينهم (٥) . ويقول المستشرق ارنولد عن الاسلام : (انه هو الدين الوحيد الذي لم يفرض بالقوة بل اقبل الناس على اعتناقه بارادتهم واختيارهم (٦) . ويوضح المستشرق دوزي مواقف الحكام المسلمين من اهل الذمة

---

(١) الجاحظ البيان والتبيين ج٢ ص ٤٦ — ٤٨

(٢) الطبري : ج٥ ص ٤٤

(٣) ابو يوسف :الخراج ص ١٥ — ١٦ المطبعة السلفية ١٣٥٢هـ

(٤) انظر : ارنولد الدعوة إلى الاسلام ص٢

(٥) انظر : لوبون حضارة العرب ص ٧٢

(٦) انظر : ارنولد الدعوة إلى الاسلام ص ١٨٢

فيقول : (ان تسامح ومعاملة المسلمين لاهل الذمة ادى إلى إقبالهم على الاسلام ، وانهم رأوا فيه اليسر والبساطة مما لم يألفوه في دياناتهم السابقة (١) .

اما بالنسبة للضرائب التي فرضها المسلمون على اهل الذمة فقد قال المستشرق فان فلوتن : (ان الضرائب ليست فادحة بالنسبة لما كانت تقوم به الحكومات العربية من بناء الطرق وحفر الترع وتوطيد الامن وما إلى ذلك من ضروب الاصلاح ، والحقيقة ان الجزية لم تكن عقاباً لاهل الذمة ، فهي نظير اعفائهم من الجندية ، ومقابل حماية المسلمين لهم ، وقد فرض الاسلام على المسلم الزكاة حتى يتكافأ الذمي والمسلم في الواجبات ، وكان نظام الجزية عادلا بحسب مقدرة الفرد المالية ففرق بين الغني والفقير والمتوسط الحال كما اعفى النساء والصبيان وذوي العاهات والرهبان وكان لاهل الذمة نصيب من العطاء (٢).

أما في العهد الاموي فقد اتبع خلفاء بني امية التسامح مع اهل الذمة واستخدموهم في مهام الدولة فقد اسند معاوية بن ابي سفيان الادارة المالية في الدولة لاسرة مسيحية توارث ابناؤها الوظيفة لمدة قرن من الزمان ومن افرادها القديس والمؤرخ يوحنا الدمشقي المعاصر لمعاوية ولولده يزيد كما اسند معاوية إلى طبيبه ابن اثال جباية خراج حمص وهي وظيفة مالية لم يسبق لنصراني قبله ان وصل اليها) (٣) وكان سرجون كاتباً مسيحياً لمعاوية ولمن جاء بعده فلما نقلت الدواوين إلى العربية قال سرجون لابناء جلدته (اطلبوا المعيشة من غير هذه الصنعة فقد قطعها الله عنكم (٤) .

وقد اباح خلفاء بني امية لاهل الذمة ممارسة الاحتفالات باعيادهم والاحتفاظ بمعابدهم (٥).

واتصف عهد عمر بن عبد العزيز بالعدل والاحسان لاهل الذمة يقول المستشرق دوزي (٦) (والحقيقة ان اهل الذمة تمتعوا بالكثير من عدل عمر ورحمته فقد امر عماله بالا يهدموا كنيسة او بيعة او بيت نار صولح اهل الذمة عليه) . فهو قد طبق العدل بالحفاظ على مقدسات اهل الذمة ، وبنفس الوقت راعى مصالح الاسلام بان منع اهل الذمة من بناء

---

(١) انظر : دوزي نظرات في تاريخ الاسلام ص ٤١١ - ٤١٢ .

(٢) فان فلوتن : السيادة العربية ص ٢٠

(٣) فيليب حتي : تاريخ العرب ج٢ ص ٢٥٩ طبعة ١٩٥٣

(٤) البلاذري : فتوح البلدان ص ١٩٣ ، ترتون : أهل الذمه في الاسلام ص ١٦٩ ص١٦٩

(٥) ريسلر : الحضارة الاسلامية ص ٧٨ ترجمة غنيم

(٦) دوزي : نظرات في تاريخ الاسلام ص ٤٠٢

البيع والكنائس تطبيقاً للعهود السابقة بينهم وبين المسلمين في الوقت الذي لم يعمل اي خليفة على تطبيقها قبلا) .

واعاد عمر بن عبد العزيز اراضي كثيرة إلى اصحابها من اهل الذمة بعد ان ضمت إلى املاك الامويين . واعيد الكثير من الكنائس والديارات (١) . فاعتبره الرهبان المسيحيون صديقاً لهم (٢) وحاول عمر بن عبد العزيز معالجة مستوى المعيشة لجماهير البلاد الاسلامية وبالاخص الفلاحين ، فكتب إلى عامله على الكوفة ان يعطي اهل الذمة مابقي من خراج يسددوا ديونهم ويساعدوهم ان ارادوا الزواج منهم وختم رسالته بقوله : قوّ اهل الذمة فاننا لانريدهم لسنة ولا لسنتين (٣) .

كما كتب عمر بن عبد العزيز إلى عامله على البصرة عدى بن ارطاة يوصيه بالانفاق من بيت مال المسلمين على من عجز منهم عن العمل واصابته فاقة فقال (اما بعد ... وانظر من قبلك من اهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت مال المسلمين مايصلحه) (٤) .

وبلغ من ازدياد التسامح أن الخلفاء الامويين اعطوا امتيازات لرؤساء أهل الذمة في جباية الضرائب من أبناء ملتهم اضافة إلى أن الحكم الاموي ترك معظم وظائف الدولة في أيدي الذميين (٥) .ويقول المستشرق ولهاوزن (٦) في ذلك (أن الوليد الثاني جعل الجماعات الدينية من أهل الذمة تقوم بجباية الخراج فرأس الجالوت يجمع الضريبة من اليهود ،والمطران من النصارى ،والمزربان من المجوس) .

أما في العصر العباسي فقد سار خلفاء بني العباس على سياسة الراشدين والامويين في معاملتهم لأهل الذمة واعتمدوا عليهم وعلى الموالي في تنظيم الحكومة وادارتها وترتيب دواوينها لما كانت لهم من خبرة بالكتابة والخراج والدواوين وفي بعض فنون العلم ، فاغدقوا عليهم الاموال

(١) سعيد بن بطريق : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق ج٢ص ٤٤

(٢) عبدالمنعم ماجد : التاريخ السياسي للدولة العربية ج٢ ص ٢٦٠

(٣) ابن عبدالحكم : سيرة عمر بن عبدالعزيز ص ٦٧

(٤) أبو عبيدة : الاموال ص ٤٥

(٥) سيده كاشف : الوليد بن عبدالملك ص ٩٦

(٦) ولهاوزن : الدولة العربية ص ٣٧٨

والهبات فعاشوا برفاه وتقاطروا على بغداد يخدمون الدولة العباسية بعقولهم واقلامهم بعدأن لمسوا من العباسيين من تسامح ديني ،وحرية في العقيدة ،فولوهم أمر الدواوين ،والخزائن وقد تولى بعضهم المناصب العالية في الدولة ففي القرن الثالث ولى في بعض الاحيان ديوان الجيش نصراني (١) .

وساعدهم سيطرتهم على الدواوين على ممارسة حرياتهم الدينية وشعائرهم بصورة واسعة وعلى اقبالهم على بناء البيع والكنائس والاديرة واظهار أعيادهم الدينية بحرية تامة أمام المسلمين يذكر الشابشتي ت ٣٨٨هـ / ٩٩٨م (في الديارات العدد الكبير من الاديرة التي بنيت خلال العصور العباسية وكيف أن هذه الديارات لم تكن فقط ملجأ للرهبان والمتدينين من النصارى وإنما أصبحت منتزهات يقصدها المسلمون في أعياد النصارى للمتعة والانس وقول الشعر وحتى شرب الخمور ،وكان بعض الخلفاء العباسيين يقصدونها في بعض المناسبات فقد نزل الرشيد يوماً بدير مارزكي الواقع على ضفة البليخ فاستطابه الخليفة وبر أهله من الرهبان (٢) .

أما اليهود فعلى الرغم من قلة عددهم فقد تمتعوا هم أيضاً بالحرية الدينية والتسامح المطلق في ممارسة شعائرهم وكانوا كالنصارى يرجعون إلى رئيسهم الروحاني (رأس الجالوت) الذي كان يقوم بادارة شؤون طائفته وفقاً للعادات الدينية عندهم (٣) .

أما الصابئة فلم يكونوا أقل مساحة من غيرهم من أهل الذمة في ممارسة شعائرهم الدينية بحرية تامة يقول ابن النديم (ت ٣٨٣ هـ/٩٩٣م) ظل وثنيو حران « الصابئة » يلبسون القباء ويرسلون شعورهم (٤) وقد شغل الصابئة مناصب مهمة في الدولة ولاسيما الاشراف على الدواوين والكتابة للخلفاء فمنهم ابو اسحق الصابيء وغيره ، كما برزوا في العلوم ولاسيما علم النجوم ، وامتهنوا الحرف والمهن المختلفة (٥) .

وأما المجوس فلم يكونوا كذلك أقل مساحة في ممارسة شعائرهم الدينية من النصارى واليهود والصابئة ،فقد تعجب المقدسي ، عندما زار مدينة شيراز فلم ير فيها على المجوس رداء يميزهم عن غيرهم كما وجد الاسواق تزين في أعياد المجوس (٦) .

(١) الصابيء : تاريخ الوزراء ص ٩٥
(٢) افرام بوصوم اللؤلؤ المنثور ص ٥١٠
(٣) ديموجين : النظم الاسلامية ص ١٦٦
(٤) ابن النديم :الفهرست ص ٣٢٠
(٥) انظر الوزبكي :تاريخ أهل الذمة ص ١٣٢
(٦) انظر الخربوطلي :المجوس والمجوسية ص ١٨٣

ويبدو أن المسلمين لم يكونوا قد فرضوا على أهل الذمة لبس زي معين لانهم كانوا يلبسون زيهم الخاص بهم قبل الفتح الاسلامي فكان لليهود زي وللنصارى زي وللصابئة زي وللمجوس زي ولازالت الازياء لكل طائفة دينية موجودة في العراق حتى الوقت الحاضر(١).

وكان للمجوس كاليهود والنصارى رئيس يمثلهم في قصر الخلافة (٢) يلقب بـ(الملك)(٣) وقد عاملهم الخلفاء العباسيون بالعطف والتسامح ليأمنوا جانبهم من مساندة الحركات المناهضة للدولة العباسية (٤).

وقد حدث في بعض الاحيان من بعض الخلفاء في العصر العباسي ان اشتد في معاملة أهل الذمة وخاصة النصارى ، وهذا يعود إلى علاقة الدولة الاسلامية بالبيزنطيين فقد روى الطبري (٣١٠هـ/ ٩٢٢) (٥) في حوادث سنة ١٩١ هـ ان الروم أغاروا على ثغر مرعش وأصابوا من المسلمين ، فامر الرشيد بهدم الكنائس في الثغور وكتب إلى السندي بن شاهنك يأمره باخذ أهل الذمة بمخالفة هيئة المسلمين في لباسهم وركوبهم . ويرى أحمد أمين (٦) ان هذا الاجراء وامثاله كان أثراً من آثار سوء العلاقة السياسية بين الدولة الاسلامية والمملكة البيزنطية وليس أثراً للتعاليم الدينية . ويعلل ابن قيم الجوزية (٧) هذا الاجراء بسبب ما رآه الرشيد من معونة نصارى الثغور للروم البيزنطيين (وكاجراء سياسي يتطلبه الموقف آنذاك فقد أمر بهدم الكنائس بالثغور كاجراء مقابل لما قام به البيزنطيون بالثغور الاسلامية (٨) . وان هذه الاجراءات لم تكن ثابتة ولادائمة وإنما يعود ذلك إلى الظروف الاجتماعية في الداخل وإلى السياسة الخارجية مع الدولة البيزنطية كما تعتمد أيضاً على مواقف أهل الذمة وخاصة النصارى عند حادث الحروب والاخطار والأزمات التي تهدد الدولة الاسلامية .

وقد وصف المستشرق ترتون (٩) حالة أهل الذمة في ظل الاسلام فقال ! (كان النصارى في بعض الاحايين يؤثرون العيش في ظل الحكم الاسلامي على العيش في ظل إخوانهم

---

(١) اليوزبكي : تاريخ أهل الذمة ص ١٢٥

(٢) ارنولد : الدعوة إلى الاسلام ص ٣٤٠

(٣) ابن النديم : الفهرست ص ٣٩٣

(٤) مليحة رحمة الله : الحالة الاجتماعية في العراق في العصر العباسي ص ٤٥

(٥) الطبري : تاريخ جـ٨ ص ٣٥٤

(٦) احمد امين : ضحى الاسلام جـ١ص٣٦٢

(٧) ابن قيم الجوزية : احكام اهل الذمة ص٤٨

(٨) اليوزبكي : تاريخ اهل الذمة في العراق ص١٣٦

(٩) ترتون : اهل الذمة في الاسلام ترجمة حسن حبشي ص١٦٥

المسيحيين ،ومع هذا التسامح العظيم الذي شهده تاريخ أهل الذمة في عصر الراشدين والامويين والعباسيين فقد تعرضوا لأزمات ومضايقات في عهد الخليفة المتوكل العباسي ،فقد كان أشد الخلفاء وطأة على أهل الذمة) فقد أمر سنة ٢٣٥ھ بأخذ النصارى وأهل الذمة بلبس الطيالسة العسلية وبشد الزنار ،وركوب السروج الخشبية ونهى أن يستعان بهم في أعمال الدولة ،وأمر بهدم الكنائس المحدثة بعد الاسلام ،ومنعهم من اشهار الصلبان في الشعانين وأمر بان يجعل على أبوابهم صور الشياطين من الخشب ،وان يرقعوا لباس رجالهم برقعتين تخالفان لون الثوب ولون كل واحده تخالف الاخرى ومن خرجت من نسائهم تلبس ازارا عسلياً ،ومنعوا من لبس المناطق ،ونهى أن يتعلم أولادهم في كتاتيب المسلمين ولايعلمهم مسلم ،وأمر بتسوية قبورهم مع الأرض (١) . ويعزو سعيد بن بطريق (٢) هذا الاجراء إلى سخط المتوكل على بختيشوع المتطبب فكتب إلى جميع البلدان باخذ النصارى في ذلك .

ويروى ابن كثير (٣) (ت٧٧٤ھ ١٣٧٢م) حادثتين كان لهما اثرهما على مايبدو في اجراءات المتوكل : فقد عرضت ام الملك البيزنطي على الاسرى المسلمين التنصر ، وكانوا نحوا من عشرين الفا ، فمن اجابها الى النصرانية سلم والا قتلته ، فقتلت اثني عشر الفا، وتنصر منهم ، وبقي منهم في سنة ٢٤١ھ سبعمائة وخمسة وثمانين رجلا، ومائة وخمسة وعشرين امرأة عندما جرى الفداء بين الروم والمسلمين ، اما الحادثة الثانية : والتي يبدو انها كانت من العوامل الاخرى في استياء المتوكل من النصارى وثوب أهل حمص على عاملهم ومساعدة النصارى لهم عليه فكتب الى الخليفة المتوكل يعامه بذلك فكتب اليه يأمره بمناهضتهم كما كتب الى والي دمشق ان يمده بجيش من عنده ليساعده على اهل حمص ، وكتب اليه ان يضرب ثلاثة منهم معروفين بالشر بالسياط حتى يموتوا ثم يصلبهم على ابواب البلد ... وان يخرج كل نصراني بها ويهدم كنيستها العظمى ويضيفها الى المسجد الجامع (ويبدو ان اجراء المتوكل كان اجراءا وقائيا من عوامل الثورة في الداخل وبسبب من التعصب الديني ، كما انه كان شديدا على مخالفيه في المذهب فهو

(١) الطبري : تاريخ ج٩ص١٧١ – ١٧٤ ، ابن الاثير الكامل ج٧ص٥٢ ، ابن خلدون : تاريخ ج٣ص٢٧٥ ، ابن زير القاضي الشروط العمرية على اهل الذمة (مخطوط) ورقة ٥ – ٦ وظ ابن النقاش المذمة في استعمال اهل الذمة (مخطوط) ورقة ٤ظ،ابن كثير البداية والنهاية ج١٠ ص٣١٧ ، ديورانت قصة الحضارة ج١٣ ص٢٠٢

(٢) سعيد بن بطريق : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق ص٦٣

(٣) ابن كثير : البداية والنهاية ج١٠ص٣٢٤، ابن الاثير : الكامل ج٧ ص٧٦ – ٧٧

لم يسلك سياسة الشدة مع اهل الذمة فقط بل شمل بسياسته بعض فرق المسلمين ولا سيما الشيعة والمعتزلة ، فامر سنة ٢٣٦هـ بهدم قبر الحسين بن علي ، وهدم ماحوله من المنازل والدور ، وان يحرث ويبذر ويسقى موضع القبر ، وان يمنع الناس من اتيانه ، وامر صاحب الشرطة ان ينادي في الناس من وجده عند قبره جيء به الى المطابق ، فهرب الناس وامتنعوا من المصير اليه وكان كثير النقمة ايضا على علي بن ابي طالب وشيعته حتى انه كان يجالس من اشتهر ببغضه للعلويين (١) .

ورغم سياسة الشدة التي اتبعها المتوكل في معاملة اهل الذمة ، الا انه لم يستغن عنهم وخاصة النصارى في اعمال الدولة ودواوينها ، فكان مالك بن الوليد النصراني صاحب ديوان النصر وقد اسند المتوكل ديوان الخاصة وبيت المال الى نصرانيين هما ابي الغنائي واخوه وكان بنان — وهو نصراني ايضا كاتبا لصاحب الديوان (٢) وكان من أتباعه حنين بن اسحق . فكان مكرما لديه قد غمره بالاحسان واقطعه الاقطاعات (٣) لقد امتلك اهل الذمة الاموال الطائلة نتيجة مزاولتهم المهن كالهندسة والصيدلة والطب ، واشتغلوا بالتجارة والزراعة وساهموا في ادارة الدولة ودواوينها فبنوا القصور الشاهقة بالاثاث النفيس (٤)

واخيرا : فان المجتمع الاسلامي كان قد استساغ مخالطة اهل الذمة والتعاون معهم بفعل المعاملات المختلفة من بيع وشراء وعلاقات أجتماعية من زواج وغيره وبفعل التسامح الذي يحمله المسلمون تجاههم ويؤيد ذلك مارواه المستشرق متز بقوله (.... وقضت الضرورة ان يعيش اليهود والنصارى بجانب المسلمين فاعان ذلك على خلق جو من التسامح لاتعرفه اوربا في القرون الوسطى ،وقد اباح الاسلام الزواج باهل الذمة وخاصة اليهود والنصارى(٥) وقد كان له اثره في الترابط بين ابناء المجتمع الواحد ، فساعد ذلك على نشر الاسلام والطمأنينة والمحبة بينهم .

---

(١) الطبري ج٩ص١٨٥ ،ابن الأثير ج٧ص٥٥ ،ابو الفدا المختصر في اخبار البشر ج٢ص٤٠ ، جرجي زيدان : التمدن الاسلامي ج٣ص٨٣

(٢) ترتون : اهل الذمة ص٢٠ ، غريب صلة تاريخ الطبري ص٢٥

(٣) كامل حنفي : جلاء الظلمة عن حقوق اهل الذمة (مخطوط) ورقة ٧و٠

(٤) ترتون اهل الذمة ص١٧٠

(٥) متز : نهضة الاسلام نقلا عن ضحى الاسلام ج١ص٣٢٢ حاشية (١)

٤. الرقيق (العبيد)

الرق : هو حرمان الشخص من حريته الطبيعية وصيرورته ملكا للغير (١) . ومصادر الرقيق عديدة منها مايؤخذ نهبا وسلبا من عرض الطريق كما كان يفعل النخاسون اليهود حيث يسرقون الاولاد ، ومما يؤسر في حرب مشروعة وغير مشروعة اوبسبب الدين فقد كان المدين الذي لم يتيسر له الوفاء بما عليه من دين يصبح رقيقا للدائن (٢) .

وكانت الفاقه عند بعض الامم سببا في عبوديتهم، فكان الفقر يؤدي بصاحبه الى ان يرمي بنفسه في احضان الغير فيبيع نفسه واولاده اليه ، هذا فضلا عن الحروب التي كانت تشنها الامم على من تطمع فيهم ظلما وعدوانا فتصبح البلاد التي تكون لهم الغلبة عليها جزءا من بلادهم واهلها عبيداً لهم (٣) .

وقد وجد نظام الرق منذ وجود البشرية ، واختلفت احواله والنظرة اليه باختلاف العصور ، وقد اباحته الحكومات المختلفة واقرته الشعوب المتعددة من يونان ورومان وفرس ويهود، فالفلاسفة اليونان ومنهم ارسطو جعل الرق نظاما ضروريا ورأى ان الغرض الذي ترمي اليه الدولة انما هو مساعدة الجماعة لتحيا حياة سعيدة ، وانه من الضروري اتخاذ الرقيق للقيام باعمال الدولة التي تستدعي مجهودا جسمانيا (٤) .

والرومان على اعتقادهم ان الناس خلقوا احرارا الا انهم لم يمنعوا الرق ولكنهم حرموا استرقاق الروماني للروماني ، واباح اليهود استرقاق غير اليهودي، كما ان المسيحية هي الاخرى لم تمنع الرق او تعمل على الغائه او التقليل منه (٥) . فكان الفرس والروم يعتبرون سكان العراق والشام ومصر قبل الفتح الاسلامي عبيداً لهم واتخذوا كثيرا منهم ارقاء وكان منهم الاقنان وهم عبيد الارض يباعون ويشترون مع الارض .

وكان العرب في الجاهلية يغزو بعضهم بعضاً ويأسرون الرجال والنساء ويسترقونهم،

---

(١) احمد شفيق : الرق في الاسلام ص٧
(٢) المصدر السابق ص١٩
(٣) النجار : الموالي في العصر الاموي ص١٥٢
(٤) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص٣١٧
(٥) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص٣١٧

ومع ذلك فقد اوجد العرب في الجاهلية سبلا لتحرير الرقيق فكان يعتق العبد لجهود عظيمة يقوم بها لسيده او لشجاعته في القتال او لاخلاصه (١) .

وكان هؤلاء الرقيق في الجاهلية وعلى عهد الرسول عربا ومنهم من غير العرب وبعض الصحابة كانوا رقيقاً كبلال وكان حبشياً وسلمان وكان فارسياً وصهيب وكان روميا (٢) .

اما مصدر الرقيق في الاسلام فمبعثه واحد من ثلاثة : اما مايملك باليمين او من كان في نصيبه بعد قسمة الغنائم في الحروب المشروعة او مايصل الى يده بشراء او هبة او بطريق الميراث عمن يملكه، والانثى من الرقيق (الامة) توطأ بملك اليمين من غير عقد نكاح وتباع وتوهب وتستولد (٣) .

فالاسلام لم يلغ الرق فقد اصاب الرسول في غزوة بني المصطلق — وهم عرب من خزاعة — سبيا كثيراً فقسمه في المسلمين ، ولما توسع انتشار الاسلام لم يعد يقبل من العرب الا الاسلام أو القتل فالغي استرقاق العربي(٤) . كما حرم استرقاق المسلم للمسلم ولم يبح الا استرقاق اسرى حرب شرعية لم تقم الا على اعلاء كلمة الله (٥) ولم يقر الاسلام استرقاق اهل الكتاب (اليهود والنصارى) وساواهم بالمسلمين ماداموا في سلم معهم (٦) .

كان اغلب الرقيق الموجود في الجزيرة العربية من الرقيق الاسود ، ويرى البعض ان عدم الغاء الرق يعود إلى ان تحريرهم مرة واحدة سيخلف مشكلة اجتماعية واقتصادية فيما يخص ولاءهم وارتباطهم لانهم عاشوا في مجتمع قبلي ، واندمجوا فيه ، واصبحوا جزءا منه ، كما انه من الناحية الاقتصادية يتعذر ايجاد سبل العيش لهذا العدد الغفير منهم في بلد فقير مجدب كالجزيرة العربية (٧) .

ولما كان الرقيق قد ارتبط واندمج بالمجتمع العربي في الجاهلية وصدر الاسلام فلماذا تعذر تحريرهم جميعاً واقتصرت اجراءات المسلمين في تحريرهم بصورة فردية لمعالجة

---

(١) المصدر السابق ص٣١٨

(٢) احمد امين : فجر الاسلام ص١٠٩

(٣) النجار : الموالي ص١٣

(٤) احمد امين : فجر الاسلام ص ١٠٩

(٥) الشيخ عبد العزيز جاويش : الاسلام دين الفطرة ص ٧٩

(٦) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص ٣١٨

(٧) النجار : الموالي ص١٥٦

بعض الخطايا والذنوب التي يمارسها الاحرار . في الوقت الذي نظر الاسلام في تقييم الانسان لاعلى اساس العرق والجنس وانما على اساس التقوى فقال تعالى (ياايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم (١) وطبقه الرسول حيث امر بلال بن رباح الحبشي الاسود بالآذان على ظهر الكعبة فاستنكر سادة قريش وقالوا : اعبد حبشي يعلو ظهر الكعبة بحضورنا (٢) .

وقد نهى الرسول عن تحقير العبد والاستهانة به واباح زواج المولى من العربية فروى عن عبدالله بن عباس ان احد الموالي خطب إلى جماعة من بني بياضة ، واشار عليهم بتزويجه فقالوا له : يارسول الله وتزوج بناتنا موالينا (٣). فنزل قوله تعالى (ياايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم) .

واباح الاسلام نكاح الاماء فقال تعالى (ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات من ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات (٤) وقال تعالى ايضاً (وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله) (٥)

كما أوصى الرسول بهم خيراً فجاء في وصيته للمسلمين (اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يطعم وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم من الاعمال مالايطيقون ،فان كلفتموهم فاعينوهم ،ولايقولن أحدكم عبدي ولا امتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي (٦)

ولما توسعت للفتوحات زاد عدد الرقيق من الرجال والنساء حتى يروى المسعودي أن الزبير بن العوام كان له ألف عبد وألف امة . وقد أقبل العرب على الزواج بالاماء فاذا ولدت الأمة من سيدها فالولد ابنه وتسمى هي (ام ولد) وتبقى ملكاً له بعد ولادتها يستمتع بها ولا يجوز له أن يبيعها أو يهبها وإذا مات فهي حرة (٧) والقاعدة الشرعية في ذلك هي أن

---

(١) سورة الحجرات : آية ١٣

(٢) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص٤٦٨

(٣) حسن ابراهيم حسن : النظم الاسلامية ص٣١٩

(٤) سورة النساء اية ٢٥

(٥) سورة النور آية ٣٢

(٦) سيرة ابن هشام بهامش الروض الانف للسهيلي ص٧٨ ، الغزالي اخبار علوم الدين ج٤ ص ٥٠

(٧) احمد امين : فجر الاسلام ١١٠

الولد يتبع أمه في الرق والحرية والامة إذا تزوجت حراً فان أولادها يتبعونها في الرق (١).

والحقيقة أن الاسلام لم يلغ الرق نهائياً فقد أجاز استرقاق الاسير ،ويبدو أنه كان على سبيل المعاملة بالمثل ،فان قانون الحرب السائدة بين الأمم آنذاك يفرض على المسلمين هذاالنوع من المعاملة ،ومع هذا فقد اوجد الاسلام سبلاً في تحريرهم فجعل جزء من أموال الزكاة في تحرير الرقاب (٢) . واوصى بحسن معاملتهم وجعل عتقهم كفارة للذنوب ،فقد أوصى بهم القرآن بقوله تعالى (واعبدوا الله ولاتشركوا به شيئاً وبالوالدين احساناً وبذى القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم ان الله لا يحب من كان مختالاً فخورا (٣) واوصى القرآن أيضاً المسلمين بوجوب مساعدة الارقاء في استرداد حريتهم فقال تعالى (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيراً وآتوهم من مال الله الذي أتاكم (٤) كما رغب المسلمين في عتقهم ابتغاء مرضاة الله فقال تعالى (ألم نجعل له عينين ولساناً وشفتين وهديناه النجدين فلا اقتحم العقبة وما أدراك ماالعقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا متربة (٥) .

وخير الاسلام الامام بين اطلاق الاسرى وبين الفداء بالمال —كما فعل الرسول في فداء بعض اسرى بدر — او الابقاء على الرق فقال تعالى (فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما مناً بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها) (٦)

ومما لاشك فيه ان تعاليم الاسلام كانت احدى مصادره الاساسية فقد كانت تقضي بدعوة الناس إلى الدخول في الاسلام فقال تعالى (قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله ،ولا يدينون بدين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) (٧) ومما روى عن الرسول انه قال :(امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لااله الا الله ، فاذا قالوا عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم

---

(١) النجار : الموالي ص١٥٧
(٢) صبحي الصالح : النظم الاسلامية ص٤٧٠
(٣) سورة النساء : ٤ : ٣٦
(٤) سورة النور : ٢٤ : ٣٣
(٥) سورة البلد : ٩٠ : ٨—١٦
(٦) سورة محمد ٤٧ : ٤
(٧) سورة التوبة آية ٢٩

على الله) (١) وأن لم يسلموا يخيرون بدفع الجزية وان قبلوا بالجزية كانوا في ذمة المسلمين يحمونهم ويدافعون عنهم ، ومن اجل هذا يسمون (اهل الذمة) وان لم يقبلوا بالاسلام ولا الدخول في ذمة المسلمين ودفع الجزية كانت الحرب عليهم ، ومن يقع منهم في الاسر يسترق : ويوزعون كغنائم للمسلمين بموجب اية الغنائم (واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) والاربعة الاخماس الباقية توزع على المحاربين . وله ان يحتفظ به او يبيعه او يهبه لانه ملك يديه .

وقد جاء في وصية الرسول لقواد جيشه (واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى خصال ثلاث فايتهن اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم إلى الاسلام فان هم ابوا فاسألهم الجزية . فان اجابوك فاقبل منهم. وإن هم ابوا فاستعن عليهم بالله وقاتلهم) (٢)

لقد نتج عن اتخاذ الرقيق دخول عناصر جديدة في المجتمع العربي من اصول فارسية ورومية وتركية وبربرية وغيرها وادى ذلك إلى اختلاطهم بالعرب وتأثيرهم بالتقاليد والعادات العربية كما نتج ايضاً عن اتخاذ الجواري والاماء والزواج بهن ظهور عنصر جديد يحمل الدم العربي والدم الاجنبي هذا العنصر الجديد (الهجيني)لعب دورا كبيرا في الحياة العقلية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع الاسلامي ظهر اثره واضحاً في العصر العباسي(٣)

---

(١) احمد امين : فجر الاسلام ص١٠٧

(٢) صحيح مسلم ج٧ص٣١٠ ، مسند ابن ماجه ج٢ص١٩٩ ، سنن ابي داود ج٣ص٦:٤٤ ؛ سنن الترمذى ج٧ص١١٩ ، مسند ابن حنبل ج١٤ ص٤٦

(٣) احمد امين : فجر الاسلام ص١١٢



الفهارس

مصادر ومراجع الكتاب

١ — المخطوطات والمصورات

٢ — المصادر الأولية

٣ — المراجع الحديثة والمترجمة

٤ — المعاجم

٥ — المراجع الأجنبية

أ — المخطوطات

ابن زيد : — ابي محمد عبدالله بن احمد

١ — (شروط النصارى) او (الشروط العمرية على اهل الذمة)
دار الكتب المصرية / المكتبة التيمورية برقم ٢٢٥٢ تاريخ .
ومصور بمعهد المخطوطات في الجامعات العربية . كتب سنة ٨٥٩ هـ

ابن النقاش : — شمس الدين ابي امامة محمد بن علي بن عبد الواحد المغربي العربي

٢ — (المذمة في استعمال اهل الذمة)
بدار الكتب المصرية برقم ١٦٩٣ فقه شافعي
ومصور بمعهد المخطوطات في الجامعة العربية برقم ٤٦٥ تاريخ .

ابن المقفع : — ابي عبدالله محمد

٣ — (التبر المسبوك فيما يحتاج اليه الملوك)
مكتبة السليماني برقم ١١٣ اسطنبول .

الابوصيري : — علي بن علي

٤ — (آداب الوزارة)
مكتبة أيا صوفيا اسطنبول برقم ٢٨٤٥

الجيلي : — احمد محمود

٥ — (منهاج الوزراء في النصيحة)
مكتبة أيا صوفيا اسطنبول برقم ٢٩٠٧ .

الحمـوي : — احمد الحنفي .

٦ — (مجموعة رسائل) (رسالة في الوزارة)
مكتبة أيا صوفيا اسطنبول برقم ٢٨٩٣ .

الدمنهوري : — سيدي احمد

٧ — (نفح العزيز في صلاح السلطان والوزير)
مكتبة السليماني اسطنبول برقم ١٩١٤

الرازي : — الشيخ ابي حاتم احمد بن حمدان (ت ٣٢٢ هـ = ٩٣٣ م)

٨ — (كتاب الزينة في الكلمات الاسلامية العربية)
تحقيق الدكتور عبدالله سلوم ١٩٧٠ / مكتبة كلية الاداب / جامعة عين شمس .

السهروردى : — ابو حسن محمد البغدادى

٩ — (تحرير الاحكام في تدبير اهل الاسلام) .
مكتبة بايزيد اسطنبول برقم ١٩٠٦٨ .

السلماني : — ابن الخطيب .

١٠ — (الاشارة إلى آداب السياسة في الوزارة)
خزانة الكتب والوثائق المغربية الرباط برقم ٢٤١١ .

الشامي : — الشيخ علي بن مجد الدين

١١ — (تحفة الوزراء في المواعظ) .
مكتبة بايزيد اسطنبول .

الغزي : — كامل بن حسين بن محمد بن مصطفى الحنفي

١٢ — (جلاء الظلمة عن حقوق اهل الذمة) .
بدار الكتب المصرية / المكتبة التيمورية برقم ٣٢٤ عقائد الفه سنة ١٣١٥ هـ باسم السلطان عبد الحميد .

الفناري : — محمد بن علي .

١٣ — (رسالة في الوزارة واشتقاقها) .
مكتبة الاوقاف بغداد

المصادر الاوليه

ابن الاثير : — ابي الحسن علي بن الكرم محمد بن محمد المعروف بابن الاثير الجزرى الملقب بعز الدين (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢م)

١٤ — (الكامل في التاريخ) مطبعة البابي الحلبي ١٣١٠ هـ .

ابن انس : — الامام مالك .

١٥ — (المدونة الكبرى) برواية سحنون . مطبعة السعادة مصر ١٣٢٣هـ

ابن آدم : — يحيى القرشي (ت ٢٠٣ هـ / ٨١٨ م) .

١٦ — (الخراج) المطبعة السلفية / القاهرة ١٣٤٧ هـ

ابن ادريس : — منصور الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ / ١٦٤١م) .

١٧ — (كشاف القناع عن متن الاقناع) المطبعة الترقية مصر ١٣١٩هـ.

ابن ابي اصيبعة : — موفق الدين ابي العباس احمد بن القاسم الخزرجي (٦٦٨هـ/ ١٢٧٠م)

١٨ — (عيون الانباء في طبقات الاطباء) بيروت دار الفكر ١٩٥٦) .

ابن بطريق : — البطريق افتيشيوع المكنى بسعيد بن بطريق (ت ٣٢٨ هـ/ ٩٣٩م)

١٩ — (التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق) .
مطبعة الاباء اليسوعيين بيروت ١٩٠٩ م.

ابن تيمية : — تقي الدين الحراني :

٢٠ — (الحسبة في الاسلام) القاهرة ١٣١٨ هـ :

ابن الجوزى : — سبط .

٢١ — (المنتظم في التاريخ) حيدر اباد الدكن ١٣٥٧ هـ :

ابن الجوزى : — عبد الرحمن :

٢٢ — (تلبيس ابليس) القاهرة ١٩٢٨ .

ابن حزم : — ابي محمد علي الاندلسي .

٢٣ — (المحلى) المطبعة المنيرية القاهرة ١٣٥٠ هـ .

ابن خلدون : — عبد الرحمن بن محمد بن جابر (ت ٨٠٨ هـ = ١٤٠٥ م).

٢٤ ــ (العبر وديوان المبتدأ والخبر) بيروت ١٩٦١ م .
٢٥ ــ (المقدمة) طبع بيروت ١٩٠٠ م .
ابن خلكان : ــ شمس الدين ابي العباس احمد (ت ٦٨١ هـ = ١٢٨٢م) .
٢٦ ــ (وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان) المطبعة الميمنية القاهرة ١٣١٠هـ
ابن الديبع : ــ الامام عبد الرحمن بن علي الشيباني الزبيدي الشافعي(ت٩٤٤ هـ =١٥٣٧م).
٢٧ ــ (تيسير الوصول إلى جامع الاصول من حديث الرسول) .
المطبعة السلفية مصر ١٣٤٦ هـ .
ابن سعد : ــ
٢٨ ــ (الطبقات الكبرى) ليدن ١٩٢٨ .
ابن سلام : ــ ابو عبيدة القاسم (ت ٢٢٤ هـ/ ٨٣٨م)
٢٩ ــ (الاموال) نشر مكتبة الكليات الازهرية
ابن الطقطقى : ــ فخر الدين محمد بن علي بن طباطبا (ت ٧٠٩ هـ/ ١٣٠٩ م)
٣٠ ــ (الفخري في الآداب السلطانية) مطبعة محمد علي صبيح.
القاهرة
ابن المطهر : ــ جمال الدين الحسن بن يوسف (ت ٧٢٦ هـ)
٣١ ــ (منهاج الكرامة في معرفة الامامة) نشر مكتبة دار العروبة.
القاهرة ١٩٦٢ م .
ابن عابدين : ــ محمد أمين (ت ٢٥٢ هـ/ ٨٦٦ م)
٣٢ ــ (رد المحتار على الدر المختار) المطبعة العثمانية ١٣٢٤ هـ
ابن عبد الحكم : ــ ابي محمد عبدالله (ت ٢١٤ هـ / ٨٢٩ م)
٣٣ ــ سيرة سيدنا عمر بن عبد العزيز) المطبعة الرحمانية/ القاهرة
١٩٢٧ م .
ابن العبرى : ــ غريغوريوس ابي الفرج هارون بن توما الملطي (ت ٦٨٥هـ=١٢٨٦م)
٣٤ ــ (تاريخ مختصر الدول) المطبعة الكاثوليكية بيروت١٩٥٨ م.

ابن عبد ربه :ـ

٣٥ ـ (العقد الفريد) مطبعة الاستقامة ١٩٤٠
تحقيق محمد سعيد العريان .

ابن فرأت :ـ فرأت بن ابراهيم الكوفي .

٣٦ ـ (تفسير فرأت) المطبعة الحيدرية النجف .

ابن قتيبة :ـ ابي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ/ ٨٨٩م)

٣٧ ـ (الامامة والسياسة) مطبعة النيل القاهرة ١٩٠٤ م

ابن القفطي :ـ جمال الدين ابي المحسن علي بن يوسف (ت ٦٤٦هـ/ ١٢٤٨م)

٣٨ ـ (تاريخ الحكماء) من كتاب (اخبار العلماء باخبار الحكماء)
ليبزك ١٣٢٠ هـ

ابن قيس :ـ أبو صادق سليم اللالي (ت ٩٠ هـ)

٣٩ ـ (السقيفة) المطبعة الحيدرية النجف .

ابن قدامة :ـ ابي محمد عبدالله بن أحمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ/ ١٢٢٣م)

٤٠ ـ (المغني) ط ٣ طبع ادارة المختار ١٣٦٧ هـ

ابن القيم الجوزية :ـ شمس الدين ابي عبدالله محمد بن ابي بكر (ت ٧٥١ هـ/ ١٣٥٠م)

٤١ ـ (احكام اهل الذمة) مطبعة جامعة دمشق ١٩٦١ م

ابن كثير :ـ ابي الفداء الحافظ اسماعيل بن عمر الدمشقي (ت ٧٧٤هـ/ ١٣٧٢م)

٤٢ ـ (البداية والنهاية في التاريخ) طبع مكتبة المعارف بيروت ١٩٦٦م

ابن النديم :ـ ابن النديم (ت ٣٨٣ هـ / ٩٩٣ م)

٤٣ ـ (الفهرست) سلسلة روائع التراث العربي / نشر مكتبة
خياط بيروت

ابن هشام :ـ ابو محمد عبدالملك .

٤٤ ـ (السيرة النبوية) مطبعة المكتبة التجارية مصر ١٩٣٧ م .

ابو سالم :ـ محمد بن طلحة الازير .

٤٥ ـ (العقد الفريد للملك السعيد) القاهرة ١٢٨٣ هـ .

ابو الفدا : — الملك المؤيد اسماعيل (ت ٧٣٢ هـ) .
٤٦ — (المختصر في اخبار البشر) .
ابو يعلى : — محمد بن الحسن الفراء الحنبلي (ت ٤٥٨ هـ / ١٠٦٦م)
٤٧ — (الاحكام السلطانية) القاهرة ١٩٣٨ .
ابو يوسف : — القاضي يعقوب بن ابراهيم الانصاري (١٨٢ هـ / ٧٩٨م) .
٤٨ — (الخراج) المطبعة السلفية القاهرة ١٣٨٢ هـ .
الاربلي : — المتوكل على الله :
٤٩ — (خلاصة الذهب المسبوك) مطبعة القديس ١٨٨٥ م .
الاشعري : — ابي الحسن علي بن اسماعيل (ت ٣٢٤ هـ) .
٥٠ — (مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين) صححه هالموث ريتر ١٩٣٨ م .
البلاذري : — احمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) .
٥١ — (فتوح البلدان) طبع مكتبة النهضة المصرية .
٥٢ — (انساب الاشراف) تحقيق غوتيني طبع القدس ١٩٣٦ م
البغدادي : — ابي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبدالله (ت ٤٢٩ هـ/ ١٠٣٧م)
٥٣ — (الفرق بين الفرق) مطبعة المعارف مصر ١٩١٠ م .
البغدادي : — ابي بكر احمد بن علي الخطيب (ت ٤٦٣ هـ / ١٠٧٠ م) .
٥٤ — (تاريخ بغداد) او (مدينة السلام) مطبعة السعادة مصر ١٩٣١م
البيروني : — ابي الريحان محمد بن احمد الخوارزمي ت (٤٤٠ هـ / ١٠٤٨ م) .
٥٥ — (الآثار الباقية عن القرون الخالية) لايبزك ١٩٢٣ م .
التوحيدي : — ابو حيان .
٥٦ — (مثالب الوزيرين) مطبعة دار الفكر بدمشق .
التنوخي : — القاضي ابي علي الحسن .
٥٧ — (الفرج بعد الشدة) .

الثعالبي :ـ ابي منصور النيسابوري .

٥٨ ـ (التمثيل والمحاضرة) مطبعة الجوائب القسطنطينية .

الجاحظ :ـ ابي عثمان عمرو بن بحر البصري (ت ٢٥٥ هـ / ٨٦٨م) .

٥٩ ـ (ثلاث رسائل) المطبعة الرحمانية القاهرة ١٩٣٣ م .

٦٠ ـ (البيان والتبيين) تحقيق عبد السلام هارون نشر مكتبة المثنى بغداد ١٩٦٠ م .

٦١ ـ (رسالة في معاوية والامويين) صححها عزة العطار ـ القاهرة ١٣٦٥ هـ .

الجهشياري :ـ محمد بن عبدوس (ت ٣٣١هـ / ٩٤٢ م) .

٦٢ ـ (الوزراء والكتاب) مطبعة البابي الحلبي مصر ١٩٣٨ م .

الحصكفي :ـ الحصكفي (ت١٠٨٨هـ/ ١٦٧٧م)

٦٣ ـ (الدر المختار شرح تنوير الابصار) مطبوع على هامش رد المحتار لابن عابدين .

الدينوري :ـ ابى حنيفة احمد بن داود (ت٢٨٢هـ/ ٨٩٥م)

٦٤ ـ (الاخبار الطوال) مطبعة بريل ليدن ١٨٨٨م

الدميري :ـ كمال الدين (ت٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م)

٦٥ ـ (حياة الحيوان الكبرى) القاهرة ١٩٥٤م

الذهبي :ـ الحافظ شمس الدين (ت٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م)

٦٦ ـ (العبر في خبر من غبر) طبع الكويت ١٩٦١م

السرخسي :ـ ابي بكر محمد (ت٤٩٠هـ=١٠٩٦م)

٦٧ ـ (المبسوط) مطبعة السعادة مصر ١٣٢٤هـ

السيوطي :ـ جلال الدين بن عبدالرحمن بن ابي بكر (ت٩١١هـ/ ١٥٠٥م)

٦٨ ـ (تاريخ الخلفاء) المطبعة الخيرية مصر

٦٩ ـ (حسن المحاضرة) مطبعة الموسوعات بمصر

الشافعي :ـ الامام محمد بن ادريس (ت٢٠٤هـ/ ٨١٩م)

٧٠ – (الأم) مطبعة بولاق مصر ٢١ – ١٣٢٥هـ

الشهرستاني : – ابي الفتح محمد بن عبد الكريم بن ابي بكر احمد (ت ٥٤٨هـ/ ١١٥٣م)

٧١ – (الملل والنحل) تحقيق محمد سيد كيلاني نشر مصطفى البابي مصر ١٩٦١

الشريف المرتضى علي بن الحسين (ت٤٣٦هـ)

٧٢ – (الشافي في الأمامة) طبع حجر

الشيزري : – عبد الرحمن بن نصر

٧٣ – (نهاية الرتبة في طلب الحسبة) تحقيق الباز القاهرة ١٩٤٦م

الشوكاني : – محمد بن علي بن محمد

٧٤ – (نيل الاوطار شرح منتقى الاخبار) المطبعة العثمانية المصرية ١٩٥٧م

الشيخ المفيد : – محمد بن محمد بن النعمان الكعبري البغدادي (ت٤١٣هـ)

٧٥ – (اوائل المقالات في المذاهب والمختارات) مطبعة رضائي تبريز ١٣٧١هـ

٧٦ – (شرح عقائد الصدوق) او (تصحيح الاعتقاد) تبريز ١٣٧١هـ

٧٧ – (الارشاد) نشر المكتبة الحيدرية النجف ١٩٦٣م

الصابيء : – ابي الحسن هلال بن محسن (ت٤٤٨هـ/ ١٠٥٦م)

٧٨ – (رسوم دار الخلافة) تحقيق ميخائيل عواد / مطبعة العاني بغداد ١٩٦٤

٧٩ – (تحفة الامراء في تاريخ الوزراء) مطبعة البابي الحلبي

٨٠ – (رسائل الصابئ) مطبعة شركة التمدن مصر ١٩١٦م.

الصدوق : – ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي (ت٣٨١هـ)

٨١ – (كمال الدين وتمام النعمة) طبع طهران ١٣٧٨ هـ

الصولي : – ابي بكر محمد بن يحيى (ت٣٣٥هـ=٩٤٦م)

٨٢ – (ادب الكتاب) تصحيح وتعليق محمد بهجة الاثري

الطبـرسـي : – ابي الفضل علي (توفي في اوائل القرن السابع الهجري)

٨٣ – (مشكاة الانوار في غرر الاخبار) المطبعة الحيدرية النجف ١٩٥١م

الطبـري : – ابي جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ/٩٢٢م)

٨٤ – (تاريخ الرسل والملوك) طبع دار المعارف ٦٠ – ١٩٦٣م والمطبعة الحسينية القاهرة ١٣٢٦هـ

٨٥ – (اختلاف الفقهاء) طبع ليدن ١٩٣٣ م

الطـوسـي : – ابي جعفر محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ)

٨٦ – (تلخيص الشافي)

٨٧ – (التشبيه) مطبعة لقمان النجف ١٣٨٥ هـ

عـريـب : – ابن سعد القرطبي

٨٨ – (صلة تاريخ الطبري) المطبعة الحسينية بمصر

الغـزالـي : – ابي حامد الطوسي (ت٥٠٥هـ/١١١١م)

٨٩ – (احياء علوم الدين)

القـمـي : – سعد بن عبدالله بن ابي خلف الاشعري (ت٣٠١هـ)

٩٠ – (المقالات والفرق) مطبعة حيدري طهران ١٩٦٣م

القمـي : – علي ابراهيم (ت٣٢٤هـ)

٩١ – (تفسير القمي) طبع حجر

القلقشنـدي : – ابي العباس احمد بن علي بن عبدالله (ت٨٢١هـ/١٤١٨م)

٩٢ – (صبح الاعشى في صناعة الانشا) المطبعة الاميرية القاهرة ١٩١٣م

القـرطبـي : – ابي عبدالله محمد بن احمد الانصاري (ت٧٦١هـ/١٣٥٩م)

٩٣ – (تفسير القرطبي) (الجامع لاحكام القرآن) مطبعة دار الكتب المصرية

الكاساني : ـ علاء الدين ابي بكر بن مسعود الحنفي الملقب بملك العلماء (ت٥٨٧هـ/١١٩١م)
٩٤ ـ (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) المطبعة الجيالية بمصر ١٣٢٨هـ
الكندي : ـ ابي عمر محمد بن يوسف الكندي المصري (ت٣٥٠هـ/٩٦١م)
٩٥ ـ (الولاة والقضاء في مصر) مطبعة الاباء اليسوعيين بيروت ١٩٠٨
الكليني : ـ ابي جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق (ت٣٥٨هـ/٩٣٩م)
٩٦ ـ (الاصول من الكافي) نشر مكتبة الصدوق طهران ١٣٨١هـ
الماوردي : ـ ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت٤٥٠هـ)
٩٧ ـ (الاحكام السلطانية) مطبعة البابي الحلبي ١٩٦٠م
٩٨ ـ (ادب الوزير) قوانين الوزراة وسياسة الملك (مطبعة دار العصور بمصر ١٩٢٩ م)
مجهول : ـ مؤلف
٩٩ ـ (العيون والحدائق في اخبار الحقائق) طبع ليدن .
المرتضى : ـ احمد بن يحيى
١٠٠ ـ (كتاب طبقات المعتزلة) تحقيق سوسته ديفل بيروت المطبعة الكاثوليكية ١٩٦١
مسكويه : ـ ابي علي احمد بن محمد بن يعقوب (ت٤٢١هـ / ١٠٣٣م)
١٠١ ـ (تجارب الامم) باعتناء امدروز مطبعة التمدن مصر ١٩١٤ م
المسعودي : ـ ابي الحسن علي بن الحسين بن علي (ت٣٤٦هـ/٩٥٧م)
١٠٢ ـ (التنبيه والاشراف) ليدن ـ مطبعة بريل ١٩٦٧م
١٠٣ ـ (مروج الذهب) مطبعة دار الرجاء القاهرة ١٨٨٥م
المقدسي : ـ المطهر بن طاهر (ت٣٨٧هـ/٩٩٧م)

١٠٤ — (البدء والتاريخ) نشر كالمان هواز مكتبة المثنى بغداد

المقريزي : — تقي الدين احمد بن علي بن عبدالقادر (ت٨٤٥هـ/١٤٤١م)

١٠٥ — (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار) مطبعة بولاق القاهرة

١٠٦ — (السلوك لمعرفة دول الملوك) مطبعة دار الكتب المصرية

١٠٧ — (اغاثة الامة في كشف الغمة) مطبعة النيل ١٣٢٤ هـ

النعماني : — محمد بن ابراهيم بن جعفر المعروف بابن ابي زينب (من علماء القرن الثالث)

١٠٨ — (الغيبة) نشر مكتبة صابري تبريز

النوبختي : — ابو محمد الحسن (ت٣١٠هـ)

١٠٩ — (فرق الشيعة) منجح ريتر مطبعة الدولة اسطنبول ٩٣١

الهمداني : — محمد بن عبد الملك

١١٠ — (تكملة تاريخ الطبري) تحقيق البرت يوسف المطبعة الكاثوليكية بيروت

الهمذاني : — القاضي عبد الجبار بن احمد

١١١ — (المغني في ابواب التوحيد والعقل)

ياقوت : — شهاب الدين ابو عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ ١٢٢٨م)

١١٢ — (معجم البلدان) مطبعة السعادة مصر

١١٣ — (ارشاد الاريب)

اليعقوبي : — احمد بن ابي يعقوب بن وهب المعروف بابن واضح الاخباري (ت٢٨٤هـ / ٨٩٧م)

١١٤ — (تاريخ اليعقوبي) نشر المكتبة المرتضية النجف ١٣٥٨ هـ

١١٥ — (البلدان) النجف ١٩٣٩ م

المراجع الحديثة والمترجمة

ابو زهرة : — محمد شاهين حمزة

١١٦ — (المذاهب الاسلامية) سلسلة الالف كتاب طبع باشراف الثقافة العامة بمصر

ارنولد : — توماس

١١٧ — (الخلافة) مطبعة دار التضامن بغداد ١٩٦١م

١١٨ — (الدعوة الى الاسلام) مطبعة مكتبة النهضة القاهرة ١٩٧١م

امين : — احمد

١١٩ — (فجر الاسلام) مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر ١٩٣٥م

١٢٠ — (ضحى الاسلام) دار الكتاب العربي — بيروت

امير علي : — سيد

١٢١ — (مختصر تاريخ العرب والتمدن الاسلامي) مطبعة الترجمة والنشر القاهرة ١٩٣٨م

الباشا : — حسن

١٢٢ — (الالقاب الاسلامية) مطبوعات النهضة المصرية ١٩٥٧م

بتلر : — ترجمة فريد ابو حديد

١٢٣ — (فتح العرب لمصر) مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٣٣م

بخيت : — عبد الحميد

١٢٤ — (عصر الخلفاء الراشدين) دار المعارف بمصر ١٩٦٥م

برانق : — محمد احمد

١٢٥ — (الوزراء العباسيون) منشورات لجنة البيان العربية المطبعة النموذجية القاهرة ١٩٤٨م

بروكلمان : — كارل

١٢٦ — (تاريخ الشعوب الاسلامية) منشورات دار العلم للملايين بيروت .

ترتون : ـ أ . س

١٢٧ ـ (اهل الذمة في الاسلام) ترجمة حسن حبشي مطبعة دار المعارف بمصر ١٩٦٧م

جار الله : ـ زهدي حسين

١٢٨ ـ (المعتزلة) القاهرة مطبعة مصر ١٩٦٧

الجومرد : ـ عبد الجبار

١٢٩ ـ (هارون الرشيد) مطبعة دار الكتاب بيروت ١٩٥٦م

جوزي بندلي

١٣٠ :ـ (من تاريخ الحركات الفكرية في الاسلام) القدس ١٩٢٨

حسن : ـ علي ابراهيم

١٣١ ـ (التاريخ الاسلامي العام) نشر مكتبة النهضة المصرية ط٣ ١٩٦٢م

حسن : ـ حسن ابراهيم

١٣٢ ـ (النظم الاسلامية) نشر مكتبة النهضة المصرية ط٤ ١٩٧٠م

حتي : ـ فيليب

١٣٣ ـ (تاريخ العرب مطول) بيروت ١٩٥٣م

الحسني : ـ عبدالرزاق

١٣٤ ـ (الصابئون في حاضرهم وماضيهم) مطبعة العرفان صيدا ١٩٥٥م

حسن : ـ محمد كامل

١٣٥ ـ (طائفةالاسماعيلية نظمها وعقائدها) القاهرةمكتبةالنهضة ١٩٥٩م

الحصان : ـ عبدالرزاق

١٣٦ ـ (الحسبة) مطبعة التفيض بغداد ١٩٤٦ م

الخربوطلي : ـ علي حسني

١٣٧ ـ (الاسلام وأهل الذمة) مطابع شركة الاعلانات الشرقية ١٩٦٩م

خليـــل : ـ عمادالدين

١٣٨ ــ (دراسات في السيرة) دار النفائس بيروت .

داود : ــ نبيلة عبدالمنعم

١٣٩ ــ (نشأة الشيعة الامامية) مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٨ م

دراوور : ــ الليدي

١٤٠ ــ (الصابئة المندائيون) ترجمة نعيم بدوي وغضبان رومي مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٩ م .

دسوقي : ــ ابراهيم

١٤١ ــ (الحسبة في الاسلام)

الدوري : ــ عبدالعزيز

١٤٢ ــ (العصر العباسي الاول) مطبعة التفيض بغداد ١٩٤٢ م

١٤٣ ــ (العصور العباسية المتأخرة) مطبة العاني بغداد .

١٤٤ ــ (تاريخ العراق الاقتصادي) مطبعة المعارف بغداد ١٩٤٨ م

١٤٥ ــ (النظم الاسلامية) مطبعة نجيب بغداد ١٩٥٠ م

١٤٦ ــ (الجذور التاريخية للشعوبية) دار الطليعة بيروت ١٩٦٢ م

دوزي : ــ ر . ب . أ

١٤٧ ــ (نظرات في الاسلام) ترجمة كامل كيلاني مطبعة الحلبي ١٩٣٣م

ديموبيــن : ــ موريس غودفروا

١٤٨ ــ (النظم الاسلامية) ترجمة صالح الشماع .
مطبعة الزهراء ــ بغداد ١٩٥٢ م .

ديورانــت : ــ ول

١٤٩ ــ (قصة الحضارة) ترجمة محمد بدران .
طبع الادارة الثقافية بجامعة الدول العربية .

الــراوي : ــ ثابت سماعيل

١٥٠ ــ (العراق في العصر الاموي) مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٥ م

رحمــة الله : ــ مليحة

١٥١ ـ (الحالة الاجتماعية في العراق) مطبعة الزهراء بغداد ١٩٧٠ م
الريس : ـ محمد ضياء الدين
١٥٢ ـ (الخراج والنظم المالية) دار المعارف بمصر ط٣ ١٩٦٩ م
ريسلر : ـ جاك . س
١٥٣ ـ (الحضارة العربية) ترجمة غنيم عيدون
مطبعة الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦ م
زيدان : ـ عبد الكريم
١٥٤ ـ (احكام الذميين والمستأمنين في دار الاسلام) .
مطبعة البرهان بغداد ١٩٦٣م
زيدان : ـ جرجي
١٥٥ ـ (تاريخ التمدن الاسلامي) مطبعة دار الهلال ـ القاهرة .
سرور : ـ محمد جمال الدين
١٥٦ ـ (تاريخ الحضارة الاسلامية في الشرق) مطبعة دار الفكر العربي القاهرة
شلبي ـ احمد
١٥٧ ـ (المجتمع الاسلامي) دار الطباعة الحديثة بمصر ط٣ ١٩٦٣م
١٥٨ ـ (السياسة والاقتصاد في التفكير الاسلامي)
١٥٩ ـ (التاريخ الاسلامي والحضارة العربية) نشر لجنة التأليف والترجمة القاهرة ١٩٦٠ م
الصالح : ـ صبحي
١٦٠ ـ (النظم الاسلامية نشأتها وتطورها) دار العلم للملايين بيروت ١٩٦٥ م
طلفاح : ـ خيرالله
١٦١ ـ (القضاء عند العرب) مطبعة المعارف بغداد ١٩٧٣ م
عبدالوهاب ـ حسين
١٦٢ ـ (عيون المعجزات) المطبعة الحيدرية النجف ١٩٥٠م
العدوي : ابراهيم أحمد
١٦٣ ـ (الدولتان الاسلام والروم) مطبعة الأنجلو المصرية ١٩٥٨م

علي : ــ جواد

١٦٤ ــ (تاريخ العرب قبل الاسلام) شركة الرابطة للطبع والنشر بغداد ١٩٥٣م

العلي : ــ صالح احمد

١٦٥ ــ (محاضرات في تاريخ العرب) ط٢ طبع مكتبة المثنى بغداد ٥

عمار : ــ محمد

١٦٦ ــ (المعتزلة ومشكلة الحرية الانسانية)

المؤسسة العربية للدراسات والنشر ــ بيروت

عون : ــ عبدالرزاق

١٦٧ ــ (الفن الحربي في صدر الاسلام) دار المعارف بمصر ١٩٦١م

غالب : ــ مصطفى

١٦٨ ــ (تاريخ الدعوة الاسماعيلية)

دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر / دمشق

فرج : ــ اسماعيل حقي

١٦٩ ــ (القضاء الاسلامي) مطبعة الاتحاد / ١ موصل ١٩٤٩

فلوتن : ــ فان

١٧٠ ــ (السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بني امية)
ترجمة حسن ابراهيم حسن / مطبعة السعادة مصر ١٩٣٤م .

فوزي : ــ فاروق عمر

١٧١ ــ (العباسيون الاوائل) دار الفكر ودار الارشاد بيروت .

الفياض : ــ عبد الله

١٧٢ ــ (تاريخ البرامكة) مطبعة الرشيد ١٩٤٨م

كاشف : ــ سيدة اسماعيل

١٧٣ ــ (الوليد بن عبد الملك) سلسلة اعلام العرب العدد (١٧)
المؤسسة المصرية للطباعة والنشر ١٩٦٢ م

كبة : ــ عبد الحميد
١٧٤ ــ (التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق) مطبعة دار التضامن بغداد ــ ١٩٧٢م

كرد علي : ــ محمد
١٧٥ ــ (الادارة الاسلامية في عز العرب) مطبعة مصر القاهرة ١٩٣٤م

كريستنسن : ــ آرثر
١٧٦ ــ (ايران في عهد الساسانيين) ترجمة يحيى الخشاب مطبعة لجنة التأليف الترجمة والنشر القاهرة ١٩٥٧م

لويس : ــ برنارد
١٧٧ ــ (العرب في التاريخ) دار العلم للملايين بيروت ١٩٥٤ :
١٧٨ ــ (اصول الاسماعيلية) دار الكتاب العربي مصر ١٩٤٧

ماجد : ــ عبد المنعم
١٧٩ ــ (الحضارة الاسلامية في العصور الوسطى) ط٣مكتبة الانجلو المصرية ١٩٧٣م

نادر : ــ البير نصري
١٨٠ ــ (اهم الفرق الاسلامية السياسية والكلامية) ط٢ بيروت / المطبعة الكاثوليكية ١٩٦٦

النجار : ــ محمد طيب
١٨١ ــ (الموالي في العصر الاموي) دار النيل للطباعة ١٩٤٩م

النقشبندي : ــ ناصر
١٨٢ ــ (الدينار العراقي) مجلة سومر م٣ ج٢ ١٩٤٧م بغداد

وات : ــ مونتكمري
١٨٣ ــ (محمد في مكة) تعريب شعبان بركات بيروت .

وافي : ــ علي عبد الواحد
١٨٤ ــ (وأد البنات عند العرب) مجلة الرسالة العدد (٤٠٠) ١٩٤١م .

اليوزبكي : ــ توفيق سلطان
١٨٥ ــ (الوزارة نشأتها وتطورها في الدولة العباسية) بين ١٣٢هـ ــ ٤٤٧هـ ط١ مطبعة الارشاد بغداد ١٩٧٠ ، ط٢ مطبعة جامعة الموصل ١٩٧٥م
١٨٦ ــ (تاريخ اهل الذمة في العراق) بين ١٢هـ ــ ٢٤٧هـ رسالة دكتوراه غير منشورة

٤ ـ المعاجم

ابـن منظور : ـ (ت٧١١هـ/١٣١١م)

١٨٧ ـ (لسان العرب) باعتناء مرجليوث

مجد الدين الفيروز ابادي : ـ (١٣٥٧هـ)

١٨٨ ـ (القاموس المحيط)

محمد فؤاد عبد الباقي : ـ

١٨٩ ـ (المعجم المفهرس لالفاظ القرآن الكريم) مطابع الشعب القاهرة ١٣٧٨هـ

فـريد وجـدي : ـ

١٩٠ ـ (دائرة المعارف)

٥ ـ المراجع الاجنبية

E. Brown ,

191 - Aliterlary History of Persia .

(London 1909)

E. Gibbon ,

192 - The Decline and fall the Roman Empire .

(London 1911)

193 - Encyclopaedia of Islam .

(Leden 1965)

194 - Encyclopaedia of Islam .

(Oxford University 1928)

195 - Encyclopaedia Britannica .

(London 1768).

Hitti ,

196 - Ahistory of Syria .

(London 1951)

Joseph Hell ,

197 - The Arab civilization .

(cambridge London)

Lestrange,

198 - Baghdad During the Addasid Caliphate .

(Oxford 1900)

Milne ,

199 - Ahistory of Egyept under Roman Rull .

(London 1898)

Nicholson Araynold ,

200 - Literary History of the Arabs .

(London 1923)

Norman H. Baynes ;

201 - The Beyzantine Empire ,

(London 1935)

S. D. Geitien ,

202 - Jews and Arabs .

(New York 1955)

Sourdel,

203 - Le Vizirat A bbaside .

(Demas 1960)

Rosenthel ,

204 - Political Thought in Medievel Islam .

(Cambridge 1958)

Wellhousen ,

205 - The Arab kingdom and its fall .

(Caloutta 1927)

المحتويات

مقدمة ٣

الفصل الاول : أسس النظم العربية والاسلامية

النظم والتقاليد العربية :

النظام السياسي والاجتماعي عند العرب في الجاهلية ١١

النظم البيزنطية :

نظام الحكم ، نظام الضرائب ١٥

النظم الساسانية :

نظام الحكم والطبقات ١٦

الفصل الثاني : تنظيمات الرسول في المدينة

(النظم الاسلامية الأولى)

بناء المسجد ٢٣

المؤاخاة ، الوثيقة ٢٤

الخلافة

معنى الخلافة لغة ٢٧

الخلافة اصطلاحاً ٢٨

حقوق وواجبات الخليفة ٣٠

نشأة نظام الخلافة وتطوره خلال عصر الراشدين ٣١

خلافة عمر بن الخطاب ٣٥

خلافة عثمان بن عفان ٣٦

خلافة علي بن أبي طالب ٣٩

الخلافة في العصر الاموي ٤٠

الخلافة في العصور العباسية ٤٢

١ ــ الخلافة في ظل النفوذ الفارسي ٤٣
٢ ــ الخلافة في ظل النفوذ التركي
٣ ــ الخلافة في ظل بني بويه ٤٧
نظرة الفرق الاسلامية إلى الخلافة ٥١
١ ــ نظرة أهل السنة ٥١
٢ ــ نظرة الامامية ٥٥
٣ ــ نظرة الزيدية ٦٦
٤ ــ نظرة الخوارج ٦٦
٥ ــ نظرة المعتزلة ٦٩
٦ ــ نظرة الاسماعيلية ٧٣

الفصل الثالث : الوزارة

أصل الوزارة واشتقاقها ٧٩
بداية ظهور نظام الوزارة ٨١
الوزارة في العصر العباسي الأول : ١٣٢ ــ ٢١٨ هـ
عوامل تولي الفرس الوزارة ٨٥
صفات الوزير ٨٨
امتيازات الوزير واختصاصاته ٩٠
أثر استبداد الأتراك بالنفوذ في ضعف سلطة الوزراء ٩٥
الوزارة في العصر البويهي ٩٧
نظرية الوزارة :
دراسة نظام الوزارة ٩٨
١ ــ وزارة التفويض ....
اختصاصات وزير التفويض ٩٩

٢ وزارة التنفيذ ....

شروط وصفات وزير التنفيذ ١٠٠

الفصل الرابع : نظام الامارة «الولاية» ١٠١

الامارة في عصر الراشدين ١٠٣

الامارة في العهد الاموي ١٠٤

الامارة في العصر العباسي ١٠٥

الفصل الخامس : النظم الادارية

الدواوين ١١١

نشأة الديوان ١١١

الدواوين في العصر الاموي ١١٣

تعريب الدواوين ١١٥

تعريب السكة ١١٦

الدواوين في العصر العباسي ١١٨

الفصل السادس: النظم المالية

تنظيمات عمر بن الخطاب المالية

الضرائب ١٢٣

الجزية ١٢٣

الخراج ١٢٧

عشور التجارة ١٣٠

الزكاة أو الصدقة ١٣٢

الفيء والغنيمة ١٣٣

الضرائب غير الشرعية (المستحدثة) ١٣٤

الفصل السابع : النظم العسكرية

١ ـ الجيش .... ١٣٩ ـ ١٤١

الجيش عند العرب قبل الاسلام
الجيش في عصر الرسول (التطوع باسم الجهاد)
الجيش في عصر الراشدين (نظام التجنيد الالزامي)
الجيش في العصر الاموي والعباسي
دوافع القتال ونظمه ١٤١
وحدات الجيش وأصنافه ١٤٣
أسلحة الجيش ١٤٤
٢ — البحرية
نشأة البحرية الاسلامية ١٤٧
البحرية في العصر الاموي والعباسي
السفن الحربية (أنواعها وأصنافها)
٣ — الشرطة
أصل الكلمة لغة ١٤٧
نشأة الشرطة ١٤٧
صلاحيات وواجبات الشرطة ١٤٨
رتب الشرطة ١٤٩
أسلحة الشرطة ١٤٩
الفصل الثامن : النظام القضائي
١ — القضاء
معنى القضاء ١٥٣
القضاء في العصر الجاهلي ١٥٣
القضاء في عصر الرسول ١٥٤
القضاء في عصر الراشدين ١٥٤
القضاء في العصر الأموي والعباسي ١٥٥

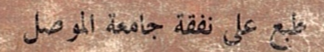
صفات القاضي ١٥٦
سلطة القاضي ١٥٧
دار القضاء ١٥٨
امتيازات القضاة ١٥٨
٢ – الحسبة
نشأة الحسبة ١٥٩
واجبات المحتسب واختصاصاته ١٦٠
علاقة الحسبة بالقضاء والمظالم ١٦٢
الفصل التاسع : النظم الاجتماعية
المجتمع الاسلامي .... ١٦٥ – ١٧١
١ – العرب (المرأة العربية)
٢ – الموالي ١٧١
٣ – أهل الذمة ١٧٨
موقف الرسول والخلفاء من أهل الذمة ١٨٣
٤ – الرقيق (العبيد) ١٩٣

الفهارس :

مصادر ومراجع الكتاب
١ – المخطوطات ٢٠١
٢ – المصادر الأولية ٢٠٣
٣ – المراجع الحديثة والمترجمة ٢١٢
٤ – المعاجم ٢١٧
٥ – المراجع الاجنبية ٢١٨



رقم الايداع في المكتبة الوطنية ببغداد ١٤٣ لسنة ١٩٧٧



Studies In Arabic And Islamic Institutions

By :
Dr. Tawfiq Sultan Al-Youzbaky

Mosul University Press

1977

رقم الايداع في المكتبة الوطنية ببغداد ١٤٣ لسنة ١٩٧٧